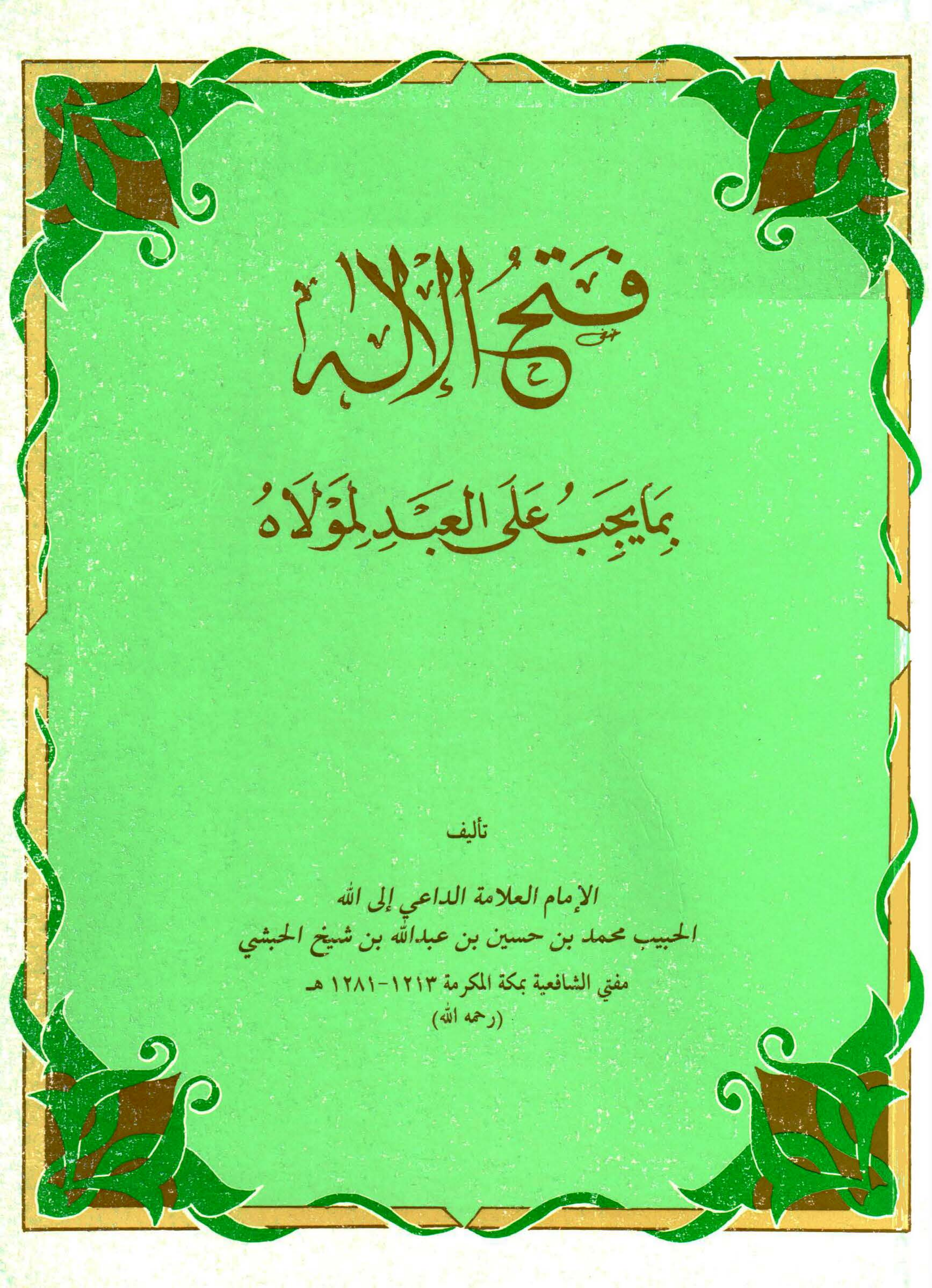


# فتح الإله

## بما يجب على العبد لمولاه

تأليف

الإمام العلامة الداعي إلى الله
الحبيب محمد بن حسين بن عبدالله بن شيخ الحبشي
مفتي الشافعية بمكة المكرمة ١٢١٣-١٢٨١ هـ
(رحمه الله)

# فتح الإله

## بما يجب على العبد لمولاه

للسيد الشريف العالم العلامة الحبيب
محمد بن حسين بن عبدالله بن شيخ الحبشي
مفتي الشافعية بمكة المشرفة
(رحمه الله)

[الطبعة الثانية]
١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م

طبع
على نفقة أحفاد المؤلف


طبع في سنغافورة
بمطبعة كرجاي المحدودة

# بسم الله الرحمن الرحيم

# نبذة مختصرة
# عن الإمام العلامة الداعي إلى الله
# محمد بن حسين بن عبدالله بن شيخ الحبشي
## ١٢١٣ هـ - ١٢٨١ هـ

اقتضت حكمةُ الله سبحانه وتعالى أن يكون علماءُ هذه الأمـة المحمدية في الأرض كالنجوم في السماء لا من حيثُ كونُها زينةً فقط، ولكن من حيثُ المنافعُ والخواصُّ. فكما أن لكل برج زمنًا خاصًّا به يظهر فيه وله أثرُه الخاصُّ الذي وضعه الله فيه، وجعله خصوصيةً له يسري منها النفعُ في الأرض وفي الطقس وفي نماء الزرع واستوائِه، ولا توجد هذه الخصوصيةُ ولا هذا النفعُ في غيره من البروج، فكذلك العلماءُ في الأرض يُظهرهم الله في أوقات مختلفة، وفي أماكنَ مختلفة، ليعمَّ بهم النفعُ، وتكون لكل واحد منهم خصوصياتٌ في نفعـه للناس تَـظهر بظهوره ويُعرف. فمنهم من يكون نفعُه بطريقة «*العمل بالعلم والخُلق الحسن*»، ومنهم من يكون نفعُه في «*حسن سَمته وتواضعِه وجمال هيئته المقرونةِ بالعلم والصلاح والتقوى*»، فيهتدي برؤيته خلقٌ كثير، ومنهم من يكون نفعُه «*بالدعوة إلى الله والموعظة الحسنة*»، ومنهم من يكون نفعُه «*بالتدريس وتخريجِ أجيالٍ من العلماء على يدَيه*»، أو «*بتأليف الكتب النافعة*» إلى غير ذلك من أنواع النفع وطُرقِه المختلفة، «وَكُلُّهُمْ مِنْ رَسُولِ الله مُلْتمِسٌ» - «وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالحَجّ».

وقليلٌ من العلماء من جمع الله له النفعَ العامَّ والخاصَّ حتى جرى النفعُ على يديه من أكثر هذه الطُّرق إن لم تكن كلها، فتراه يجمع بين العلم والعمل، والتواضع والسمت الحسن، والأخلاق المِثالية النبوية، والتدريس والتأليف، والوعظ والإرشاد، والهيئة الحسنة، والطلعة النورانية، بحيثُ يُصبح كلُّه دعوةً إلى الله في شكله وهيئته وقوله وفعله وحركته وسكونه.

ومن هؤلاء القليل هذا الإمام الكبير المترجَم له، فقد جمع الله له ذلك، بل أكثر من ذلك، فقد أعطاه الله خصوصيةً قلَّما يُعطيها أحدا غيرَه، وهي أن ظهورَه بعد وفاته أكثرُ من ظهوره في حياته، وانتشارَ صِيته وعلوِّ مقامه في نسله وأولاده أكثرُ من انتشار ذكره في حياته. ولو لم يكن له من الأولاد إلا الإمام الكبير، والعلَم الشهير، الذي طبَّق ذكرُه الآفاق، وتغلغل حبُّه في الأعماق، الحبيب علي بن محمد بن حسين الحبشي لَكفاه فخرًا.

فكيف وهو قد أنجب الكثيرَ والكثيرَ كابنه الإمام عبدالله بن محمد، وكابنه الإمام الحسين بن محمد - الذي تولى الإفتاء في الحجاز بعد ذلك، وتضلَّع في العلوم، ولا سيما علم الحديث حتى قيل في حقه أنه محدِّث الحجاز، وزينةُ وادي إبراهيم -، وكابنه الإمام العلامة الذائق، شيخ بن محمد - الذي حفظ كثيرا من المُتون التي منها «المنهاج» كما أشار إلى ذلك في رحلته، ورواه عنه حفيدُه أحمد بن محمد بن شيخ، وكأولادهم الذين لازالوا يحملون الراية بكل كفاءة وجدارة، شجرة طيبة تُؤتي أكلُها كل حين بإذن ربها. فأعمالهم هذه كلُّها امتدادٌ لأعمال هذا الإمام «والَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّاتِهِمْ وَمَا أَلَتْنَاهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ كُلُّ امْرِىءٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ».... ولعل هذه الميزة

التي وهبها الله هذا الإمام . . . وهذا الظهور الكبير المُستديم المتصل . . . كان نتيجةَ تواضعه الجم، ونُكرانِه لذاته، وإخلاصه في دعوته إلى الله.

فقد وُلد هذا الإمام في قرية صغيرة تسمى الفجير من ضواحي سيوُن بحضرموت (جنوب اليمن) في ١٨ جمادى الأخيرة ١٢١٣ (ألف ومائتين وثلاثة عشر هجرية)، وكانت حضرموت في ذلك الوقت تزخر بكثير من العلماء، كأنهم «مجرّة» مليئة بالكواكب، فجدَّ هذا الإمام في طلب العلم واجتهد، فسافر إلى الحرمين الشريفين، وكان السفر إلى الحرمين الشريفين في ذلك الوقت أُمنيةَ كل طالب، ولكن دونه خرط القتاد، فتكاليف السفر المادية والجسمية، وخطورة الطريق وصعوبة التنقل، كلُّ هذه الأمور معوِّقات تَحول بين الطالب وبين تحقيق أمنيتِه، ولكن الهمة العَلياء والإصرار والطُّموح في هذا الإمام جعلته يتغلَّب على كل هذه العَقبات، ويحقِّق أمنيته بالسفر إلى الحرمين الشريفين. ويكفي أن تعرف أنه كان يحتطِب في المدينة المنورة من جهة سيد الشهداء، ويبيع الحطب، ويتصدق بناصفة ثمنه في حضرة جدِّه المصطفى، ويستعين بنصف الثاني على قُوته.

لو رسمتَ هذه الصورة لطلبة العلم في عصرنا هذا، لَكانت مثلَهم الأعلى وحافزَهم الأكبر . . . مهما بلغت عصاميةُ الطالب في هذا العصر، ومهما كانت تضحيتُه وتفانيه في طلب العلم، فلَن يبلغ عُشرَ مِعشار تضحية هذا الإمام، ولو أن أحدا من حَمَلة الأقلام وكِبار الكتَّاب في عصرنا هذا استطاع أن يُترجم لهذا الإمام لأظهر لنا صُوَرًا من العظمة الإنسانية تُحير الألباب وتُنير الطريق للشباب.

ثم عاد إلى وطنه سيوُن كالكوكب اللمَّاع، فالتحق بتلك المجرَّة،

وتصدَّى للتدريس ونشر الدعوة إلى الله، يتنقَّل في البلدان والقرى برغم الخوف في ذلك الوقت، وعدم الأمن في الطريق، لوجود القبائل المتحاربة وقطاع الطريق، فبلغَت دعوتُه كافةَ الأقطار، ثم استقرَّ نحوا من سبع سنين في بلد تارِبة في «سحيل محسن» لنشر الدعوة، وله بها مواقفُ عظيمة، ثم انتقل إلى قَسَم، ومكث بها سنواتٍ، ثم انتقل إلى بلد تريم، فانهال إليه الطلبة من كل حدب وصَوب، وجعل الدرس في الفقه في [فتح المعين] للمليباري، وكان إذ ذاك ذلك الكتاب لم يُطبع، فاتَّجه الطلبة ينسخونه بأقلامهم حتى بلغ عددُ مانُسخ منه نحوا من أربعين نسخة.

وكان محل تدريسه بمسجد الشيخ حسين العيدروس، ومَن أراد الزيادة على ماذكرناه أيامَ جلوسه في تريم، فعليه بكتاب [الخبايا في الزوايا] للسيد العلامة المحقق عمر بن علوي الكاف التريمي .....

وتنقُّلاته في هذه البلدان كلِّها بأمر من شيخه الكبير الإمام عبدالله بن حسين بن طاهر، ثم أمره شيخُه المذكور بالسفر إلى الحرمين الشريفين لنشر الدعوة إلى الله هناك، ولعل شيخَه المذكور لاحظ بعين بصيرته أن لَمعانَ هذا الكوكب ووبيصَه أكثرُ وأقوى مما تتحمَّله هذه المجرَّة العلمية بحضرموت، فأرسله كالشهاب الثاقب، وكالنجم إذا هوى، ليُضيء في تلك الأماكن الفسيحة، ويُرسل أشعَّته «من حيثُ ماااكتسبا»، فسافر إليها عام ١٢٦٦ هـ (ألف ومائتين وستة وستين هجرية) حتى تقلَّد الإفتاء للشافعية، بمكة المكرمة، بعد موت الشيخ العلامة أحمد الدِّمياطي عام ١٢٧٠ هـ (ألف ومائتين وسبعين هجرية)، ومكث فيه بدون منازِع إلى أن تُوفي بها عام ١٢٨١ هـ (ألف ومائتين وواحد وثمانين هجرية)، ودُفن بالمعلاَّ. وكان غالبُ إفتائه من [فتح المعين].

## شيوخه

لو أردنا أن نُعدد شيوخه، وكلَّ من أخذ عنه هذا الإمام لَأعيانا ذلك، لأنهم لايُحصَون لكثرتهم، ولا يَخفَون لشُهرتهم. ومن أجلّ شيوخه - وكلُّهم أجِلَّاء - الأئمةُ الأعلام: أحمد بن عمر بن سميط، والحسن بن صالح البحر، عبدالله بن علي بن شهاب، طاهر بن حسين بن طاهر.

أما شيخ فَتحه وإرشاده ومرجعه واستمداده، فهو الإمام الجامع بين عِلمَيِ الباطن والظاهر، عبدالله بن حسين بن طاهر، فقد انقطع بكلِّيته إليه، واعتمد في جميع أموره بعد الله عليه، وكان لايخالف له إشارة، حتى حصلت له منه البشارة. ومن اطَّلع على مجموع الحبيب عبدالله المذكور يَرى المكاتبة التي أرسلها له قبل وفاته بمدة قصيرة، وكذلك الوصية المنظومة.

كما أخذ في الحرمين الشريفين عن كثير من علمائها، منهم مفتي مكة الشيخ محمد بن صالح الرئيس، والشيخ عمر بن عبدالرسول بن عبدالكريم العطَّار، والشيخ منصور بن يوسف البُديري بالمدينة المنورة. وفي اليمن أخذ عن السيد العلامة عبدالرحمن بن سليمان الأهدل، وغيرهم من الهند والشام حتى لقد بلغ تَعدادُ شيوخه إلى مائة شيخ أو أكثر.

ومن معاصريه وأقرانه: الإمام العلامة عبدالله بن عمر بن يحيى، والإمام العلامة محسن بن علوي السقاف.

## تلاميذه

أما تلاميذه فلا يُحصَون لكثرتهم، ومن أشهَرهم أولادُه الأئمةُ

الأعلام: عبدالله، وأحمد، وحسين، وعلي، وشيخ، والسيد العلامة علوي بن أحمد السقاف، - مؤلف كتاب [ترشيح المستفيدين على فتح المعين] وغيره من الكتب -، والإمام العلامة سالم بن عيدروس البار، والسادة أبو بكر وعمر آل شَطا، والإمام الكبير أبو بكـر بن عبدالله العطاس، والحبيب علي بن سالم الأدعج بن الشيخ أبي بكر، والحبيب الإمام عيدروس بن عمر الحبشي، وغيرهم.

### مؤلفـاتـه

له مؤلفات مختصرة مفيدة، وكلها نافعة، قد كتب الله لها القبولَ كدليل على إخلاص المؤلف، وصدقه في نيته، ومعاملته مع الله، وهذا هو السر الفعَّال في حصول النفع بكُتبه وعلمه بصورة دائمة ومتصلة، لامقطوعة ولا ممنوعة.

ومن مؤلفاته شرح على كتاب مفتاحِ الإعراب، لشيخه الإمام عبدالله بن حسين بن طاهر، وقد سماه شيخُه [السلِس الخِطاب]، وله رسائل في النحو أيضا، منها [مفتاح الألباب لأبواب معرفة الإعراب]. ومن مؤلفاته [كتاب العُقود اللؤلؤية في طريق السادة العلوية]. وله هذا الكتاب القيم، المختصر في حجمه، الواسع في علمه، سهل العبارة، حسن الأسلوب، نورانيُّ الكلمات، يشعر الإنسان عند قراءته له وكأنَّه يشرب الفقه شُربًا، يذكر من المسائل الدقيقة، والأحكام النادرة، ما لاتجده إلا في أوسع الكتب وأكبر المراجع، . . . وإذا كان الماء العذب يخلُق الله الرِّيَّ عند تناوله، . . . فإن هذا الكتاب بعبارته النورانية المخلصة يخلُق الله الفتحَ والحفظ عند قراءته . . . وقد سماه [فـتح الإلـه]، وما أحوج الطلبة في هذا العصر إلى مثل هذا الكتاب، ولا شك أن اختيار هذا التوقيت لإعادة طباعته ونشره لم يأت بمحض الصُّدفة أو

عفوِيًّا، ولكنه توقيت إلٰهي مقدَّر ومحسوب لظهور هذا البدر الساطع في هذا الظلام الحالك . . . والليل الدامس . . . ليُنير الطريق للطُّلاب، ويعمر الأرض بعد الخراب، ويفتح لهم إلى العلم ألفَ بـاب . . . فهلُمُّوا إلى [فـتح الإلٰـه] - «إنْ تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جاءَكُمُ الفَتْح . . . .» .

**كتبه**

**أحمد بن علوي بن علي بن محمد الحبشي**

**(حفيد المؤلف)**

**عفا الله عنه**

**١١ جمادى الأولى ١٤١٢ هـ**

**موافق ١٧ نوفمبر ١٩٩١ م**

# فهرس

الصفحة

# فَتْحُ الإِلٰه

## بِمَا يَجِبُ عَلَى الْعَبْدِ لِمَوْلَاه

## مِنْ تَوْحِيْدِهِ وَوَاجِبَاتِ الصَّلَاةِ وَجُمْلَةٍ مِنْ مَعَانِيْ تَقْوَى اللهِ

لِلسَّيِّدِ الشَّرِيْفِ العَالِمِ الْعَلَّامَة الحَبِيْب

مُحَمَّد بن حُسَيْنْ بن عَبْدالله بن شَيْخ الحَبْشي

مُفْتِي الشَّافِعِيَّةِ بِمَكَّةَ الْمُشَرَّفَةِ

رَحِمَهُ اللهُ

آمِيْنْ اَللَّهُمَّ آمِيْنْ

وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ

وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ

* * * * *

يَـاخَلِيْـلِيْ إِنْ رُمْتَ فَتْـحَ الإِلٰـهِ * فَهُـوَ فِيْ ذَا الْكِتَـابِ فَتْـحِ الإِلٰـهِ

فَهُـوَ كَافٍ إِنْ رُمْتَ فَتْحًـا قَرِيْبًـا * قُمْ وَبَـادِرْ وَلَا تَكُنْ عَنْـهُ لَاهِي

# خطبة الكتاب

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

اَلْحَمْدُ لِلهِ حَمْدًا نَسْتَجْلِبُ بِهِ الرِّضَا، وَنَسْتَدْفِعُ بِهِ سُوْءَ الْقَضَا، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَاشَرِيْكَ لَه، شَهَادَةً يُغْفَرُ بِهَا مَا تَقَدَّمَ وَمَا مَضَى، وَأَشْهَدُ أَنَّ سَيِّدَنَا مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ الْمُرْتَضَى، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ الْمُقْتَفِيْنَ سَبِيْلَهُ فِيْ كُلِّ إِحْجَامٍ وَإِمْضَا، اَللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ وَإِلَيْكَ الْمُشْتَكَى، وَأَنْتَ الْمُسْتَعَانُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيْمِ.

عَنْ أَمِيْرِ الْمُؤْمِنِيْنَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَانَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُوْلِهِ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُوْلِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيْبُهَا، أَوِ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَاهَاجَرَ إِلَيْهِ». رواه البخاري ومسلم

﴿وبَعْدُ﴾

فَهٰذَا كِتَابٌ مُخْتَصَرٌ فِيْ مَبَانِي الْإِسْلَامِ وَالْإِيْمَانِ، جَمَعْتُهُ مِنْ كُتُبِ الْأَئِمَّةِ الْأَعْلَامِ، كَفَتْحِ الرَّحْمٰنِ بِزِيَادَاتِهِ، وَمُخْتَصَرِ بَافَضْلِ الْكَبِيْرِ، وَسُلَّمِ التَّوْفِيْقِ وَغَيْرِهَا، وَسَمَّيْتُهُ ﴿فَتْحَ الْإِلٰه، بِمَا يَجِبُ عَلَى الْعَبْدِ لِمَوْلَاه، مِنْ تَوْحِيْدِهِ وَوَاجِبَاتِ الصَّلَاة، وَجُمْلَةٍ مِنْ مَعَانِيْ تَقْوَى اللهِ﴾.

## ﴿وبَعْدُ﴾

فَإِنَّا وَالْحَمْدُ لِلهِ، قَدْ رَضِينَا بِاللهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَام دِيْنًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيًّا ورَسُوْلاً، وَبِالْقُرْآنِ إِمَامًا، وَبِالْكَعْبَةِ قِبْلَةً، وَبِالْمُؤْمِنِيْنَ إِخْوَانًا، وَتَبَرَّأْنَا مِنْ كُلِّ دِيْنٍ يُخَالِفُ دِيْنَ الْإِسْلَامِ، وَآمَنَّا بِكُلِّ كِتَابٍ أَنْزَلَهُ اللهُ، وَبِمَلَائِكَةِ اللهِ، وَبِكُلِّ رَسُوْلٍ أَرْسَلَهُ اللهُ، وَبِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، وَبِالْيَوْمِ الآخِرِ، وَبِكُلِّ مَاجَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ عَنِ اللهِ تَعَالَى، عَلَى ذٰلِكَ نَحْيَا، وَعَلَيْهِ نَمُوْتُ، وَعَلَيْهِ نُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللهُ مِنَ الآمِنِيْنَ، الَّذِيْنَ لَاخَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُوْنَ. بِفَضْلِكَ اللّٰهُمَّ يَارَبَّ الْعَالَمِيْنَ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

قَالَ اللهُ تَعَالَى: «يَاأَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا قُوْا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيْكُمْ نَارًا، وَقُوْدُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ، عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ، لَايَعْصُوْنَ اللهَ مَاأَمَرَهُمْ، وَيَفْعَلُوْنَ مَايُؤْمَرُوْنَ».

وَقَالَ ﷺ: «أَيُّمَا عَبْدٍ أَتَتْهُ مَوْعِظَةٌ فِيْ دِيْنِهِ، فَإِنَّمَا هِيَ نِعْمَةٌ مِنَ اللهِ سِيْقَتْ إِلَيْهِ، فَإِنْ قَبِلَهَا شَكَرَ، وَكَانَ مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ. وَإِنْ لَمْ يَقْبَلْهَا فَجَرَ، وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِيْنَ الَّذِيْنَ قَالُوْا سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَوَعَظْتَ أَمْ لَمْ تَكُنْ مِنَ الْوَاعِظِيْنَ».

وَكَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَقُوْلُ: «مَنْ وُعِظَ وَلَمْ يَتَّعِظْ، وَزُجِرَ وَلَمْ يَزْدَجِرْ، كَانَ عِنْدَ اللهِ مِنَ الْخَائِنِيْنَ».

وَاعْلَمُوْا مَعَاشِرَ الْإِخْوَانِ! مَنَّ اللهُ عَلَيْنَا وَعَلَيْكُمْ بِالْعَافِيَةِ وَالْيَقِيْنِ، وَسَلَكَ بِنَا وَبِكُمْ مَسَالِكَ الْمُتَّقِيْنَ، أَنَّهُ لَابُدَّ لِكُلِّ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمَةٍ مِنْ مَعْرِفَةِ الْعِلْمِ ، وَلَا رُخْصَةَ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ فِيْ تَرْكِهِ أَبَدًا، أَعْنِيْ الْعِلْمَ الْوَاجِبَ الَّذِيْ لَايَصِحُّ الْإِيْمَانُ وَالْإِسْلَامُ بِدُوْنِ مَعْرِفَتِهِ. وَجُمْلَتُهُ الْعِلْمُ بِاللهِ وَرَسُوْلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَالْعِلْمُ بِمَا أَوْجَبَ اللهُ فِعْلَهُ مِنَ الْفَرَائِضِ ، وَهُوَ كُلُّ مَايُثَابُ عَلَى فِعْلِهِ، وَيُعَاقَبُ عَلَى تَرْكِهِ. وَبِمَا أَوْجَبَ اللهُ تَعَالَى تَرْكَهُ مِنَ الْمَحَارِمِ ، وَهُوَ كُلُّ مَايُثَابُ عَلَى تَرْكِهِ، وَيُعَاقَبُ عَلَى فِعْلِهِ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «بَدَا الدِّيْنُ غَرِيْبًا، وَسَيَعُوْدُ غَرِيْبًا كَمَا بَدَا. فَطُوْبَى لِلْغُرَبَاءِ الَّذِيْنَ يُحْيُوْنَ مَاأَمَاتَ النَّاسُ مِنْ سُنَّتِيْ».

وَقَالَ ﷺ: «اُطْلُبُوْا الْعِلْمَ وَلَوْ بِالصِّيْنِ».

وَالصِّيْنُ إِقْلِيْمٌ بَعِيْدٌ مِنْ أَبْعَدِ الْمَوَاضِعِ ، وَقَلِيْلٌ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَصِلُ إِلَيْهِ لِبُعْدِهِ. فَإِذَا وَجَبَ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَطْلُبَ الْعِلْمَ، وَإِنْ كَانَ بِالْمَحَلِّ الْبَعِيْدِ، فَكَيْفَ لَايَجِبُ عَلَيْهِ وَهُوَ بَيْنَ أَظْهُرِ الْعُلَمَاءِ أَوْ قَرِيْبٌ مِنْهُمْ، وَلَا يَلْحَقُهُ فِيْ طَلَبِهِ كَثِيْرُ مُؤْنَةٍ، وَلَا كَبِيْرُ مَشَقَّةٍ. وَمَنِ اشْتَغَلَ بِالْكَسْبِ عَنْ هٰذَا الْعِلْمِ الْوَاجِبِ، فَقَدْ تَعَرَّضَ لِغَضَبِ اللهِ الَّذِيْ لَايَغْلِبُهُ غَالِبٌ، لَاسِيَّمَا وَقَدْ نُقِلَ عَنْ حَقَائِقِ التَّفْسِيْرِ، أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَوْحَى إِلَى الْأَرْضِ أَنْ لَاتُطْعِمِيْ أَحَدًا إِلَّا بِكَدِّ الْيَمِيْنِ، وَعَرَقِ

الْجَبِيْنِ، إِلاَّ طَالِبَ الْعِلْمِ ، فَإِنِّيْ قَدْ تَكَفَّلْتُ لَهُ بِرِزْقِهِ. وَقَدْ قَالَ ﷺ: «اِحْبِسُوْا عَلَى الْمُؤْمِنِيْنَ ضَالَّتَهُمْ» الْعِلْمَ.

وَقَالَ ﷺ: «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيْضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمَةٍ».

وَقَالَ ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّيْنِ، وَيُلْهِمْهُ رُشْدَهُ».

وَقَالَ ﷺ: «مَنْ تَفَقَّهَ فِيْ دِيْنِ اللهِ، كَفَاهُ اللهُ هَمَّهُ، وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لاَ يَحْتَسِبُ».

وَقَالَ ﷺ: «حُضُوْرُ مَجْلِسِ عِلْمٍ أَفْضَلُ مِنْ صَلاَةِ أَلْفِ رَكْعَةٍ، وَعِيَادَةِ أَلْفِ مَرِيْضٍ ، وَحُضُوْرِ أَلْفِ جَنَازَةٍ».

وَفِي الْحَدِيْثِ: «أَشَدُّ النَّاسِ حَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، رَجُلٌ أَمْكَنَهُ طَلَبُ الْعِلْمِ ، فَلَمْ يَطْلُبْ».

وَقَالَ ﷺ: «مَا عُبِدَ اللهُ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْ فِقْهٍ فِيْ دِيْنٍ، وَلَفَقِيْهٌ وَاحِدٌ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ، وَلِكُلِّ شَيْءٍ عِمَادٌ، وَعِمَادُ هٰذَا الدِّيْنِ الْفِقْهُ».

وَوَرَدَ مَنْ جَاءَهُ الْمَوْتُ، وَهُوَ يَطْلُبُ الْعِلْمَ لِيُحْيِيَ بِهِ الْإِسْلَامَ، فَبَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ دَرَجَةٌ وَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ.

وَرُوِيَ عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «اِطَّلَعْتُ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ عَلَى النَّارِ، فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، قَالُوْا: يَارَسُوْلَ اللهِ: مِنَ الْمَالِ؟ قَالَ: لَا، بَلْ مِنَ الْعِلْمِ».

وَقَالَ ﷺ: «إِنَّ الْمَلائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رِضًا بِمَا يَصْنَعُ».

وَقَالَ ﷺ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيْقًا يَلْتَمِسُ فِيْهِ عِلْمًا، يَسَّرَ اللهُ لَهُ طَرِيْقًا إِلَى الْجَنَّةِ».

وَقَالَ ﷺ: «إِنَّ قَلِيْلَ الْعَمَلِ يَنْفَعُ مَعَ الْعِلْمِ، وَإِنَّ كَثِيْرَ الْعَمَلِ لَايَنْفَعُ مَعَ الْجَهْلِ».

وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «تَعَلَّمُوْا الْعِلْمَ، فَإِنَّ تَعَلُّمَهُ لِلّٰهِ خَشْيَةٌ، وَطَلَبَهُ عِبَادَةٌ، وَمُذَاكَرَتَهُ تَسْبِيْحٌ، وَالْبَحْثَ عَنْهُ جِهَادٌ، وَتَعْلِيْمَهُ لِمَنْ لَايَعْلَمُهُ صَدَقَةٌ، وَبَذْلَهُ لِأَهْلِهِ قُرْبَةٌ، لِأَنَّهُ مَعَالِمُ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ، وَمَنَارُ سَبِيْلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَهُوَ الْأَنِيْسُ فِيْ الوَحْشَةِ، وَالصَّاحِبُ فِيْ الغُرْبَةِ، وَالْمُحَدِّثُ فِيْ الْخَلْوَةِ، وَالدَّلِيْلُ عَلَى السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ، وَالسِّلَاحُ عَلَى الْأَعْدَاءِ، وَالزَّيْنُ عِنْدَ الْأَخِلَّاءِ، يَرْفَعُ اللهُ بِهِ أَقْوَامًا، فَيَجْعَلُهُمْ فِيْ الْخَيْرِ قَادَةً وَأَئِمَّةً، تُقْتَصُّ آثَارُهُمْ، وَيُقْتَدَى بِأَفْعَالِهِمْ، وَيُنْتَهَى إِلَى رَأْيِهِمْ، تَرْغَبُ الْمَلَائِكَةُ فِيْ خُلَّتِهِمْ، وَبِأَجْنِحَتِهَا تَمْسَحُهُمْ، وَيَسْتَغْفِرُ لَهُمْ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ، وَحِيْتَانُ الْبَحْرِ وَهَوَامُّهُ، وَسِبَاعُ الْبَرِّ وَأَنْعَامُهُ، لِأَنَّ الْعِلْمَ حَيَاةُ الْقُلُوْبِ مِنَ الْجَهْلِ، وَمَصَابِيْحُ الْأَبْصَارِ مِنَ الظُّلَمِ، يَبْلُغُ الْعَبْدُ بِالْعِلْمِ مَنَازِلَ الْأَخْيَارِ، وَالدَّرَجَاتِ الْعُلَى فِيْ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَالتَّفَكُّرُ فِيْهِ يَعْدِلُ الصِّيَامَ، وَمُدَارَسَتُهُ تَعْدِلُ الْقِيَامَ، بِهِ تُوْصَلُ الْأَرْحَامُ، وَبِهِ يُعْرَفُ الْحَلَالُ

مِنَ الْحَرَامِ ، وَهُوَ إِمَامُ الْعَمَلِ ، وَالْعَمَلُ تَابِعُهُ، يُلْهَمُهُ السُّعَدَاءُ، وَيُحْرَمُهُ الأَشْقِيَاءُ» (رواه ابن عبد البر وحسنه)

وَقَالَ الإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: «مَنْ لاَيُحِبُّ الْعِلْمَ لاَخَيْرَ فِيْهِ، وَلاَ يَكُنْ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ صَدَاقَةٌ وَمَعْرِفَةٌ».

وَقَالَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «مَنْ أَرَادَ الدُّنْيَا فَعَلَيْهِ بِالْعِلْمِ ، وَمَنْ أَرَادَ الآخِرَةَ فَعَلَيْهِ بِالْعِلْمِ».

فَمَنْ لاَيَتَعَلَّمُ الْعِلْمَ، لاَيَتَأَتَّى لَهُ إِحْكَامُ الْعِبَادَةِ، وَالْقِيَامُ بِحُقُوْقِهَا. وَلَوْ أَنَّ رَجُلاً عَبَدَ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عِبَادَةَ مَلاَئِكَةِ السَّمٰوَاتِ بِغَيْرِ عِلْمٍ كَانَ مِنَ الْخَاسِرِيْنَ. فَشَمِّرْ فِيْ طَلَبِ الْعِلْمِ بِالْبَحْثِ وَالتَّلْقِيْنِ وَالتَّدْرِيْسِ ، وَاجْتَنِبِ الْكَسَلَ وَالْمَلاَلَ، وَإِلاَّ فَأَنْتَ فِيْ خَطَرِ الضَّلاَلِ ، وَالْعِيَاذُ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ. فَسُحْقًا لِمَنْ يَعْلَمُ بِهٰذِهِ الْفَضَائِلِ ، ثُمَّ لاَيُنَافِسُ فِيْهَا. وَطُوْبَى لِمَنْ عَرَفَ قَدْرَهَا، وَحَرَصَ عَلَيْهَا، وَهُلْكًا لِلْمُعْرِضِ وَهُلْكًا. قَالَ اللهُ تَعَالَى: «وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِيْ فَإِنَّ لَهُ مَعِيْشَةً ضَنْكًا».

وَيَنْبَغِيْ وَيَتَأَكَّدُ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ ، أَنْ يُبَالِغُوْا فِيْ نَشْرِهِ وَإِذَاعَتِهِ وَبَذْلِهِ وَتَعْلِيْمِهِ لِجَمِيْعِ الْمُسْلِمِيْنَ، أَعْنِيْ الْعِلْمَ النَّافِعَ لِكُلِّ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الإِسْلاَمِ.

وَمَعْلُوْمٌ أَنَّ الإِنْسَانَ لاَيُوْلَدُ عَالِمًا بِالشَّرْعِ ، وَإِنَّمَا يَجِبُ التَّبْلِيْغُ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَكُلُّ مَنْ تَعَلَّمَ مَسْأَلَةً وَاحِدَةً، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِهَا، وَكُلُّ عَامِيٍّ عَرَفَ شُرُوْطَ الصَّلاَةِ، فَعَلَيْهِ أَنْ يُعَرِّفَ غَيْرَهُ، وَإِلاَّ فَهُوَ

شَرِيْكٌ فِيْ الْإِثْمِ. وَلَيسَ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَقْعُدَ فِيْ بَيْتِهِ، وَلاَ يَخْرُجَ إِلَى الْمَسْجِدِ، لِأَنَّهُ يَرَى النَّاسَ لاَيُحْسِنُوْنَ الصَّلاَةَ، بَلْ إِذَا عَلِمَ ذٰلِكَ، وَجَبَ عَلَيْهِ الْخُرُوْجُ لِلتَّعْلِيْمِ وَالنَّهْيِ.

فَعَلَيْكَ بِتَعْلِيْمِ الْجَاهِلِيْنَ، وَتَذْكِيْرِ الْغَافِلِيْنَ، وَإِرْشَادِ الضَّالِّيْنَ. وَاحْذَرْ أَنْ تَدَعَ ذٰلِكَ قَائِلاً: إِنَّمَا يُذَكِّرُ مَنْ يَعْمَلُ بِعِلْمِهِ، وَأَنَا لَسْتُ كَذٰلِكَ، وَإِنِّيْ لَسْتُ أَهْلاً لِلْإِرْشَادِ، لِأَنَّهُ مِنْ أَخْلاَقِ الْأَكَابِرِ، وَهٰذَا كُلُّهُ تَلْبِيْسٌ مِنَ الشَّيْطَانِ. فَإِنَّ التَّعْلِيْمَ وَالتَّذْكِيْرَ مِنْ جُمْلَةِ الْعَمَلِ بِالْعِلْمِ، وَالْأَكَابِرُ مَاصَارُوْا أَكَابِرَ إِلَّا بِفَضْلِ اللهِ وَالْعَمَلِ بِطَاعَتِهِ، وَإِرْشَادِهِمْ عِبَادَ اللهِ إِلَى سَبِيْلِ اللهِ تَعَالَى. وَإِذَا لَمْ تَكُنْ أَهْلاً، فَلَيْسَ لَكَ طَرِيْقٌ إِلَى حُصُوْلِ الْأَهْلِيَّةِ، إِلَّا فِعْلُ الْخَيْرِ، وَالدُّعَاءُ إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا الشُّؤْمُ فِيْ الدَّعْوَى وَالدُّعَاءِ إِلَى غَيْرِ الْحَقِّ.

وَمَايَصُدُّ عَنْ سَبِيْلِ اللهِ، وَيَلُوْمُ عَلَى الْقِيَامِ بِوَاجِبِ حَقِّ اللهِ، إِلَّا الَّذِيْنَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَ اللهِ الْكَلِمَةُ بِالشَّقَاوَةِ وَالْخِذْلاَنِ، وَالْخِزْيِ وَالْهَوَانِ، وَلاَ يَتَجَرَّدُ لِنُصْحِ عِبَادِ اللهِ، وَدَعْوَتِهِمْ إِلَى بَابِ اللهِ، إِلَّا الَّذِيْنَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَ اللهِ الْحُسْنَى بِالسَّعَادَةِ وَالْأَمَانِ، وَالْفَوْزِ وَالرِّضْوَانِ، أُوْلٰئِكَ وَرَثَةُ النَّبِيِّيْنَ، وَأَئِمَّةُ الْمُتَّقِيْنَ، وَخِيْرَةُ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ، الرَّاسِخُوْنَ فِيْ الْعِلْمِ، الْمُتَحَقِّقُوْنَ بِحَقَائِقِ الْإِيْمَانِ وَالْإِيْقَانِ وَالْإِحْسَانِ، الْوَاقِفُوْنَ عَلَى سَرَائِرِ اللهِ فِيْ مُلْكِهِ مِنْ طَرِيْقِ الْكَشْفِ وَالْعِيَانِ.

قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «الْخَلْقُ كُلُّهُمْ عِيَالُ اللهِ، وَأَحَبُّهُمْ إِلَيْهِ أَنْفَعُهُمْ

لِعِيَالِهِ». وَلاَ يَسْتَطِيْعُ أَحَدٌ أَنْ يَنْفَعَ خَلْقَ اللهِ بِمِثْلِ دَعْوَتِهِمْ إِلَى بَابِ اللهِ بِتَعْرِيْفِهِمْ مَايَجِبُ لَهُ عَلَيْهِمْ مِنَ التَّوْحِيْدِ وَالطَّاعَةِ، وَتَذْكِيْرِهِمْ بِآيَاتِهِ وَآلاَئِهِ وَتَبْشِيْرِهِمْ بِرَحْمَتِهِ، وَتَحْذِيْرِهِمْ مِنْ سَخَطِهِ الْوَاقِعِ لِلْمُتَعَرِّضِيْنَ لَهُ مِنَ الْكَافِرِيْنَ وَالْفَاسِقِيْنَ.

وَقَالَ الْإِمَامُ فَقِيْهُ الْحَرَمِ أَبُوْ مُحَمَّدٍ عَطَاءُ بْنُ أَبِيْ رَبَاحٍ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: «مَنْ جَلَسَ مَجْلِسَ ذِكْرٍ، كَفَّرَ اللهُ عَنْهُ بِذٰلِكَ الْمَجْلِسِ عَشَرَةَ مَجَالِسَ مِنْ مَجَالِسِ الْبَاطِلِ. قِيْلَ: وَمَا مَجَالِسُ الذِّكْرِ؟ قَالَ: مَجَالِسُ الْحَلاَلِ وَالْحَرَامِ، كَيْفَ تُصَلِّيْ، وَكَيْفَ تَصُوْمُ، وَكَيْفَ تَنْكِحُ، وَتُطَلِّقُ، وَتَبِيْعُ، وَتَشْتَرِيْ».

فَإِذَا اشْتَغَلَ الْجَاهِلُ بِطَلَبِ الدُّنْيَا عَنْ طَلَبِ الْحَقِّ وَالدِّيْنِ، فَقَدْ تَعَرَّضَ لِسَخَطِ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ، وَرَضِيَ بِالْخُسْرَانِ وَالدُّوْنِ، وَكَانَ فِيْ زُمْرَةِ الَّذِيْنَ وَصَفَهُمُ الْحَقُّ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: «وَرَضُوْا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاطْمَأَنُّوْا بِهَا، وَالَّذِيْنَ هُمْ عَنْ آيَاتِنَا غَافِلُوْنَ. أُوْلٰئِكَ مَأْوَاهُمُ النَّارُ بِمَا كَانُوْا يَكْسِبُوْنَ».

وَقَالَ مَيْمُوْنُ بْنُ مِهْرَانَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: «مَثَلُ الَّذِيْ يَرَى الرَّجُلَ يُسِيْءُ صَلاَتَهُ فَلاَ يَنْهَاهُ، مَثَلُ الَّذِيْ يَرَى النَّائِمَ تَنْهَشُهُ حَيَّةٌ فَلاَ يُوْقِظُهُ».

وَقَدْ بَلَغَنَا أَنَّ الرَّجُلَ يَتَعَلَّقُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَهُوَ لاَيَعْرِفُهُ، فَيَقُوْلُ لَهُ: مَالَكَ إِلَيَّ، وَمَا بَيْنِيْ وَبَيْنَكَ مَعْرِفَةٌ؟ فَيَقُوْلُ: كُنْتَ تَرَانِيْ عَلَى الْخَطَأِ فَلاَ تَنْهَانِيْ! وَرَأَى رَسُوْلُ اللهِ ﷺ رَجُلاً يُصَلِّي وَلاَيُتِمُّ رُكُوْعَهُ وَلاَ

سُجُوْدَهُ، فَقَالَ: لَوْ مُتَّ مُتَّ عَلَى غَيْرِ الْفِطْرَةِ الَّتِيْ فَطَرَ اللهُ عَلَيْهَا مُحَمَّدًا.

وَكَمَا يَجِبُ عَلَيْكَ، أَيُّهَا الْإِنْسَانُ، أَنْ تَتَعَلَّمَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَابُدَّ لَكَ مِنْهُ، وَلَا غِنًى بِكَ عَنْهُ، يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تُعَلِّمَ أَهْلَكَ وَأَوْلَادَكَ، وَكُلَّ مَنْ لَكَ عَلَيْهِ وِلَايَةٌ، ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَى، فَإِنْ لَمْ تَقْدِرْ أَنْ تُعَلِّمَهُمْ، كَانَ عَلَيْكَ أَنْ تَأْمُرَهُمْ بِالْخُرُوْجِ إِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ لِيَتَعَلَّمُوْا مِنْهُمُ الْقَدْرَ الْمَفْرُوْضَ، وَإِلَّا أَثِمْتَ، وَيَأْثَمُ مِنْهُمْ مَنْ كَانَ مُكَلَّفًا.

## ﴿تَتِمَّة﴾

يَجِبُ عَلَى النِّسَاءِ أَنْ يَتَعَلَّمْنَ مَايَحْتَجْنَ إِلَيْهِ مِنْ بَابِ الْحَيْضِ كَغَيْرِهِ، فَإِنْ كَانَ زَوْجُهَا عَالِمًا لَزِمَهُ تَعْلِيْمُهَا، وَإِلَّا فَلَهَا الْخُرُوْجُ لِتَعَلُّمِ مَالَزِمَهَا تَعَلُّمُهُ عَيْنًا، بَلْ وَيَحْرُمُ مَنْعُهَا، إِلَّا أَنْ يَسْأَلَ وَيُخْبِرَهَا وَهُوَ ثِقَةٌ. وَلَيْسَ لَهَا الْخُرُوْجُ إِلَى مَجْلِسِ ذِكْرٍ وَتَعَلُّمٍ غَيْرِ وَاجِبٍ عَيْنِيٍّ، إِلَّا بِرِضَاهُ.

قَالَ ﷺ: «لَايَلْقَى اللهَ أَحَدٌ بِذَنْبٍ أَعْظَمَ مِنْ جَهَالَةِ أَهْلِهِ».

وَقَالَ الْإِمَامُ الْغَزَالِيُّ فِيْ [الْإِحْيَاء]، يُقَالُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَايَتَعَلَّقُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَهْلُهُ وَوَلَدُهُ، فَيُوْقِفُوْنَهُ بَيْنَ يَدَيِ اللهِ تَعَالَى، فَيَقُوْلُوْنَ: يَارَبَّنَا خُذْ لَنَا بِحَقِّنَا مِنْهُ، فَإِنَّهُ مَاعَلَّمَنَا مَانَجْهَلُ، وَكَانَ يُطْعِمُنَا الْحَرَامَ، وَنَحْنُ لَانَعْلَمُ! فَيَقْتَصُّ اللهُ لَهُمْ مِنْهُ».

وَقَالَ الْإِمَامُ الْغَزَالِيُّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى أَيْضًا: «وَاعْلَمْ أَنَّ الْعِلْمَ وَالْعِبَادَةَ جَوْهَرَانِ، لِأَجْلِهِمَا كَانَ كُلُّ مَاتَرَى وَتَسْمَعُ، مِنْ تَصْنِيْفِ

الْمُصَنِّفِيْنَ، وَتَعْلِيْمِ الْمُتَعَلِّمِيْنَ، وَوَعْظِ الْوَاعِظِيْنَ، وَنَظَرِ النَّاظِرِيْنَ، بَلْ لِأَجْلِهِمَا أُنْزِلَتِ الْكُتُبُ، وَأُرْسِلَتِ الرُّسُلُ، بَلْ لِأَجْلِهِمَا خُلِقَتِ السَّمٰوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَا فِيْهِمَا. فَتَأَمَّلْ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللهِ تَعَالَى إِحْدَاهُمَا قَوْلُهُ: «اَللهُ الَّذِيْ خَلَقَ سَبْعَ سَمٰوَاتٍ، وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ، يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ، لِتَعْلَمُوْا أَنَّ اللهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيْرٌ، وَأَنَّ اللهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا». وَكَفَى بِهٰذِهِ الآيَةِ دَلِيْلاً عَلَى شَرَفِ الْعِلْمِ، لَاسِيَّمَا عِلْمِ التَّوْحِيْدِ. وَالثَّانِيَةُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَمَاخَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُوْنِ». وَكَفَى بِهٰذِهِ الآيَةِ دَلِيْلاً عَلَى شَرَفِ الْعِبَادَةِ، وَلُزُوْمِ الْإِقْبَالِ عَلَيْهَا، فَأَعْظِمْ بِأَمْرَيْنِ هُمَا الْمَقْصُوْدُ مِنْ خَلْقِ اللهِ تَعَالَى. فَحَقٌّ لِلْعَبْدِ أَنْ لَايَشْتَغِلَ إِلَّا بِهِمَا، وَلَا يَنْظُرَ إِلَّا فِيْهِمَا. وَاعْلَمْ أَنَّ مَاسِوَاهُمَا مِنَ الْعُلُوْمِ، لَاخَيْرَ فِيْهِ، وَلَا حَاصِلَ تَحْتَهُ.

فَإِذَا عَلِمْتَ ذٰلِكَ، فَاعْلَمْ أَنَّ الْعِلْمَ أَشْرَفُ الْجَوْهَرَيْنِ وَأَفْضَلُهُمَا، وَمَعَ ذٰلِكَ فَلَابُدَّ مَعَ الْعِلْمِ مِنَ الْعَمَلِ بِهِ، وَإِلَّا كَانَ هَبَاءً مَنْثُوْرًا. فَإِنَّ الْعِلْمَ بِمَنْزِلَةِ الشَّجَرَةِ، وَالْعِبَادَةَ بِمَنْزِلَةِ الثَّمَرَةِ، وَالشَّرَفُ لِلشَّجَرَةِ، إِذْ هِيَ الْأَصْلُ، وَلٰكِنَّ الِانْتِفَاعَ إِنَّمَا يَحْصُلُ بِثَمَرَتِهَا، فَإِذَنْ لَابُدَّ أَنْ يَكُوْنَ لَكَ مِنْ كِلَا الْأَمْرَيْنِ حَظٌّ وَنَصِيْبٌ، بَلْ لَابُدَّ لِلْعَبْدِ مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْيَاءَ: الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ وَالْإِخْلَاصِ وَالْخَوْفِ. فَيَعْلَمُ الطَّرِيْقَ أَوَّلًا، وَإِلَّا فَهُوَ أَعْمَى. ثُمَّ يَعْمَلُ بِعِلْمِهِ ثَانِيًا، وَإِلَّا فَهُوَ مَحْجُوْبٌ. ثُمَّ يُخْلِصُ الْعَمَلَ ثَالِثًا، وَإِلَّا فَهُوَ مَغْبُوْنٌ. ثُمَّ لَايَزَالُ يَخَافُ وَيَحْذَرُ مِنَ الآفَاتِ، وَإِلَّا فَهُوَ مَغْرُوْرٌ. فَإِنَّ الْأَعْمَالَ بِالْخَوَاتِيْمِ، وَمَا يَدْرِيْ بِمَاذَا يُخْتَمُ لَهُ، خَتَمَ اللهُ لَنَا

بِالْحُسْنَى.

وَنَسْأَلُهُ حُسْنَ الْيَقِيْنِ، وَالثَّبَاتِ فِيْ الدِّيْنِ، لَنَا وَلِكَافَّةِ الْمُسْلِمِيْنَ، إِنَّهُ أَرْحَمُ الرَّاحِمِيْنَ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

جَاءَ جِبْرِيْلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «يَا مُحَمَّدُ! أَخْبِرْنِيْ عَنِ الْإِسْلَامِ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اَلْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُوْلُ اللهِ، وَتُقِيْمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُوْمَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنِ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيْلًا. قَالَ: صَدَقْتَ. فَأَخْبِرْنِيْ عَنِ الْإِيْمَانِ! قَالَ: اَلْإِيْمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الآخِرِ، وَبِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ. قَالَ: صَدَقْتَ. فَأَخْبِرْنِيْ عَنِ الْإِحْسَانِ! قَالَ: اَلْإِحْسَانُ أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ، فَإِنَّهُ يَرَاكَ».

قَالَ الْعُلَمَاءُ: اَلَّذِيْنَ هُمْ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، مَنْ أَتَى بِالْإِيْمَانِ وَالْإِسْلَامِ جَمِيْعًا، فَهُوَ مُؤْمِنٌ كَامِلٌ. وَمَنْ تَرَكَهُمَا، فَهُوَ كَافِرٌ كَامِلٌ. وَمَنْ تَرَكَ الْإِسْلَامَ وَحْدَهُ، فَهُوَ مُؤْمِنٌ نَاقِصٌ. وَمَنْ تَرَكَ الْإِيْمَانَ وَحْدَهُ، فَهُوَ مُنَافِقٌ.

وَمَعْنَى (الْإِيْمَانُ بِاللهِ)، أَنْ تُؤْمِنَ بِقَلْبِكَ بِأَنَّ اللهَ وَاحِدٌ ذَاتًا وَصِفَاتًا وَأَفْعَالًا، لَاشَرِيْكَ لَهُ فِيْ الْأُلُوْهِيَّةِ، مُتَّصِفٌ بِكُلِّ كَمَالٍ، مُنَزَّهٌ عَنْ كُلِّ نَقْصٍ، لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، غَنِيٌّ عَمَّا سِوَاهُ، وَمُفْتَقِرٌ إِلَيْهِ كُلُّ مَاعَدَاهُ.

وَيجبُ لِمَوْلَانا عزَّ وَجلَّ عِشْرُوْنَ صِفَةً، وَهِيَ: اَلْوُجُوْدُ، وَالْقِدَمُ، وَالْبَقَاءُ، وَالْقِيَامُ بِالنَّفْسِ، وَالْمُخَالَفَةُ لِلْحَوادِثِ، وَالْوَحْدَانِيَّةُ، وَالْحَيَاةُ، وَالْعِلْمُ، وَالْإِرَادَةُ، وَالْقُدْرَةُ، وَالْكَلامُ، وَالسَّمْعُ، وَالْبَصَرُ، فَهُوَ حَيٌّ، عَالِمٌ، مُرِيْدٌ، قَادِرٌ، مُتَكَلِّمٌ، سَمِيْعٌ، بَصِيْرٌ.

وَمَعْنَى (لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ)، نَفْيُ الْأُلُوْهِيَّةِ عَمَّا سِوَى اللهِ، وَإِثْبَاتُهَا لَهُ وَحْدَهُ. وَالْأُلُوْهِيَّةُ اِسْتِحْقَاقُ صِفَاتِ الْكَمَالِ كُلِّهَا، فَلَا مَعْبُوْدَ بِحَقٍّ فِيْ الْوُجُوْدِ إِلَّا اللهُ، وَلَا خَالِقَ وَلَا رَازِقَ إِلَّا اللهُ، وَلَا مُعْطِيَ وَلَا مَانِعَ إِلَّا اللهُ، وَلَا ضَارَّ وَلَا نَافِعَ إِلَّا اللهُ. وَهٰكَذَا فِيْ جَمِيْعِ الْمُلْكِ وَالْمَلَكُوْتِ، لَوْ كَانَ فِيْهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللهُ لَفَسَدَتَا. لَا يَمْلِكُ أَحَدٌ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِيْ السَّمٰوَاتِ وَلَا فِيْ الْأَرْضِ، وَمَا لَهُمْ فِيْهِمَا مِنْ شِرْكٍ، وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيْرٍ. وَلَا يَمْلِكُوْنَ لِأَنْفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا، وَلَا يَمْلِكُوْنَ مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا نُشُوْرًا.

وَمَعْنَى (مُحَمَّدٌ رَسُوْلُ اللهِ)، أَنْ تَعْتَقِدَ أَنَّ اللهَ تَعَالَى أَرْسَلَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الْعَرَبِيَّ الْقُرَشِيَّ الْهَاشِمِيَّ مُحَمَّدًا ﷺ إِلَى كَافَّةِ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ، وَأَيَّدَهُ بِالْوَحْيِ، وَأَلْزَمَ الْخَلْقَ تَصْدِيْقَهُ فِيْمَا أَخْبَرَ بِهِ، وَطَاعَتَهُ فِيْمَا أَمَرَ بِهِ، وَنَهَى عَنْهُ، وَمَنَعَ كَمَالَ شَهَادَةِ التَّوْحِيْدِ بِلَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ، مَا لَمْ تَقْتَرِنْ بِهَا شَهَادَةُ الرِّسَالَةِ لِمُحَمَّدٍ ﷺ.

وَنَعْتَقِدُ أَنَّ نَبِيَّنَا مُحَمَّدًا ﷺ وُلِدَ بِمَكَّةَ، وَبُعِثَ بِهَا، وَهَاجَرَ إِلَى الْمَدِيْنَةِ، وَمَاتَ وَدُفِنَ بِهَا، وَلَوْنُهُ أَبْيَضُ، مُشَرَّبٌ بِحُمْرَةٍ، وَهُوَ حَيٌّ فِيْ قَبْرِهِ ﷺ.

وَمَعْنَى (الْإِيْمَانُ بِالْمَلَائِكَةِ)، الْإِيْمَـانُ بِأَنَّهُمْ عِبَـادُ لِلّهِ مُكْرَمُـوْنَ، لَايَعْصُوْنَ اللّهَ مَاأَمَرَهُمْ، وَيَفْعَلُوْنَ مَايُؤْمَرُوْنَ، وَبِأَنَّهُمْ وَسَائِطُ بَيْنَ اللّهِ وَبَيْنَ خَلْقِهِ، مُتَصَرِّفُوْنَ فِيهِمْ، كَمَا أَنَّهُمْ صَادِقُوْنَ فِيْمَا أَخْبَرُوْا بِهِ عَنْهُ، وَأَنَّهُ لَايَعْلَمُ كَثْرَتَهُمْ وَعَدَدَهُمْ إِلَّا اللّهُ.

وَمَعْنَى (الْإِيْمَانُ بِالرُّسُلِ)، اَلْإِيْمَانُ بِأَنَّ اللّهَ تَعَـالَى أَرْسَلَهُمْ إِلَى الْخَلْقِ لِهِدَايَتِهِمْ، وَلِتَكْمِيْلِ مَعَاشِهِمْ وَمَعَادِهِمْ، وَأَيَّدَهُمْ بِالْمُعْجِزَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى صِدْقِهِمْ، فَبَلَّغُوْا رِسَالَتَهُ، وَبَيَّنُوْا مَا أُمِرُوْا بِبَيَانِهِ، وَأَنَّهُ يَجِبُ اِحْتِرَامُهُمْ وَتَنْزِيْهُهُمْ عَنْ كُـلِّ وَصْمَةٍ وَنَقْصٍ، فَهُمْ مَعْصُـوْمُوْنَ مِنَ الصَّغَائِرِ وَالْكَبَائِرِ قَبْلَ النُّبُوَّةِ وَبَعْدَهَا.

وَمَعْنَى (الْإِيْمَانُ بِكُتُبِ اللّهِ)، اَلْإِيْمَانُ بِأَنَّهَا كَلَامُ اللّهِ الْأَزَلِيُّ الْقَدِيْمُ، الْقَائِمُ بِذَاتِهِ، الْمُنَزَّهُ عَنِ الْحُرُوْفِ وَالصَّوْتِ، وَبِأَنَّهُ أَنْزَلَهَا عَلَى بَعْضِ رُسُلِهِ بِأَلْفَاظٍ حَادِثَةٍ فِيْ الْأَلْوَاحِ، وَعَلَى لِسَانِ الْمَلَكِ، وَأَنَّ كُلَّ مَاتَضَمَّنَتْهُ حَقٌّ وَصِدْقٌ، وَأَنَّ بَعْضَ أَحْكَامِهَا نَسَخَهُ اللّهُ وَبَعْضَهَا لَمْ يُنْسَخْ، وَجُمْلَتُهَا مِائَةُ كِتَابٍ وَأَرْبَعَةُ كُتُبٍ.

وَمَعْنَى (الْإِيْمَانُ بِالْيَوْمِ الآخِرِ)، وَهُوَ مِنَ الْمَوْتِ إِلَى آخِرِ مَايَقَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ تُؤْمِنَ بِأَنَّهُ مَـوْجُوْدٌ، وَتُؤْمِنَ بِمَـا اشْتَمَلَ عَلَيْـهِ مِنْ سُؤَالِ الْمَلَكَـيْنِ، وَنَعِيْمِ الْقَبْرِ وَعَـذَابِـهِ، وَالبَعْثِ، وَالْجَـزَاءِ، وَالْحِسَـابِ، وَالْمِيْزَانِ، وَالصِّرَاطِ، وَالْجَنَّةِ، وَالنَّارِ.

وَمَعْنَى (الْإِيْمَانُ بِالْقَدَرِ)، اَلْإِيْمَانُ بِأَنَّ مَاقَدَّرَهُ اللّهُ لَابُدَّ مِنْ وُقُوْعِهِ،

وَمَا لَمْ يُقَدِّرْهُ مُحَالٌ وُقُوْعُهُ، وَبِأَنَّ اللهَ قَدَّرَ الْخَيْرَ وَالشَّرَّ قَبْلَ خَلْقِ الْخَلْقِ، وَأَنَّ جَمِيْعَ الْكَائِنَاتِ بِقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ وَإِرَادَتِهِ، وَأَعْمَالَ الْعِبَادِ مَخْلُوْقَةٌ لَهُ تَعَالَى، يُثِيْبُ الطَّائِعَ بِفَضْلِهِ، وَيُعَاقِبُ الْعَاصِيَ بِعَدْلِهِ. وَلَهُ أَنْ يَعْكِسَ الْقَضِيَّةَ، وَأَنْ يُؤْلِمَ الطِّفْلَ الصَّغِيْرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلاَ ذَنْبٍ وَلاَ خَطِيْئَةٍ، وَيَرْزُقَ مَنْ يَشَاءُ، وَيُحْرِمَ مَنْ يَشَاءُ، وَيَغْفِرَ مَايَشَاءُ غَيْرَ الشِّرْكِ، وَهُوَ بِذٰلِكَ عَادِلٌ وَغَيْرُ جَائِرٍ، وَمُتَصَرِّفٌ فِيْ مُلْكِهِ وَعَبِيْدِهِ، لاَيُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُوْنَ.

وَاعْلَمْ أَنَّ الْعَبْدَ إِنَّمَا خُلِقَ لِعِبَادَةِ اللهِ تَعَالَى بِنَصِّ قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُوْنِ. مَاأُرِيْدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيْدُ أَنْ يُطْعِمُوْنِ. إِنَّ اللهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُوْ الْقُوَّةِ الْمَتِيْنُ».

عَلَى مَافُسِّرَتْ بِهِ الْعِبَادَةُ فِيْ هٰذِهِ الْمَوَاضِعِ، فَهُوَ مُطَالَبٌ بِإِنْفَاقِ أَوْقَاتِهِ فِيْهَا، وَالْإِقْبَالِ بِالظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ عَلَيْهَا، وَالْإِعْرَاضِ عَنْ كُلِّ مَايَقْطَعُ عَنْهَا. فَإِذَا وُفِّقَ لِذٰلِكَ جَمِيْعِهِ، فَهُوَ عَبْدُ اللهِ الْمَحْضُ الْمُسْتَحِقُّ لِمَرْتَبَةِ الْقُرْبِ، الْمَنْظُوْرُ إِلَيْهِ بِالنَّظَرِ الْخَاصِّ. وَحِيْنَئِذٍ يَتَحَقَّقُ بِمَقَامِ الشُّكْرِ الَّذِيْ لاَيُوَفَّقُ لَهُ مِنَ النَّاسِ إِلَّا الْقَلِيْلُ، وَهُوَ صَرْفُ جَمِيْعِ مَاأَنْعَمَ اللهُ بِهِ عَلَى الْعَبْدِ إِلَى مَاخُلِقَ لِأَجْلِهِ، وَبِمَقَامِ الْخَوَاصِّ فِيْ حُسْنِ الْإِسْلاَمِ الْمَذْكُوْرِ فِيْ قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ: «مِنْ حُسْنِ إِسْلاَمِ الْمَرْءِ، تَرْكُهُ مَا لاَيَعْنِيْهِ».

وَإِنْ لَمْ يُوَفَّقْ لِذٰلِكَ جَمِيْعِهِ، فَهُوَ تَحْتَ الْمَشِيْئَةِ، مُنْتَظِرٌ مَايَنْتَظِرُهُ الْمُسْلِمُوْنَ. فَإِنْ سُوْمِحَ فَإِنَّهُ الْفَوْزُ بِالدَّرَجَاتِ الْعُلَى، وَمَنْ عُوْقِبَ بِسَبَبِ

التَّقْصِيْرِ، فَمَا لَهُ مِنْ دُوْنِ اللهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلاَ نَصِيْرٍ.

وَلاَ شَكَّ أَنَّ الْعَبْدَ فِيْ هٰذِهِ الدَّارِ مُسَافِرٌ تَاجِرٌ، وَبِضَاعَتَهُ أَعْمَالُهُ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ، وَرِبْحَهُ سَعَادَةُ الأَبَدِ فِيْ الْجَنَّةِ الَّتِيْ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِيْنَ، وَخُسْرَانَهُ شَقَاوَةُ الأَبَدِ، وَذٰلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِيْنُ. وَأَصْلُ رَأْسِ مَالِهِ عُمُرُهُ، وَكُلُّ سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِهِ كَنْزٌ مِنَ الْكُنُوْزِ يُمْكِنُهُ أَنْ يَشْتَرِيَ بِهِ سَعَادَةَ الأَبَدِ. فَإِذَا فَنِيَ الْعُمُرُ انْقَطَعَتِ التِّجَارَةُ، وَحَصَلَ كُلٌّ عَلَى مَاأَسْلَفَهُ فِيْ يَوْمِ التَّغَابُنِ، يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَاعَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَرًا، وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوْءٍ، تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيْدًا. وَلٰكِنِ الْغَفْلَةُ وَطُوْلُ الأَمَلِ أَعْمَيَا الْبَصَائِرَ عَنِ الْحَقِّ. قَالَ اللهُ تَعَالَى: «قُلْ هُوَ نَبَأٌ عَظِيْمٌ، أَنْتُمْ عَنْهُ مُعْرِضُوْنَ».

## ﴿فَصْلٌ﴾

يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ حِفْظُ إِسْلاَمِهِ عَمَّا يُفْسِدُهُ وَيُبْطِلُهُ وَيَقْطَعُهُ، وَهُوَ الرِّدَّةُ، وَالْعِيَاذُ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ! وَقَدْ كَثُرَ فِيْ هٰذَا الزَّمَانِ التَّسَاهُلُ فِيْ الْكَلاَمِ حَتَّى أَنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ بَعْضِهِمْ أَلْفَاظٌ تُخْرِجُهُمْ عَنِ الإِسْلاَمِ، وَلاَ يَرَوْنَ ذٰلِكَ ذَنْبًا، فَضْلاً عَنْ كَوْنِهَا كُفْرًا.

وَالرِّدَّةُ ثَلاَثَةُ أَقْسَامٍ: اِعْتِقَادَاتٌ، وَأَفْعَالٌ، وَأَقْوَالٌ. وَكُلُّ قِسْمٍ يَتَشَعَّبُ شُعَبًا كَثِيْرَةً.

فَمِنَ الأَوَّلِ الشَّكُّ فِيْ اللهِ، أَوْ فِيْ رَسُوْلِهِ، أَوِ الْقُرْآنِ، أَوِ الْيَوْمِ الآخِرِ، أَوِ الْحَشْرِ، أَوِ النَّارِ، أَوِ الثَّوَابِ، أَوِ الْعِقَابِ، أَوْ نَحْوِ ذٰلِكَ، مِمَّا

هُوَ مُجْمَعٌ عَلَيْهِ، أَوِ اعْتِقَادُ فَقْدِ صِفَةٍ مِنْ صِفَاتِ اللهِ تَعَالَى الْوَاجِبَةِ لَهُ إِجْمَاعًا كَالْعِلْمِ، وَكَإِثْبَاتِ صِفَةٍ يَجِبُ تَنْزِيْهُهُ عَنْهَا إِجْمَاعًا، كَالْجِسْمِ؛ أَوْ تَحْلِيْلِ مُحَرَّمٍ بِالْإِجْمَاعِ مَعْلُوْمٍ مِنَ الدِّيْنِ بِالضَّرُوْرَةِ مِمَّا لَا يَخْفَى عَلَيْهِ، كَالزِّنَا، وَاللِّوَاطِ، وَالْقَتْلِ، وَالسَّرِقَةِ، وَالْغَصْبِ؛ أَوْ تَحْرِيْمِ حَلَالٍ كَذٰلِكَ، كَالْبَيْعِ، وَالنِّكَاحِ؛ أَوْ نَفْيِ وُجُوْبِ مُجْمَعٍ عَلَيْهِ كَذٰلِكَ، كَالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، أَوْ سَجْدَةٍ مِنْهَا، وَالزَّكَاةِ وَالصَّوْمِ وَالْحَجِّ وَالْوُضُوْءِ؛ أَوْ إِيْجَابِ مَا لَمْ يَجِبْ إِجْمَاعًا كَذٰلِكَ؛ أَوْ نَفْيِ مَشْرُوْعِيَّةِ مُجْمَعٍ عَلَيْهِ، كَالرَّوَاتِبِ؛ أَوْ عَزْمٍ عَلَى الْكُفْرِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، أَوْ عَلَى فِعْلِ شَيْءٍ مِمَّا ذُكِرَ، أَوْ تَرَدُّدٍ فِيْهِ، لَا وَسْوَسَةٍ، أَوْ أَنْكَرَ صُحْبَةَ سَيِّدِنَا أَبِيْ بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَوْ رِسَالَةَ وَاحِدٍ مِنَ الرُّسُلِ الْمُجْمَعِ عَلَى رِسَالَتِهِ، أَوْ جَحَدَ حَرْفًا مُجْمَعًا عَلَيْهِ مِنَ الْقُرْآنِ، أَوْ زَادَ حَرْفًا فِيْهِ مُجْمَعًا عَلَى نَفْيِهِ مُعْتَقِدًا أَنَّهُ مِنْهُ، أَوْ كَذَّبَ رَسُوْلًا، أَوْ نَقَصَهُ أَوْ صَغَّرَ اسْمَهُ بِقَصْدِ تَحْقِيْرِهِ، أَوْ جَوَّزَ نُبُوَّةَ أَحَدٍ بَعْدَ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ.

وَالْقِسْمُ الثَّانِي: الْأَفْعَالُ، كَالْفِعْلِ الْمُكَفِّرِ وَتَعَمُّدِهِ اسْتِهْزَاءً صَرِيحًا بِالدِّينِ أَوْ جُحُودًا لَهُ كَإِلْقَاءِ مُصْحَفٍ بِقَاذُورَةٍ أَوْ سُجُوْدٍ لِصَنَمٍ أَوْ شَمْسٍ أَوْ مَخْلُوْقٍ آخَرَ.

وَالْقِسْمُ الثَّالِثُ: الْأَقْوَالُ، وَهِيَ كَثِيْرَةٌ جِدًّا لَا تَنْحَصِرُ. مِنْهَا أَنْ تَقُوْلَ لِمُسْلِمٍ: يَاكَافِرُ، أَوْ يَايَهُوْدِيُّ، أَوْ يَانَصْرَانِيُّ، أَوْ يَاعَدِيْمَ الدِّيْنِ، مُرِيْدًا أَنَّ الَّذِيْ عَلَيْهِ الْمُخَاطَبُ مِنَ الدِّيْنِ هُوَ كُفْرٌ أَوْ يَهُوْدِيَّةٌ، أَوْ نَصْرَانِيَّةٌ، أَوْ لَيْسَ بِدِيْنٍ، وَكَالسُّخْرِيَّةِ بِاسْمٍ مِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى، أَوْ وَعْدِهِ، أَوْ

وَعِيْدِهِ، مِمَّا لاَيَخْفَى عَلَيْهِ نِسْبَةُ ذٰلِكَ إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى. وَكَأَنْ يَقُوْلَ: لَوْ أَمَرَنِيْ رَبِّيَ اللهُ، بِكَذَا لَمْ أَفْعَلْهُ، أَوْ لَوْ صَارَتِ الْقِبْلَةُ فِيْ جِهَةِ كَذَا مَاصَلَّيْتُ إِلَيْهَا. أَوْ لَوْ أَعْطَانِيْ اللهُ الْجَنَّةَ مَادَخَلْتُهَا، مُسْتَخِفًّا، أَوْ مُظْهِرًا لِلْعِنَادِ فِيْ الْكُلِّ. وَكَأَنْ يَقُوْلَ: لَوْ آخَذَنِيَ اللهُ بِتَرْكِ الصَّلاَةِ مَعَ مَا أَنَا فِيْهِ مِنَ الْمَرَضِ، ظَلَمَنِيْ. أَوْ قَالَ لِفِعْلٍ حَدَثَ: هٰذَا بِغَيْرِ تَقْدِيْرِ اللهِ، أَوْ لَوْ شَهِدَ عِنْدِيْ الأَنْبِيَاءُ وَالْمَلاَئِكَةُ وَجَمِيْعُ الْمُسْلِمِيْنَ بِكَذَا، مَاقَبِلْتُهُمْ. أَوْ قَالَ: لاَ أَفْعَلُ كَذَا، وَإِنْ كَانَ سُنَّةً بِقَصْدِ الإِسْتِهْزَاءِ، أَوْ لَوْ كَانَ فُلاَنٌ نَبِيًّا، مَا آمَنْتُ بِهِ، أَوْ أَعْطَاهُ عَالِمٌ فَتْوَى، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ هٰذَا الشَّرْعُ؟ مُرِيْدًا الإِسْتِخْفَافَ، أَوْ قَالَ: لَعْنَةُ اللهِ عَلَى كُلِّ عَالِمٍ، مُرِيْدًا الإِسْتِغْرَاقَ الشَّامِلَ لِأَحَدِ الأَنْبِيَاءِ، أَوْ قَالَ: أَنَا بَرِيْءٌ مِنَ اللهِ أَوْ مِنَ النَّبِيِّ أَوْ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ مِنَ الشَّرِيْعَةِ أَوْ مِنَ الإِسْلاَمِ، أَوْ قَالَ لِحُكْمٍ حُكِمَ بِهِ مِنْ أَحْكَامِ الشَّرِيْعَةِ: لَيْسَ هٰذَا الْحُكْمَ أَوْ لاَ أَعْرِفُ الْحُكْمَ، مُسْتَهْزِئًا بِحُكْمِ اللهِ، أَوْ قَالَ: وَقَدْ مَلأَ وِعَاءً: كَأْسًا دِهَاقًا، أَوْ أَفْرَغَ شَرَابًا: فَكَانَتْ سَرَابًا، أَوْ عِنْدَ وَزْنٍ أَوْ كَيْلٍ: وَإِذَا كَالُوْهُمْ أَوْ وَزَنُوْهُمْ يُخْسِرُوْنَ، أَوْ عِنْدَ رُؤْيَةِ جَمْعٍ: وَحَشَرْنَاهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا، بِقَصْدِ الإِسْتِخْفَافِ أَوِ الإِسْتِهْزَاءِ فِيْ الْكُلِّ. وَكَذَا كُلُّ مَوْضِعٍ اسْتَعْمَلَ فِيْهِ الْقُرْآنَ بِذٰلِكَ الْقَصْدِ، فَإِنْ كَانَ بِغَيْرِ ذٰلِكَ الْقَصْدِ، فَلاَ يَكْفُرُ. لٰكِنْ قَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ بْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: لاَتَبْعُدُ حُرْمَتُهُ.

وَكَذَا يَكْفُرُ مَنْ شَتَمَ نَبِيًّا، أَوْ مَلَكًا، أَوْ قَالَ: أَكُوْنُ قَوَّادًا إِنْ صَلَّيْتُ، أَوْ مَاأَصَبْتُ خَيْرًا مُنْذُ صَلَّيْتُ، أَوْ الصَّلاَةُ لاَتَصْلُحُ لِيْ، بِقَصْدِ

الْاِسْتِخْفَافِ أَوِ الْاِسْتِهْزَاءِ، أَوِ اسْتِحْلَالِ تَرْكِهَا أَوِ التَّشَاؤُمِ بِهَا، أَوْ قَالَ لِمُسْلِمٍ : أَنَا عَدُوُّكَ وَعَدُوُّ نَبِيِّكَ، أَوْ قَالَ لِشَرِيْفٍ: أَنَا عَدُوُّكَ وَعَدُوُّ جَدِّكَ، مُرِيْدًا النَّبِيَّ ﷺ، أَوْ يَقُوْلُ شَيْئًا مِنْ هٰذِهِ الْأَلْفَاظِ الْبَشِعَةِ الشَّنِيْعَةِ.

وَقَدْ عَدَّ الشَّيْخُ أَحْمَدُ بْنُ حَجَرٍ، وَالْقَاضِيْ عِيَاضٌ، رَحِمَهُمَا اللهُ تَعَالَى فِيْ كِتَابَيْهِمَا [الْإِعْلَام] وَ[الشِّفَاء] شَيْئًا كَثِيْرًا، فَيَنْبَغِيْ الاِطِّلَاعُ عَلَيْهِ، فَمَنْ لَمْ يَعْرِفِ الشَّرَّ يَقَعُ فِيْهِ.

وَالْحَاصِلُ أَنَّ أَكْثَرَ الْعِبَارَاتِ تَرْجِعُ إِلَى أَنَّ كُلَّ اعْتِقَادٍ، أَوْ فِعْلٍ ، أَوْ قَوْلٍ ، يَدُلُّ عَلَى اسْتِهَانَةٍ، أَوِ اسْتِخْفَافٍ بِاللهِ، أَوْ كُتُبِهِ، أَوْ رُسُلِهِ، أَوْ مَلَائِكَتِهِ، أَوْ شَعَائِرِهِ، أَوْ مَعَالِمِ دِيْنِهِ، أَوْ أَحْكَامِهِ، أَوْ وَعْدِهِ، أَوْ وَعِيْدِهِ كُفْرٌ، أَوْ مَعْصِيَةٌ، فَلْيَحْذَرِ الْإِنْسَانُ مِنْ ذٰلِكَ جُهْدَهُ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

يَجِبُ عَلَى كُلِّ مَنْ وَقَعَتْ مِنْهُ رِدَّةٌ الْعَوْدُ فَوْرًا إِلَى الْإِسْلَامِ ، بِالنُّطْقِ بِالشَّهَادَتَيْنِ، وَالْإِقْلَاعِ عَمَّا وَقَعَتْ بِهِ الرِّدَّةُ، وَيَجِبُ عَلَيْهِ النَّدَمُ عَلَى مَاصَدَرَ مِنْهُ، وَالْعَزْمُ عَلَى أَنْ لَا يَعُوْدَ لِمِثْلِهِ، وَقَضَاءُ مَافَاتَهُ مِنْ وَاجِبَاتِ الشَّرْعِ فِيْ تِلْكَ الْمُدَّةِ. فَإِنْ لَمْ يَتُبْ، وَجَبَتْ إِسْتِتَابَتُهُ، وَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ إِلَّا الْإِسْلَامُ أَوِ الْقَتْلُ.(١) وَبَطَلَ بِهَا صَوْمُهُ، وَتَيَمُّمُهُ، وَنِكَاحُهُ قَبْلَ الدُّخُوْلِ ، وَكَذَا بَعْدَهُ، إِنْ لَمْ يَعُدْ فِيْ الْعِدَّةِ. وَلَا يَصِحُّ عَقْدُ نِكَاحِهِ، وَتَحْرُمُ ذَبِيْحَتُهُ، وَلَا يَرِثُ وَلَا يُوْرَثُ، وَلَا يُصَلَّى عَلَيْهِ، وَلَا يُغَسَّلُ، وَلَا يُكَفَّنُ، وَلَا يُدْفَنُ، وَمَالُهُ فَيْءٌ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ أَدَاءُ جَمِيْعِ مَاأَوْجَبَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ، وَيَجِبُ أَنْ يُؤَدِّيَهُ عَلَى مَاأَمَرَهُ اللهُ بِهِ مِنَ الْإِتْيَانِ بِأَرْكَانِـهِ وَشُرُوْطِـهِ، وَيَجْتَنِبَ مُبْطِلَاتِهِ. وَيَجِبُ عَلَيْهِ أَمْرُ مَنْ رَآهُ تَارِكًا لِشَيْءٍ مِنْهَا، أَوْ يَأْتِي بِهَا عَلَى غَيْرِ وَجْهِهَا، وَيَجِبُ عَلَيْهِ قَهْرُهُ عَلَى ذٰلِكَ، إِنْ قَدَرَ عَلَيْهِ، وَإِلَّا فَيَجِبُ عَلَيْهِ الْإِنْكَارُ بِقَلْبِهِ، إِنْ عَجَزَ عَنِ الْقَهْرِ وَالْأَمْرِ، وَذٰلِكَ أَضْعَفُ الْإِيْمَانِ، أَيْ أَقَلُّ مَايَلْزَمُ الْإِنْسَانَ عِنْدَ الْعَجْزِ. وَيَجِبُ تَرْكُ جَمِيْعِ الْمُحَرَّمَاتِ، وَنَهْيُ مُرْتَكِبِهَا، أَوْ مَنْعُهُ قَهْرًا مِنْهَا، إِنْ قَدَرَ عَلَيْهِ، وَإِلَّا وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يُنْكِرَ ذٰلِكَ بِقَلْبِهِ، وَمُفَارَقَةُ مَوْضِعِ الْمَعْصِيَةِ. وَالْحَرَامُ مَاتَوَعَّدَ اللهُ مُرْتَكِبَـهُ بِالْعِقَابِ، وَوَعَدَ تَارِكَهُ بِالثَّوَابِ.

## ﴿كِتَابُ الصَّلَاةِ﴾

تَجِبُ الصَّلَاةُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، بَالِغٍ، عَاقِلٍ، طَاهِرٍ. فَلَا قَضَاءَ عَلَى كَافِرٍ إِلَّا الْمُرْتَدَّ، وَلَا حَائِضٍ، وَنُفَسَاءَ، وَلَا صَبِيٍّ، وَلَا مَجْنُوْنٍ، وَلَا مُغْمًى عَلَيْهِ إِلَّا السَّكْرَانَ الْمُتَعَدِّيَ.

وَقَدْ أُخِذَ عَلَيْنَا الْعَهْدُ الْعَامُّ مِنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، أَنْ نُبَيِّنَ لِتَارِكِ الصَّلَاةِ مِنَ الْفَلَّاحِيْنَ وَالْعَوَامِّ وَسَائِرِ الْجُهَّالِ، مَاجَاءَ فِيْ فَضْلِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، وَفَضْلِ مَنْ يُوَاظِبُ عَلَيْهِنَّ. وَنَخُصَّ ذٰلِكَ بِمَزِيْدِ تَأْكِيْدٍ، كَمَا أَكَّدَهُ اللهُ وَرَسُوْلُهُ. وَقَدْ أُغْفِلَ ذٰلِكَ الآنَ، فَتَرَى مَنْ يُخَالِطُ تَارِكَ الصَّلَاةِ مِنْ وَلَدٍ، وَخَادِمٍ، وَصَاحِبٍ، وَغَيْرِهِمْ، يَأْكُلُ مَعَـهُ،

وَيَشْرَبُ مَعَهُ، وَيَضْحَكُ مَعَهُ، وَيَسْتَعْمِلُهُ عِنْدَهُ فِيْ التِّجَارَةِ وَالْعِمَارَةِ وَغَيرِ ذٰلِكَ، وَلَا يُبَيِّنُ لَهُ قَطُّ مَا فِيْ تَرْكِ الصَّلَوَاتِ، وَلَا مَا فِيْ إِخْرَاجِهَا عَنْ وَقْتِهَا، وَلَا مَا فِيْ تَقْدِيمِهَا عَلَيْهِ بِغَيرِ عُذْرٍ، وَلَا مَا فِيْ فِعْلِهَا مَعَ الْجَهْلِ بِأَحْكَامِهَا مِنَ الْإِثْمِ، وَعَظِيْمِ الْوِزْرِ، وَلَا مَا فِيْ فَضْلِهَا، وَلَا مَا فِيْ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ مِنْ جَزِيْلِ الثَّوَابِ، وَكَرِيْمِ الْأَجْرِ، وَذٰلِكَ مِمَّا يَهْدِمُ الدِّيْنَ.

فَبَيِّنْ يَاأَخِيْ لِكُلِّ جَاهِلٍ مَاأَخَلَّ بِهِ مِنْ وَاجِبَاتِ دِيْنِهِ مِنْ مَفْرُوْضَاتِ عِلْمِ أَخْلَاقِ الْقَلْبِ، وَعِلْمِ أُصُوْلِ الدِّيْنِ وَفُرُوْعِهِ، مِنْ صَلَاةٍ، وَزَكَاةٍ، وَصِيَامٍ، وَحَجٍّ، وَغَيرِ ذٰلِكَ. وَإِلَّا فَأَنْتَ أَوَّلُ مَنْ تَسَعَّرُ بِهِمُ النَّارُ، كَمَا وَرَدَ فِيْ الْحَدِيْثِ الصَّحِيْحِ. فَإِنَّكَ دَاخِلٌ فِيْمَنْ عَلِمَ وَلَمْ يَعْمَلْ بِعِلْمِهِ، وَإِنْ كُنْتَ لَمْ تُسَمَّ فَقِيْهًا فِيْ عُرْفِ النَّاسِ. وَكُلُّ مَنْ عَرَفَ شَيْئًا مِنْ أَحْكَامِ الشَّرِيْعَةِ، وَلَمْ يَعْمَلْ بِهِ، فَهُوَ يَعْرِفُ، وَيُحَرِّفُ. وَكُلُّ عَامِيٍّ عَرَفَ شُرُوْطَ الصَّلَاةِ، فَعَلَيْهِ أَنْ يُعَرِّفَ غَيْرَهُ. وَإِلَّا فَهُوَ شَرِيْكُهُ فِيْ الْإِثْمِ.

فَالصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ مَعْلُوْمَةٌ وَاجِبَةٌ مَحْتُوْمَةٌ، يَكْفُرُ جَاحِدُهَا، وَيُقْتَلُ تَارِكُهَا، وَلَيْسَ لَهُ مَعْذِرَةٌ، وَلَوْ فِيْ غَمَرَاتِ الْمَوْتِ، فَيَالَهَا مِنْ سَكْرَةٍ. فَيُصَلِّيْ حَتَّى إِذَا عَجَزَ عَنِ الْإِيْمَاءِ بِرَأْسِهِ، أَوْمَأَ بِجَفْنِهِ، فَإِنْ عَجَزَ، أَجْرَى الْأَرْكَانَ عَلَى قَلْبِهِ، كُلُّ ذٰلِكَ لِرِضَا رَبِّهِ. وَأَشَدُّ مِنْ ذٰلِكَ، أَنَّهَا لَاتَسْقُطُ فِيْ شِدَّةِ الْخَوْفِ، وَلَا فِيْ مَعْرَكَةِ الْكُفَّارِ، بَلْ يُصَلِّيْهَا كَيْفَ أَمْكَنَهُ، رَاكِبًا وَمَاشِيًا. وَيُوْمِىءُ بِالرُّكُوْعِ وَالسُّجُوْدِ مَعَ مُرَاعَاتِ الْآدَابِ وَالْأَذْكَارِ. وَمَا ذٰلِكَ إِلَّا لِعُظْمِ الشَّأْنِ، وَطَلَبِ الْكَوْنِ دَائِمًا فِيْ حَضْرَةِ الرَّحْمٰنِ، الَّتِيْ هِيَ

قُرَّةُ عَيْنِ صَفْوَةِ الأَكْوَانِ، فَمُخْرِجُهَا عَنْ وَقْتِهَا فَاسِقٌ مَذْمُوْمٌ، وَمُؤَدِّيْهَا جَاهِلاً بِحِجَارَةِ الْبُعْدِ مَرْجُوْمٌ، وَمُقِيْمُهَا أَوَّلَ الْوَقْتِ وَفِي الْجَمَاعَةِ مَقْبُوْلٌ مَرْحُوْمٌ، وَمُصَلِّيْهَا آخِرَ الْوَقْتِ أَوْ وَحْدَهُ مُفْلِسٌ مَحْرُوْمٌ.

وَقَالَ شَيْخُ الإِسْلاَمِ ابْنُ حَجَرٍ فِيْ [مُخْتَصَرِ الإِيْضَاحِ]: الْحَذَرَ الْحَذَرَ مِنَ التَّقْصِيْرِ فِيْ صَلاَةٍ، فَإِنَّكَ لَوْ حَجَجْتَ أَلْفَ مَرَّةٍ، وَضَيَّعْتَ صَلاَةً، أَوْ أَخْرَجْتَهَا عَنْ وَقْتِهَا، كُنْتَ خَاسِرًا، وَكَانَ تَرْكُكَ لِلْحَجِّ خَيْرًا لَكَ. وَكَثِيْرٌ يُدِيْمُوْنَهُ أَيِ الْحَجَّ، وَيُضَيِّعُوْنَهَا، وَهُوَ خَسَارٌ وَضَلاَلٌ مُبِيْنٌ.

وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ فِيْ بَعْضِ الأَحَادِيْثِ، أَنَّ تَارِكَ الصَّلاَةِ يَمُوْتُ ذَلِيْلاً جَائِعًا عَطْشَانَ، وَلَوْ سُقِيَ بِحَارَ الدُّنْيَا مَارَوِيَ، وَأَنَّ قَبْرَهُ يُضَيَّقُ عَلَيْهِ حَتَّى تَخْتَلِفَ أَضْلاَعُهُ، وَيُوْقَدُ عَلَيْهِ نَارًا، يَتَقَلَّبُ عَلَى الْجَمْرِ لَيْلاً وَنَهَارًا، وَيُسَلَّطُ عَلَيْهِ فِيْ قَبْرِهِ ثُعْبَانٌ اِسْمُهُ الشُّجَاعُ الأَقْرَعُ، عَيْنَاهُ مِنْ نَارٍ، وَأَظْفَارُهُ مِنْ حَدِيْدٍ، طُوْلُ كُلِّ ظُفْرٍ مَسِيْرَةُ يَوْمٍ، يُكَلِّمُ الْمَيِّتَ، فَيَقُوْلُ لَهُ: أَنَا الشُّجَاعُ الأَقْرَعُ! وَصَوْتُهُ مِثْلُ الرَّعْدِ الْقَاصِفِ، يَقُوْلُ: أَمَرَنِيَ اللهُ تَعَالَى أَنْ أَضْرِبَكَ عَلَى تَضْيِيْعِ صَلاَةِ الصُّبْحِ إِلَى بَعْدَ طُلُوْعِ الشَّمْسِ، وَأَضْرِبَكَ عَلَى تَضْيِيْعِ صَلاَةِ الظُّهْرِ إِلَى الْعَصْرِ، وَأَضْرِبَكَ عَلَى تَضْيِيْعِ صَلاَةِ الْعَصْرِ إِلَى الْمَغْرِبِ، وَأَضْرِبَكَ عَلَى تَضْيِيْعِ صَلاَةِ الْمَغْرِبِ إِلَى الْعِشَاءِ، وَأَضْرِبَكَ عَلَى تَضْيِيْعِ صَلاَةِ الْعِشَاءِ إِلَى الْفَجْرِ. وَكُلَّمَا ضَرَبَهُ ضَرْبَةً، غَاصَ فِي الأَرْضِ سَبْعِيْنَ ذِرَاعًا، فَيُدْخِلُ الْمَلَكُ أَظْفَارَهُ إِلَى الأَرْضِ فَيُخْرِجُهُ. ثُمَّ يَضْرِبُهُ فَلاَ يَبْرَحُ تَحْتَ الأَرْضِ مُعَذَّبًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. فَالصَّلاَةَ الصَّلاَةَ، عِبَادَ اللهِ! مَنْ حَفِظَهَا حَفِظَهُ اللهُ، وَمَنْ

ضَيَّعَهَا ضَيَّعَهُ اللهُ، وَبَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللهِ، فَأَوَّلُ وَقْتِهَا رِضْوَانُ اللهِ، وَآخِرُهُ عَفْوُ اللهِ.

وَقَالَ ﷺ: «مَنْ صَلَّى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ لِوَقْتِهَا، وَأَسْبَغَ لَهَا وُضُوْءَهَا، وَأَتَمَّ لَهَا قِيَامَهَا وَرُكُوْعَهَا وَسُجُوْدَهَا وَقِيَامَهَا وَخُشُوْعَهَا، خَرَجَتْ وَهِيَ بَيْضَاءُ مُسْفِرَةٌ، تَقُوْلُ: حَفِظَكَ اللهُ كَمَا حَفِظْتَنِيْ، وَإِلَّا خَرَجَتْ وَهِيَ سَوْدَاءُ مُظْلِمَةٌ، تَقُوْلُ: ضَيَّعَكَ اللهُ كَمَا ضَيَّعْتَنِيْ، حَتَّى إِذَا كَانَتْ حَيْثُ شَاءَ اللهُ، تُلَفُّ كَمَا يُلَفُّ الثَّوْبُ الْخَلَقُ، فَيُضْرَبُ بِهَا وَجْهُهُ».

وَقَالَ ﷺ: «أَوَّلُ مَافَرَضَ اللهُ عَلَى النَّاسِ مِنْ دِيْنِهِمْ الصَّلَاةُ، وَآخِرُ مَايَبْقَى الصَّلَاةُ، وَأَوَّلُ مَايُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الصَّلَاةُ. فَإِنْ صَلَحَتْ صَلَحَ سَائِرُ عَمَلِهِ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَسَدَ سَائِرُ عَمَلِهِ».

وَقَالَ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا، فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ، وَلَقِيَ اللهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ».

وَقَالَ ﷺ: «بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ، وَلَا دِيْنَ لِمَنْ لَا صَلَاةَ لَهُ، وَلَا أَمَانَةَ لِمَنْ لَا صَلَاةَ لَهُ، وَلَا عَهْدَ لِمَنْ لَا صَلَاةَ لَهُ، وَلَا إِيْمَانَ لِمَنْ لَاصَلَاةَ لَهُ».

وَاعْلَمْ يَاأَخِيْ، أَنَّ الْبَلَاءَ يَرْتَفِعُ عَنْ كُلِّ مَكَانٍ أَهْلُهُ يُصَلُّوْنَ، كَمَا أَنَّ الْبَلَاءَ يَنْزِلُ عَلَى كُلِّ مَكَانٍ يَتْرُكُ أَهْلُهُ الصَّلَاةَ أَبَدًا. فَلَا تَسْتَبْعِدْ يَاأَخِيْ وُقُوْعَ الزَّلَازِلِ وَالصَّوَاعِقِ وَالْخَسْفِ عَلَى حَارَةٍ يَتْرُكُ أَهْلُهَا الصَّلَاةَ أَبَدًا. وَلَا تَقُلْ: إِنِّيْ أُصَلِّيْ، فَمَا عَلَيَّ مِنْهُمْ؟ لِأَنَّ الْبَلَاءَ إِذَا نَزَلَ

يَعُمُّ الصَّالِحَ مَعَ الطَّالِحِ ، لِكَوْنِهِ لَمْ يَأْمُرْهُمْ ، وَلَمْ يَنْهَهُمْ ، وَلَمْ يَهْجُرْهُمْ فِيْ اللهِ، وَاللهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيْدٌ.

وَكَمَا يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تُحَافِظَ عَلَى الصَّلَاةِ، وَيَحْرُمُ عَلَيْكَ أَنْ تُضَيِّعَهَا، كَذٰلِكَ يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تُشَدِّدَ عَلَى أَهْلِكَ وَأَوْلَادِكَ، وَكُلِّ مَنْ لَكَ عَلَيْهِ وِلَايَةٌ فِيْ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ، وَلَا تَدَعْ لَهُمْ عُذْرًا فِيْ تَرْكِهَا، فَمَنْ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُمْ وَيُطِعْ، فَهَدِّدْهُ وَعَاقِبْهُ وَاغْضَبْ عَلَيْهِ أَشَدَّ وَأَعْظَمَ مِمَّا تَغْضَبُ عَلَيْهِ لَوْ أَتْلَفَ مَالَكَ. فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ، كُنْتَ مِنَ الْمُسْتَهِيْنِيْنَ بِاللهِ وَبِدِيْنِهِ. وَمَنْ عَاقَبْتَهُ وَغَضِبْتَ عَلَيْهِ، وَلَمْ يَمْتَثِلْ وَلَمْ يَنْزَجِرْ، فَأَبْعِدْهُ مِنْكَ وَاطْرُدْهُ عَنْكَ، فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ، لَاخَيْرَ فِيْهِ وَلَا بَرَكَةَ، تَحْرُمُ مُوَالَاتُهُ وَمُعَاشَرَتُهُ، وَتَجِبُ مُعَادَاتُهُ وَمُقَاطَعَتُهُ، وَهُوَ مِنَ الْمُحَادِّيْنَ لِلّٰهِ وَلِرَسُوْلِهِ. قَالَ اللهُ تَعَالَى: «لَاتَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُوْنَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّوْنَ مَنْ حَادَّ اللهَ وَرَسُوْلَهُ وَلَوْ كَانُوْا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيْرَتَهُمْ» الآية. فَنَفَى سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الْإِيْمَانَ عَنِ الْمُوَادِّيْنَ لِلْمُحَادِّيْنَ لِلّٰهِ وَلِرَسُوْلِهِ، وَلَوْ كَانُوْا مِنْ أَقْرَبِ الْأَقْرَبِيْنَ.

وَيَجِبُ عَلَى وَلِيِّ الصَّبِيِّ وَالصَّبِيَّةِ الْمُمَيِّزَيْنِ أَنْ يَأْمُرَهُمَا بِالصَّلَاةِ، وَيُعَلِّمَهُمَا أَحْكَامَهَا، بَعْدَ سَبْعِ سِنِيْنَ، وَيَضْرِبَهُمَا عَلَى تَرْكِهَا بَعْدَ عَشْرِ سِنِيْنَ، كَصَوْمٍ أَطَاقَاهُ. وَيَجِبُ عَلَيْهِ أَيْضًا تَعْلِيْمُهُمَا مَايَجِبُ عَلَيْهِمَا وَمَا يَحْرُمُ.

وَيَجِبُ عَلَى وُلَاةِ الْأَمْرِ قَتْلُ تَارِكِ الصَّلَاةِ كَسَلًا، إِنْ لَمْ يَتُبْ، وَحُكْمُهُ مُسْلِمٌ.

وَيَجبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَمْرُ أَهْلِهِ بِهَا، وَقَهْرُهُمْ عَلَيْهَا، وَتَعْلِيْمُهُمْ أَرْكَانَهَا وَشُرُوْطَهَا وَمُبْطِلاَتِهَا، وَكُلِّ مَنْ قَدَرَ عَلَيْهِ مِنْ غَيْـرِهِمْ. وَمِمَّا عَمَّتْ بِهِ الْبَلْوَى سُكُوْتُ النَّاسِ فِيْ الأَمْرِ بِهَا عَنِ الْبَنَاتِ وَعَنِ الرَّقِيْقِ.

وَلاَ يَجُوْزُ لأَحَدٍ أَنْ يَجْلِسَ فِيْ السُّوْقِ، حَتَّى يَتَعَلَّمَ أَحْكَامَ الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ قَبْلَ التَّلَبُّسِ بِهِ. قُلْتُ: هٰذَا الْكَلاَمُ فِيْ الْبَيْعِ وَنَحْـوِهِ مِنَ الْمُعَامَلاَتِ، فَمَا ظَنُّكَ بِمَنْ يَقُوْمُ بَيْنَ يَدَيْ مَوْلاَهُ فِيْ يَوْمِهِ وَلَيْلَتِهِ لِلصَّلاَةِ مَرَّاتٍ عَدِيْدَةً، وَهُوَ لاَيَعْلَمُ مَايَجِبُ، وَمَا يَحْرُمُ، وَمَا تَصِحُّ الصَّلاَةُ بِهِ، وَمَا تَبْطُلُ. وَهُمْ يَحْسَبُوْنَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُوْنَ صُنْعًا؟!

وَقَالَ مَيْمُوْنُ بْنُ مِهْرَانَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: «مَثَلُ الَّذِيْ يَرَى الرَّجُلَ يُسِيْءُ صَلاَةً فَلاَ يَنْهَاهُ، مَثَلُ الَّذِيْ يَرَى النَّائِمَ تَنْهَشُهُ حَيَّةٌ فَلاَ يُوْقِظُهُ».

وَمَا أَجْدَرَ تَارِكَ الصَّلاَةِ بِأَنْ يَجْتَنِبَ مَسَاجِدَ الْمُسْلِمِيْنَ وَمَحَاضِرَهُمْ الْكَرِيْمَةَ، وَتُسْتَقْذَرَ مُوَاكَلَتُهُ وَمُنَاكَحَتُهُ، وَيُبَكَّتَ، وَيُقَرَّعَ، وَيُعَرَّفَ بِسُوْءِ حَالِهِ، وَأَنَّهُ مُبَاحُ الدَّمِ، فَرُبَّمَا يَنْزَجِرُ بِذٰلِكَ، وَاللهُ وَلِيُّ التَّوْفِيْقِ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

وَتُكْرَهُ صَلاَةُ الرَّجُلِ مُنْفَرِدًا، وَهُوَ شَدِيْدٌ[1] يَدُلُّ عَلَى حُمْقٍ جَلِيٍّ، أَوْ كُفْرٍ خَفِيٍّ، نَسْأَلُ اللهَ الْعَافِيَةَ.

وَقَدْ وَرَدَ فِيْ فَضْلِ الْجَمَاعَةِ، وَالتَّحْذِيْرِ مِنْ تَضْيِيْعِهَا، أَحَادِيْثُ كَثِيْرَةٌ. قَالَ ﷺ: «اَلْجَفَاءُ كُلُّ الْجَفَاءِ، وَالْكُفْرُ وَالنِّفَاقُ، مَنْ سَمِعَ مُنَادِيَ

اللهِ، يُنَادِيْ إِلَى الصَّلاَةِ، فَلَمْ يُجِبْهُ».

وَقَالَ ﷺ: «بِحَسْبِ الْمُؤْمِنِ مِنَ الشَّقَاءِ وَالْخَيْبَةِ، أَنْ يَسْمَعَ الْمُؤَذِّنَ يُثَوِّبُ بِالصَّلاَةِ، فَلاَ يُجِيْبُهُ».

وَقَالَ ﷺ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ رَجُلاً يُصَلِّيْ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَى رِجَالٍ يَتَخَلَّفُوْنَ عَنِ الْجَمَاعَةِ، فَآمُرَ بِهِمْ، فَتُحَرَّقَ بُيُوْتُهُمْ عَلَيْهِمْ».

وَقَالَ ﷺ: «مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَارِغًا صَحِيْحًا فَلَمْ يُجِبْ، فَلاَ صَلاَةَ لَهُ».

وَقَالَ ﷺ: «صَلاَةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ عَلَى صَلاَةِ الْفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِيْنَ دَرَجَةً».

## ﴿فَصْلٌ﴾

وَلْيَحْذَرْ كُلَّ الْحَذَرِ مِنْ تَرْكِ الْجُمُعَةِ تَهَاوُنًا بِهَا، فَإِنَّ عُقُوْبَةَ ذٰلِكَ سُوْءُ الْخَاتِمَةِ، وَالْعِيَاذُ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ. وَقَالَ ﷺ: «لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ، أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللهُ عَلَى قُلُوْبِهِمْ، ثُمَّ لَيَكُوْنُنَّ مِنَ الْغَافِلِيْنَ».

وَقَالَ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ ثَلاَثَ جُمَعٍ تَهَاوُنًا بِهَا، طَبَعَ اللهُ عَلَى قَلْبِهِ» وَفِيْ رِوَايَةٍ «فَقَدْ نَبَذَ الْإِسْلاَمَ وَرَاءَ ظَهْرِهِ».

وَسُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنْ رَجُلٍ يَصُوْمُ النَّهَارَ، وَيَقُوْمُ اللَّيْلَ، وَلاَ يَشْهَدُ الْجُمُعَةَ وَالْجَمَاعَةَ، فَقَالَ: هٰذَا فِيْ النَّارِ. وَقَالَ ﷺ:

«إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوْا، وَلَا تُكَبِّرُوْا حَتَّى يُكَبِّرَ. فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوْا، وَلَا تَرْكَعُوْا حَتَّى يَرْكَعَ. وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُوْلُوْا: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ. وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوْا، وَلَا تَسْجُدُوْا حَتَّى يَسْجُدَ. . . .» الحديث.

وَقَالَ ﷺ: «أَمَا يَخْشَى الَّذِيْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ، أَنْ يُحَوِّلَ اللهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ».

وَنَهَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَنْ نَقْرٍ كَنَقْرِ الْغُرَابِ.

وَفِيْ [الإِحْيَاءِ] إِنَّ الَّذِيْنَ يَخْرُجُوْنَ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: طَائِفَةٌ بِخَمْسٍ وَعِشْرِيْنَ صَلَاةً، وَهُمُ الَّذِيْنَ يُكَبِّرُوْنَ وَيَرْكَعُوْنَ بَعْدَ رُكُوْعِ الْإِمَامِ. وَطَائِفَةٌ بِصَلَاةٍ وَاحِدَةٍ، وَهُمُ الَّذِيْنَ يُسَاوُوْنَ الْإِمَامَ. وَطَائِفَةٌ بِلَا صَلَاةٍ، وَهُمُ الَّذِيْنَ يَسْبِقُوْنَ الْإِمَامَ.

وَرُوِيَ أَنَّ اللُّصُوْصَ سَاقُوْا أَرْبَعَمِائَةِ بَعِيْرٍ، وَأَرْبَعِيْنَ عَبْدًا، لِأَبِيْ أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فَدَخَلَ عَلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ حَزِيْنًا، فَسَأَلَهُ عَنْ حُزْنِهِ، فَأَخْبَرَهُ بِمَا وَقَعَ لَهُ، فَقَالَ: «خَشِيْتُ أَنَّهَا فَاتَتْكَ التَّكْبِيْرَةُ الْأُوْلَى مَعَ الْإِمَامِ»، فَقَالَ: يَارَسُوْلَ اللهِ! أَشَدُّ مِنْ هٰذِهِ كُلِّهَا، قَالَ: وَمِنْ مِلْءِ الْأَرْضِ جِمَالاً.

## ﴿فَصْلٌ﴾

وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَيَقُوْلَ مَثَلاً: أُصَلِّيْ فَرْضَ الصُّبْحِ رَكْعَتَيْنِ لِلّٰهِ تَعَالَى - وَإِنْ كَانَ مَأْمُوْمًا يَزِيْدُ مُقْتَدِيًا - اَللهُ أَكْبَرُ.

اَللهُ أَكْبَرُ كَبِيْرًا، وَالْحَمْدُ لِلهِ كَثِيْرًا، وَسُبْحَانَ اللهِ بُكْرَةً وَأَصِيْلاً. وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِيْ فَطَرَ السَّمٰوَاتِ وَالأَرْضَ، حَنِيْفًا مُسْلِمًا، وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِيْنَ. إِنَّ صَلاَتِيْ وَنُسُكِيْ، وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِيْ، لِلهِ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ. لاَشَرِيْكَ لَهُ، وَبِذٰلِكَ أُمِرْتُ، وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ.

أَعُوْذُ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيْمِ. بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ. اَلْحَمْدُ لِلهِ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ. اَلرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ. مَالِكِ يَوْمِ الدِّيْنِ. إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِيْنُ. اِهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيْمَ. صِرَاطَ الَّذِيْنَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوْبِ عَلَيْهِمْ وَلاَ الضَّالِّيْنَ. (رَبِّ اغْفِرْ لِيْ آمِينَ رَبَّ الْعَالَمِيْنَ).

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ. قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ. اَللهُ الصَّمَدُ. لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُوْلَدْ. وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ.

اَللهُ أَكْبَرُ

سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيْمِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيْمِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيْمِ وَبِحَمْدِهِ.

سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، حَمْدًا كَثِيْرًا، طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، مِلْءُ السَّمٰوَاتِ وَمِلْءُ الأَرْضِ وَمِلْءُ مَاشِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ. اَللّٰهُمَّ اهْدِنِيْ فِيْمَنْ هَدَيْتَ. وَعَافِنِيْ فِيْمَنْ عَافَيْتَ. وَتَوَلَّنِيْ فِيْمَنْ تَوَلَّيْتَ. وَبَارِكْ لِيْ فِيْمَا أَعْطَيْتَ. وَقِنِيْ شَرَّ مَاقَضَيْتَ. فَإِنَّكَ تَقْضِيْ وَلاَ يُقْضَى عَلَيْكَ. وَإِنَّهُ لاَيَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ. وَلاَ يَعِزُّ مَنْ عَادَيْتَ. تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ. فَلَكَ الْحَمْدُ عَلَى مَاقَضَيْتَ. أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوْبُ إِلَيْكَ. وَصَلَّى

اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

وَيَأْتِيْ الْإِمَامُ بِلَفْظِ الْجَمْعِ، فَيَقُوْلُ: اَللَّهُمَّ اهْدِنَا ..... إِلَى آخِرِهِ.

اَللهُ أَكْبَرُ.

سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى وَبِحَمْدِهِ.

اَللهُ أَكْبَرُ.

رَبِّ اغْفِرْ لِيْ وَارْحَمْنِيْ وَاجْبُرْنِيْ وَارْفَعْنِيْ وَارْزُقْنِيْ وَاهْدِنِيْ وَعَافِنِيْ وَاعْفُ عَنِّيْ.

اَللهُ أَكْبَرُ.

سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى وَبِحَمْدِهِ.

اَللهُ أَكْبَرُ.

اَلتَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلّٰهِ. اَلسَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ. اَلسَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِيْنَ. أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُوْلُ اللهِ. اَللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُوْلِكَ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ، وَعَلَى آلِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ. كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيْمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيْمَ. وَبَارِكْ عَلَى سَيِّدِنَا

مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ ، وَعَلَى آلِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ. كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيْمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيْمَ، فِيْ الْعَالَمِيْنَ إِنَّكَ حَمِيْدٌ مَجِيْدٌ.

اَللَّهُمَّ إِنِّيْ أَعُوْذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيْحِ الدَّجَّالِ، وَمِنَ الْمَغْرَمِ وَالْمَأْثَمِ. اَللَّهُمَّ اغْفِرْ لِيْ مَاقَدَّمْتُ، وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ، وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَسْرَفْتُ، وَمَا أَنتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّيْ، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ، وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، لَا إِلٰهَ إِلَّا أَنْتَ. السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ.

## «فَصْلٌ»

وَأَحُثُّكُمْ عَلَى الصَّلَاةِ، فَإِنَّهَا بَابُ الْمِلَّةِ، وَمُعْظَمُ النِّحْلَةِ. فَالْمُحَافِظُ عَلَيْهَا فَائِزٌ، وَلِجَمِيْعِ خَيْرَاتِ الدُّنْيَا وَالْأُخْرَى حَائِزٌ. وَالتَّارِكُ لَهَا كَسَلًا، الْمُتَهَاوِنُ بِهَا ثِقَلًا، يُطْرَدُ طَرْدًا، وَيُقْتَلُ حَدًّا. بَلْ قَالَ بِكُفْرِهِ كَثِيْرٌ مِنَ الصَّحَابَةِ الْعُظَمَاءِ، وَأَفْتَى بِهِ جَمْعٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ.

وَأَمَّا تَارِكُهَا جُحُوْدًا، فَلَا شَكَّ فِيْ كَوْنِهِ لِلنَّارِ وَقُوْدًا، بَلْ هُوَ كَافِرٌ بِالْإِجْمَاعِ، مَلْعُوْنٌ بِلَا نِزَاعٍ، مُخَلَّدٌ فِيْ طَبَقَاتِ النِّيْرَانِ، مَعَ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ.

ثُمَّ إِنَّ لَهَا كَثِيْرًا مِنَ الْأَرْكَانِ وَالشُّرُوْطِ، وَالْقَبُوْلُ وَالصِّحَّةُ بِكُلِّهَا مَنُوْطٌ. فَالسَّعِيْدُ مَنْ قَامَ بِشُرُوْطِهَا وَأَرْكَانِهَا، وَبَالَغَ فِيْ تَكْمِيْلِهَا

وَإِحْسَانِهَا. وَالْمَحْرُوْمُ مَنْ حُرِمَ الْإِحْسَانَ، وَأَخَلَّ بِبَعْضِ الشُّرُوْطِ وَالْأَرْكَانِ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

شُرُوْطُ الصَّلَاةِ خَمْسَةَ عَشَرَ: الْإِسْلَامُ، وَالتَّمْيِيزُ، وَدُخُولُ الْوَقْتِ، وَالعِلْمُ بِفَرْضِيَّتِهَا، وَأَنْ لَايَعْتَقِدَ فَرْضًا مِنْ فُرُوْضِهَا سُنَّةً، وَالطَّهَارَةُ عَنِ الْحَدَثِ الْأَصْغَرِ وَالْأَكْبَرِ، وَالطَّهَارَةُ عَنِ النَّجَاسَةِ فِيْ الثَّوْبِ وَالْبَدَنِ وَالْمَكَانِ، وَسَتْرُ الْعَوْرَةِ، وَاسْتِقْبَالُ الْقِبْلَةِ، وَتَرْكُ الْكَلَامِ، وَتَرْكُ الْأَفْعَالِ الْكَثِيْرَةِ، وَتَرْكُ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ، فَإِنْ أَكَلَ نَاسِيًا أَوْ جَاهِلاً بِتَحْرِيمِهِ لَمْ تَبْطُلْ، وَأَنْ لَايَمْضِيَ رُكْنٌ قَوْلِيٌّ أَوْ فِعْلِيٌّ مَعَ الشَّكِّ فِيْ نِيَّةِ التَّحَرُّمِ، أَوْ يَطُوْلَ زَمَنُ الشَّكِّ، وَأَنْ لَايَنْوِيَ قَطْعَ الصَّلَاةِ، أَوْ يَتَرَدَّدَ فِيْ قَطْعِهَا، وَعَدَمُ تَعْلِيْقِ قَطْعِهَا بِشَيْءٍ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

فَأَمَّا الْإِسْلَامُ، وَالتَّمْيِيزُ، وَالْعِلْمُ بِالْفَرْضِيَّةِ، وَعَدَمُ اعْتِقَادِ فَرْضٍ مِنَ الْفُرُوْضِ سُنَّةً، وَعَدَمُ الْمُنَافِي - فَشُرُوْطٌ لِلنِّيَّةِ فِيْ كُلِّ بَابٍ.

وَأَمَّا الطَّهَارَةُ عَنِ الْحَدَثِ الْأَصْغَرِ وَالْأَكْبَرِ، فَشُرُوْطُهُمَا الْمَاءُ الطَّهُوْرُ عِلْمًا أَوْ ظَنًّا. وَالنَّقَاءُ عَنِ الْحَيْضِ وَالنِّفَاسِ، وَالنَّقَاءُ عَمَّا يَمْنَعُ وُصُوْلَ الْمَاءِ إِلَى الْبَشَرَةِ، كَشَمْعٍ، وَقَطِرَانٍ، وَنُوْرَةٍ. وَإِزَالَةُ النَّجَاسَةِ الْعَيْنِيَّةِ، وَجَرْيُ الْمَاءِ عَلَى الْعُضْوِ بِطَبْعِهِ، وَأَنْ لَايَكُوْنَ عَلَى الْعُضْوِ مَايُغَيِّرُ الْمَاءَ،

كَالْوَرْسِ ، وَالزَّعْفَرَانِ. وَغَسْلُ مَا لاَيَتِمُّ الْوَاجِبُ إِلاَّ بِهِ، وَغَسْلُ الْمُشْتَبِهِ بِالأَصْلِيِّ، وَعَدَمُ الْمُنَافِي، وَتَحَقُّقُ الْمُقْتَضِي أَيِ السَّبَبِ، وَهُوَ النَّاقِضُ. فَهٰذِهِ شُرُوْطٌ لِلسَّلِيْمِ وَالسَّلِسِ.

وَيُشْتَرَطُ فِيْ السَّلِسِ أَيْضًا دُخُوْلُ الْوَقْتِ، وَتَقْدِيْمُ الاِسْتِنْجَاءِ، وَالتَّحَفُّظُ، وَالْمُوَالاَةُ فِيْ ذٰلِكَ، وَبَيْنَ ذٰلِكَ وَالْوُضُوْءِ، وَفِيْ الْوُضُوْءِ بَيْنَ الْوُضُوْءِ وَالصَّلاَةِ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

وَالْحَدَثُ الأَصْغَرُ هُوَ مَاأَوْجَبَ الْوُضُوْءَ. وَمُوْجِبَاتُ الْوُضُوْءِ، وَيُقَالُ لَهَا مُبْطِلاَتُ الْوُضُوْءِ، وَأَسْبَابُ الْحَدَثِ وَالأَحْدَاثُ وَالنَّوَاقِضُ أَرْبَعَةٌ: –

الأَوَّلُ: الْخَارِجُ مِنْ أَحَدِ السَّبِيْلَيْنِ إِلاَّ الْمَنِيَّ.

الثَّانِيْ: زَوَالُ الْعَقْلِ بِجُنُوْنٍ، أَوْ سُكْرٍ، أَوْ صَرْعٍ ، أَوْ إِغْمَاءٍ، أَوْ نَوْمٍ ، إِلاَّ نَوْمَ قَاعِدٍ مُمَكِّنٍ مَقْعَدَتَهُ مِنْ مَقَرِّهِ.

الثَّالِثُ: اِلْتِقَاءُ بَشَرَتَي الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ، وَيَنْتَقِضُ اللاَّمِسُ وَالْمَلْمُوْسُ، وَلاَ يَنْقُضُ صَغِيْرٌ وَصَغِيْرَةٌ لاَتُشْتَهَى عُرْفًا، وَلاَ يَنْقُضُ شَعَرٌ وَسِنٌّ وَظُفْرٌ، وَلاَ مَحْرَمٌ بِنَسَبٍ أَوْ رَضَاعٍ أَوْ مُصَاهَرَةٍ.

الرَّابِعُ: مَسُّ قُبُلِ الآدَمِيِّ أَوْ حَلْقَةِ دُبُرِهِ بِبَاطِنِ الْكَفِّ، وَلاَ يَنْتَقِضُ الْمَمْسُوْسُ، وَيَنْقُضُ فَرْجُ الْمَيِّتِ، وَالصَّغِيْرِ، وَمَحَلُّ الْجَبِّ، وَالذَّكَرُ

الْمَقْطُوْعُ ، وَلاَ يَنْقُضُ فَرْجُ الْبَهِيْمَةِ، وَلاَ الْمَسُّ بِرُؤُوْسِ الأَصَابِعِ وَمَا بَيْنَهَا.

وَيَحْرُمُ بِالْحَدَثِ الأَصْغَرِ الصَّلاَةُ وَنَحْوُهَا، كَخُطْبَتَي الْجُمُعَةِ، وَصَلاَةِ الْجَنَازَةِ، وَسَجْدَتَي التِّلاَوَةِ وَالشُّكْرِ، وَالطَّوَافُ، وَحَمْلُ الْمُصْحَفِ، وَمَسُّهُ، وَمَسُّ وَرَقِهِ وَحَوَاشِيْهِ، وَمَا بَيْنَ الأَسْطُرِ وَجِلْدِهِ، وَعِلاَقَتِهِ، وَخَرِيْطَتِهِ، وَصُنْدُوْقِهِ، وَهُوَ فِيْهِمَا. وَتَفْسِيْرٍ أَقَلَّ مِنَ الْقُرْآنِ، أَوْ مُسَاوٍ. وَمَا كُتِبَ لِدَرْسِ قُرْآنٍ وَلَوْ بِخِرْقَةٍ، وَيَحِلُّ حَمْلُهُ فِيْ أَمْتِعَةٍ لاَبِقَصْدِهِ. وَتَفْسِيْرٍ أَكْثَرَ مِنْهُ، وَيَحِلُّ قَلْبُ وَرَقِهِ بِعُوْدٍ، وَكِتَابَتُهُ مَالَمْ يَمَسَّ الْمَكْتُوْبَ، وَلاَ يُمْنَعُ الصَّبِيُّ الْمُمَيِّزُ، وَلَوْ جُنُبًا، مِنْ حَمْلِهِ وَمَسِّهِ لِلدِّرَاسَةِ. وَمَنْ تَيَقَّنَ الطَّهَارَةَ، وَشَكَّ فِيْ الْحَدَثِ، أَوْ تَيَقَّنَ الْحَدَثَ، وَشَكَّ فِيْ الطَّهَارَةِ. بَنَى عَلَى يَقِيْنِهِ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

وَيَرْفَعُ الْحَدَثَ الأَصْغَرَ الْوُضُوْءُ. وَفُرُوْضُهُ سِتَّةٌ:

الأَوَّلُ: نِيَّةُ رَفْعِ الْحَدَثِ أَوْ اسْتِبَاحَةِ الصَّلاَةِ، أَوِ الطَّهَارَةِ لِلصَّلاَةِ، أَوْ نَحْوِ ذٰلِكَ، عِنْدَ غَسْلِ الْوَجْهِ، وَيَنْوِيْ سَلِسٌ وَنَحْوُهُ، كَالْمُتَيَمِّمِ. اِسْتِبَاحَةَ فَرْضِ الصَّلاَةِ. وَإِنْ تَوَضَّأَ لِسُنَّةٍ نَوى اِسْتِبَاحَةَ الصَّلاَةِ.

الثَّانِيْ: غَسْلُ الْوَجْهِ، وَحَدُّهُ طُوْلاً مَابَيْنَ مَنَابِتِ شَعْرِ رَأْسِهِ، وَمُقْبِلِ ذَقَنِهِ، وَعَرْضًا مَابَيْنَ أُذُنَيْهِ.

الثَّالِثُ: غَسْلُ الْيَدَيْنِ مَعَ الْمِرْفَقَيْنِ، وَما عَلَيْهِمَا.

الرَّابِعُ: مَسْحُ شَيْءٍ مِنْ بَشَرَةِ الرَّأْسِ، أَوْ شَعَرٍ فِي حَدِّهِ.

الْخَامِسُ: غَسْلُ الرِّجْلَيْنِ مَعَ الْكَعْبَيْنِ وَشُقُوْقِهِمَا.

السَّادِسُ: التَّرْتِيْبُ، هٰكَذَا.

فَلَوْ غَطَسَ صَحَّ وُضُوْءُهُ، وَإِنْ لَمْ يَمْكُثْ.

وَسُنَنُهُ: التَّسْمِيَّةُ مَقْرُوْنَةٌ بِالنِّيَّةِ مَعَ أَوَّلِ غَسْلِ الْكَفَّيْنِ، وَالتَّلَفُّظُ بِالنِّيَّةِ، وَاسْتِصْحَابُهَا بِقَلْبِهِ. ثُمَّ غَسْلُ الْكَفَّيْنِ، ثُمَّ السِّوَاكُ، ثُمَّ الْمَضْمَضَةُ، ثُمَّ الِاسْتِنْشَاقُ وَالْمُبَالَغَةُ فِيهِمَا لِغَيْرِ الصَّائِمِ، وَتَثْلِيْثُ الْغُسْلِ وَالْمَسْحِ وَالتَّخْلِيْلِ، وَيَأْخُذُ الشَّاكُّ بِالْيَقِيْنِ، وَمَسْحُ جَمِيْعِ الرَّأْسِ. فَإِنْ لَمْ يُرِدْ نَزْعَ مَا عَلَى رَأْسِهِ، مَسَحَ جُزْءًا مِنَ الرَّأْسِ، ثُمَّ تَمَّمَهُ عَلَى السَّاتِرِ، ثُمَّ الْأُذُنَيْنِ وَالصِّمَاخَيْنِ بِمَاءٍ جَدِيْدٍ. وَتَخْلِيْلُ اللِّحْيَةِ الْكَثَّةِ، وَالْعَارِضَيْنِ الْكَثِيْفَيْنِ، وَتَخْلِيْلُ أَصَابِعِ الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ. وَالْمُوَالَاةُ، وَالتَّيَامُنُ، وَإِطَالَةُ غُرَّتِهِ وَتَحْجِيْلِهِ، وَتَحْرِيْكُ الْخَاتَمِ وَالْبُدَاءَةُ بِأَعْلَى الْوَجْهِ، وَفِي الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ بِالْأَصَابِعِ، وَدَلْكُ الْعُضْوِ، وَمَسْحُ الْمَاقَيْنِ، وَاسْتِقْبَالُ الْقِبْلَةِ، وَوَضْعُ الْإِنَاءِ عَنْ يَمِيْنِهِ إِنْ كَانَ وَاسِعًا، وَإِلَّا فَعَنْ يَسَارِهِ، وَرَشُّ إِزَارِهِ بَعْدَهُ، وَأَنْ لَايَنْقُصَ مَاؤُهُ عَنْ مُدٍّ، وَأَنْ لَايَتَكَلَّمَ إِلَّا بِمَصْلَحَةٍ، وَلَا يَلْطِمَ وَجْهَهُ بِالْمَاءِ، وَتَرْكُ الِاسْتِعَانَةِ وَالنَّفْضِ وَالتَّنْشِيْفِ، وَأَنْ يَقُوْلَ بَعْدَهُ: -

أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَاشَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ

وَرَسُوْلُهُ. اَللَّهُمَّ اجْعَلْنِيْ مِنَ التَّوَّابِيْنَ، وَاجْعَلْنِيْ مِنَ الْمُتَطَهِّرِيْنَ، وَاجْعَلْنِيْ مِنْ عِبَادِكَ الصَّالِحِيْنَ. سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوْبُ إِلَيْكَ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

وَيُسْتَحَبُّ الِاسْتِنْجَاءُ قَبْلَ الْوُضُوْءِ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

وَيَجِبُ الْاِسْتِنْجَاءُ مِنْ كُلِّ رَطْبٍ خَارِجٍ مِنْ أَحَدِ السَّبِيْلَيْنِ بِالْمَاءِ أَوْ بِالْحَجَرِ، أَوْ جَامِدٍ، طَاهِرٍ، قَالِعٍ، غَيْرِ مُحْتَرَمٍ. وَيُسَنُّ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا.

وَشَرْطُ إِجْزَاءِ الْحَجَرِ، أَنْ لَا يَجِفَّ النَّجِسُ الْخَارِجُ، وَلَا يَنْتَقِلَ، وَلَا يَتَقَطَّعَ، وَلَا يَطْرَأَ عَلَيْهِ أَجْنَبِيٌّ، وَلَا يُجَاوِزَ صَفْحَتَهُ وَحَشَفَتَهُ، وَأَنْ يَكُوْنَ بِثَلَاثِ مَسَحَاتٍ، وَأَنْ يُنْقِيَ الْمَحَلَّ، فَإِنْ لَمْ يُنْقِ، وَجَبَ الْإِنْقَاءُ. وَيُسَنُّ الْإِيْتَارُ وَاسْتِيْعَابُ الْمَحَلِّ بِالْحَجَرِ، وَالْاِعْتِمَادُ عَلَى الْوُسْطَى فِيْ الدُّبُرِ إِنِ اسْتَنْجَى بِالْمَاءِ، وَتَقْدِيْمُ الْمَاءِ لِلْقُبُلِ، وَدَلْكُ يَدِهِ بِالْأَرْضِ، ثُمَّ يَغْسِلُهَا بَعْدَهُ، وَنَضْحُ فَرْجِهِ وَإِزَارِهِ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

وَيُسْتَحَبُّ لِقَاضِيْ الْحَاجَةِ بَوْلًا أَوْ غَائِطًا، أَنْ يَلْبَسَ نَعْلَيْهِ، وَيَسْتُرَ رَأْسَهُ، وَيَأْخُذَ أَحْجَارَ الْاِسْتِنْجَاءِ أَوِ الْمَاءِ، وَيُقَدِّمَ يَسَارَهُ عِنْدَ الدُّخُوْلِ،

وَيُمْنَاهُ فِيْ الْخُرُوْجِ ، وَيفْعَلَ ذٰلِكَ فِيْ الْبُنْيَانِ وَالصَّحْرَاءِ، وَلَا يَحْمِلَ ذِكْرَ اللهِ تَعَالَى، وَأَنْ يَعْتَمِدَ عَلَى يَسَارِهِ، وَيَبْعُدَ، وَيَسْتَتِرَ، وَلَا يَبُوْلَ فِيْ مَاءٍ رَاكِدٍ، وَقَلِيْلٍ جَارٍ، وَلَا فِيْ جُحْرٍ، وَمَهَبِّ رِيْحٍ ، وَطَرِيْقٍ، وَتَحْتَ شَجَرَةٍ مُثْمِرَةٍ يُؤْكَلُ ثَمَرُهَا أَوْ يُنْتَفَعُ بِهِ، وَلَا يَتَكَلَّمَ إِلَّا لِضَرُوْرَةٍ، وَلَا يَسْتَنْجِيَ بِالْمَاءِ فِيْ مَوْضِعِهِ، وَأَنْ يَسْتَبْرِىءَ مِنَ الْبَوْلِ ، وَيَقُوْلَ عِنْدَ دُخُوْلِهِ:

بِسْمِ اللهِ، اَللَّهُمَّ إِنِّيْ أَعُوْذُ بِكَ مِنَ الْخُبُثِ وَالْخَبَائِثِ، وَأَعُوْذُ بِكَ مِنَ الرِّجْسِ النَّجِسِ ، الْخَبِيْثِ الْمُخْبِثِ، الشَّيْطَانِ الرَّجِيْمِ .

وَعِنْدَ خُرُوْجِهِ: -

غُفْرَانَكَ، غُفْرَانَكَ، غُفْرَانَكَ! اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذِيْ أَذْهَبَ عَنِّيْ الْأَذَى وَعَافَانِيْ. اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذِيْ أَذْهَبَ عَنِّيْ مَايُؤْذِيْنِيْ، وَأَبْقَى عَلَيَّ مَايَنْفَعُنِيْ. اَللَّهُمَّ طَهِّرْ قَلْبِيْ مِنَ النِّفَاقِ، وَحَصِّنْ فَرْجِيْ مِنَ الْفَوَاحِشِ .

وَلَا يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَلَا يَسْتَدْبِرْهَا، وَيَحْرُمُ ذٰلِكَ، إِنْ لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا سَاتِرٌ، أَوْ بَعُدَ عَنْهُ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَذْرُعٍ ، أَوْ كَانَ السَّاتِرُ أَقَلَّ مِنْ ثُلُثَيْ ذِرَاعٍ ، إِلَّا فِيْ الْمَوَاضِعِ الْمُعَدَّةِ لِذٰلِكَ. وَأَنْ لَايَسْتَقْبِلَ الشَّمْسَ، وَلَا الْقَمَرَ. وَلَا يَرْفَعَ ثَوْبَهُ حَتَّى يَدْنُوَ مِنَ الْأَرْضِ ، وَلَا يَبُوْلَ فِيْ مَكَانٍ صُلْبٍ، وَلَا يَنْظُرَ إِلَى السَّمَاءِ، وَلَا إِلَى فَرْجِهِ، وَلَا إِلَى مَايَخْرُجُ مِنْهُ، وَلَا يَبْصُقَ عَلَيْهِ، وَلَا يَعْبَثَ بِيَدِهِ، وَأَنْ يُسْبِلَ ثَوْبَهُ قَبْلَ انْتِصَابِهِ.

وَيَحْرُمُ الْبَوْلُ فِيْ الْمَسْجِدِ، وَلَوْ فِيْ إِنَاءٍ، وَعَلَى الْقَبْرِ، وَعَلَى مَطْعُوْمٍ ،

وَمُعَظَّمٍ ، وَيُكْرَهُ عِنْدَ الْقَبْرِ، وَقَائِمًا إلَّا لِعُذْرٍ، وَفِيْ مُتَحَدَّثِ النَّاسِ ، وَإِذَا عَطَسَ، حَمِدَ اللهَ تَعَالَى بِقَلْبِهِ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

وَالْحَدَثُ الأَكْبَرُ، هُوَ مَاأَوْجَبَ الْغُسْلَ. وَمُوْجِبَاتُ الْغُسْلِ سِتَّةُ أَشْيَاءَ، وَيُقَالُ لَهَا أَسْبَابُ الْحَدَثِ ثَلاثَةٌ مِنْهَا يَشْتَرِكُ فِيْهَا الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ، وَهِيَ: اَلْمَوْتُ، وَإِيْلَاجُ الْحَشَفَةِ، أَوْ قَدْرِهَا مِنْ مَقْطُوْعِهَا، فِيْ فَرْجٍ ، وَخُرُوْجُ الْمَنِيِّ، وَيُعْرَفُ بِتَدَفُّقِهِ، أَوْ لَذَّةٍ بِخُرُوْجِهِ، أَوْ رِيْحِ عَجِيْنٍ، أَوْ طَلْعٍ رَطْبًا، أَوْ بَيَاضِ بَيْضٍ جَافًّا.

وَثَلَاثَةٌ تَخْتَصُّ بِهَا النِّسَاءُ، وَهِيَ: اَلْحَيْضُ، وَالنِّفَاسُ، وَالْوِلَادَةُ، وَلَوْ عَلَقَةً وَمُضْغَةً وَبِلَا رُطُوْبَةٍ.

وَيَحْرُمُ بِالْجَنَابَةِ مَايَحْرُمُ بِالْحَدَثِ، وَالْمُكْثُ فِيْ الْمَسْجِدِ، وَالتَّرَدُّدُ فِيْهِ لِغَيْرِ عُذْرٍ، وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ بِقَصْدِ الْقِرَاءَةِ.

وَفُرُوْضُهُ شَيْئَانِ: نِيَّةُ رَفْعِ الْجَنَابَةِ، أَوِ الْحَيْضِ ،[٣] أَوِ النِّفَاسِ ، أَوْ فَرْضِ الْغُسْلِ ، أَوْ رَفْعِ الْحَدَثِ، أَوِ الطَّهَارَةِ لِلصَّلَاةِ. وَاسْتِيْعَابُ جَمِيْعِ شَعَرِهِ وَبَشَرِهِ. وَيَجِبُ قَرْنُ النِّيَّةِ بِأَوَّلِ مَغْسُوْلٍ .

وَسُنَنُهُ الْاِسْتِقْبَالُ وَالتَّسْمِيَةُ مُقْتَرِنَةً بِالنِّيَّةِ، وَغَسْلُ الْكَفَّيْنِ، وَرَفْعُ الأَذَى عَنْ بَدَنِهِ، ثُمَّ الْوُضُوْءُ، ثُمَّ تَعَهُّدُ مَوَاضِعِ الْاِنْعِطَافِ، وَتَخْلِيْلُ أُصُوْلِ الشَّعَرِ، ثُمَّ الْإِفَاضَةُ عَلَى رَأْسِهِ، ثُمَّ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ، ثُمَّ عَلَى

الأَيْسَرِ، وَالتَّكْرَارُ ثَلاثًا، وَالدَّلْكُ فِي كُلِّ مَرَّةٍ، وَاسْتِصْحَابُ النِّيَّةِ، وَأَنْ لاَيَنْقُصَ مَاؤُهُ عَنْ صَاعٍ، وَأَنْ تُتْبِعَ الْمَرْأَةُ غَيْرُ مُعْتَدَّةِ الْوَفَاةِ وَالْمُحْرِمَةِ أَثَرَ الدَّمِ بِمِسْكٍ، ثُمَّ بِطِيْبٍ، ثُمَّ بِطِيْنٍ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ ذٰلِكَ، فَالْمَاءُ كَافٍ. وَأَنْ يَبُوْلَ قَبْلَ الْغُسْلِ، وَأَنْ يَأْتِيَ بِالذِّكْرِ الْمَأْثُوْرِ عَقِبَ الْوُضُوْءِ بَعْدَ الْفَرَاغِ، وَتَرْكُ الْاِسْتِعَانَةِ، وَيُكْرَهُ الْإِسْرَافُ فِي الصَّبِّ، وَالْغُسْلُ وَالْوُضُوْءُ فِي الْمَاءِ الرَّاكِدِ مَالَمْ يَسْتَبْحِرْ، وَالزِّيَادَةُ عَلَى ثَلاَثٍ، وَتَرْكُ الْمَضْمَضَةِ وَالْاِسْتِنْشَاقِ فِيْهِ، كَالْوُضُوْءِ.

وَيُكْرَهُ لِلْجُنُبِ الأَكْلُ، وَالشُّرْبُ، وَالنَّوْمُ، وَالْجِمَاعُ قَبْلَ غُسْلِ الْفَرْجِ وَالْوُضُوْءِ، وَكَذَا مُنْقَطِعَةُ الْحَيْضِ وَالنِّفَاسِ. هٰذَا إِنْ وُجِدَ الْمَاءُ لِلْوُضُوْءِ وَالْغُسْلِ، وَلاَ مَانِعَ. وَإِلاَّ فَإِنْ عَجَزَ عَنِ اسْتِعْمَالِ الْمَاءِ، تَيَمَّمَ لِلْعَجْزِ عَنْهُ فِي الْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

وَفُرُوْضُ التَّيَمُّمِ سِتَّةٌ :-

الأَوَّلُ: النَّقْلُ.

الثَّانِيْ: الْقَصْدُ.

الثَّالِثُ: نِيَّةُ الْاِسْتِبَاحَةِ، وَيَجِبُ قَرْنُهَا بِالضَّرْبِ، وَاسْتِدَامَتُهَا إِلَى مَسْحِ شَيْءٍ مِنْ وَجْهِهِ، فَيَنْوِيْ اسْتِبَاحَةَ فَرْضِ الصَّلاَةِ، وَيَسْتَبِيْحُ بِذٰلِكَ الْفَرْضَ، وَمَا شَاءَ مِنَ النَّوَافِلِ، وَمَسَّ الْمُصْحَفِ

وَنَحْوَهُ، أَوِ اسْتِبَاحَةَ النَّفْلِ ، أَوِ الصَّلاَةِ أَوْ صَلاَةِ الْجَنَازَةِ لَمْ يُصَلِّ بِهِ الْفَرْضَ، أَوِ اسْتِبَاحَةَ مَسِّ الْمُصْحَفِ وَنَحْوِهِ، فَلَهُ بِهِ مَا عَدَا الصَّلاَةَ.

الرَّابِعُ: مَسْحُ وَجْهِهِ.

الْخَامِسُ: مَسْحُ يَدَيْهِ بِمِرْفَقَيْهِمَا.

السَّادِسُ: التَّرْتِيْبُ بَيْنَ الْمَسْحَيْنِ.

وَسُنَنُهُ اَلتَّسْمِيَةُ، وَتَقْدِيْمُ الْيُمْنَى، وَمَسْحُ أَعْلَى وَجْهِهِ، وَتَخْفِيْفُ الْغُبَارِ، وَالْمُوَالاَةُ، وَتَفْرِيْقُ الأَصَابعِ. وَنَزْعُ الْخَاتِمِ فِيْ الضَّرْبَةِ الأُوْلَى. وَيَجِبُ نَزْعُهُ فِيْ الضَّرْبَةِ الثَّانِيَةِ. وَيُسَنُّ إِمْرَارُ الْيَدِ عَلَى الْعُضْوِ،[٤] وَمَسْحُ الْعَضُدِ، وَعَدَمُ التَّكْرَارِ، وَالِاسْتِقْبَالُ، وَالشَّهَادَتَانِ بَعْدَهُ. وَمَنْ لَمْ يَجِدْ مَاءً وَلاَ تُرَابًا، صَلَّى الْفَرْضَ وَحْدَهُ وَأَعَادَ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

وَشُرُوْطُ التَّيَمُّمِ أَنْ يَكُوْنَ بِتُرَابٍ طَاهِرٍ، لاَمُسْتَعْمَلٍ ، وَلاَ مُخْتَلِطٍ بِدَقِيْقٍ وَنَحْوِهِ. وَأَنْ يَقْصُدَهُ، فَلَوْ سَفَتْهُ رِيْحٌ ، وَرَدَّدَهُ عَلَيْهِ، وَنَوَى لَمْ يَكْفِهِ، وَأَنْ يَمْسَحَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ بِضَرْبَتَيْنِ، وَأَنْ يُزِيْلَ النَّجَاسَةَ أَوَّلاً ، وَأَنْ يَجْتَهِدَ فِيْ الْقِبْلَةِ قَبْلَهُ، وَأَنْ يَقَعَ بَعْدَ دُخُوْلِ الْوَقْتِ، وَأَنْ يَتَيَمَّمَ لِكُلِّ فَرْضٍ.

## ﴿فصلٌ﴾

وَأَسْبَابُ الْعجزِ أَرْبَعَةٌ: فَقْدُ الْمَاءِ، وَالْمَرَضُ، وَالْبَرْدُ، وَالْحَاجَةُ إِلَى الْمَاءِ. فَإِنْ تيَقَّنَ فَقْدَ الْمَاءِ، تيَمَّمَ بِلَا طَلَبٍ. وَإِنْ تَوَهَّمَ الْمَاءَ، أَوْ ظَنَّهُ، أَوْ شَكَّ فِيهِ، فَتَّشَ فِي مَنْزِلِهِ. وَعِنْدَ رِفْقَتِهِ، وَتَرَدَّدَ قَدْرَ حَدِّ الْغَوْثِ، وَقَدَّرَهُ بَعْضُهُمْ بِغَلْوَةِ سَهْمٍ، وَهِيَ ثَلْثمِائَةِ ذِرَاعٍ. فَإِنْ لَمْ يَجِدْ مَاءً تيَمَّمَ. وَإِنْ تَيَقَّنَ وُجُوْدَ الْمَاءِ، وَجَبَ طَلَبُهُ فِيْ حَدِّ الْقُرْبِ، وَهُوَ سِتَّةُ آلَافِ خُطْوَةٍ. فَإِنْ كَانَ الْمَاءُ فَوْقَ حَدِّ الْقُرْبِ تيَمَّمَ.

وَالْأَفْضَلُ تَأْخِيرُ الصَّلَاةِ، إِنْ تَيَقَّنَ وُصُوْلَ الْمَاءِ قَبْلَ خُرُوْجِ الْوَقْتِ، وَلَا يَجِبُ طَلَبُهُ فِيْ حَدِّ الْغَوْثِ، إِلَّا إِذَا أَمِنَ نَفْسًا وَعُضْوًا، أَوْ مَنْفَعَتَهُ، أَوْ بُضْعًا وَمَالًا لَهُ، أَوْ لِغَيْرِهِ، وَإِنْ قَلَّ، وَاخْتِصَاصًا وَانْقِطَاعًا عَنِ الرِّفْقَةِ، وَخُرُوْجَ الْوَقْتِ. وَلَا يَجِبُ طَلَبُهُ فِيْ حَدِّ الْقُرْبِ، إِلَّا إِذَا أَمِنَ ذٰلِكَ، لَا مَالًا لَهُ يَجِبُ بَذْلُهُ فِيْ مَاءِ طَهَارَتِهِ وَاخْتِصَاصًا. فَإِنْ وَجَدَ مَاءً لَا يَكْفِيْهِ، وَجَبَ اسْتِعْمَالُهُ، ثُمَّ يَتَيَمَّمُ.

وَيَجِبُ شِرَاؤُهُ بِثَمَنِ مِثْلِهِ، إِنْ لَمْ يَحْتَجْ إِلَيْهِ لِدَيْنٍ مُسْتَغْرِقٍ، أَوْ مُؤْنَةِ سَفَرِهِ، أَوْ نَفَقَةِ حَيَوَانٍ مُحْتَرَمٍ. وَيَجِبُ طَلَبُ هِبَةِ الْمَاءِ، وَاسْتِعَارَةُ وَاسْتِئْجَارُ نَحْوِ دَلْوٍ دُوْنَ اتِّهَابِ ثَمَنِهِمَا، وَلَوْ كَانَ مَعَهُ مَاءٌ يَحْتَاجُ إِلَيْهِ لِعَطَشِ حَيَوَانٍ مُحْتَرَمٍ وَلَوْ فِيْ الْمُسْتَقْبَلِ، أَوْ يَحْتَاجُ بَيْعَهُ، وَصَرْفَ ثَمَنِهِ لِدَيْنِهِ، أَوْ نَحْوِهِ مِمَّا مَرَّ، وَجَبَ التَّيَمُّمُ.

وَالْحَيَوَانُ الْمُحْتَرَمُ، هُوَ مَاحَرُمَ قَتْلُهُ، وَغَيْرُ الْمُحْتَرَمِ، كَنَحْوِ الْمُرْتَدِّ،

وَالْحَرْبِيِّ، وَالزَّانِيْ الْمُحْصَنِ، وَتارِكِ الصَّلاَةِ بِشَرْطِهِ، وَالْخِنْزِيْرِ، وَالْكَلْبِ الْعَقُوْرِ، وَقَاتِلِ النَّفْسِ عَمْدًا بِشَرْطِهِ.

وَلاَ يَتَيَمَّمُ لِلْمَرَضِ، إِلاَّ إِذَا خَافَ مِنِ اسْتِعْمَالِ الْمَاءِ عَلَى نَفْسٍ، أَوْ عُضْوٍ، أَوْ مَنْفَعَةِ عُضْوٍ، أَوْ طُوْلِ الْمَرَضِ، أَوْ زِيَادَتِهِ، أَوْ حُدُوْثِ شَيْنٍ فَاحِشٍ، كَتَغَيُّرِ لَوْنٍ، وَنُحُوْلٍ، وَاسْتِحْشَافٍ، وَثُغْرَةٍ تَبْقَى، وَلَحْمَةٍ تَزِيْدُ فِيْ عُضْوٍ ظَاهِرٍ.

وَلاَ يَتَيَمَّمُ لِلْبَرْدِ، إِلاَّ إِذَا لَمْ تَنْفَعْ تَدْفِئَةُ أَعْضَائِهِ، وَلَمْ يَجِدْ مَايُسَخِّنُ بِهِ الْمَاءَ، وَخَافَ عَلَى مَنْفَعَةِ نَحْوِ عُضْوٍ، أَوْ حُدُوْثِ الشَّيْنِ الْمَذْكُوْرِ. وَإِنْ خَافَ مِنِ اسْتِعْمَالِ الْمَاءِ فِيْ بَعْضِ بَدَنِهِ، غَسَلَ الصَّحِيْحَ، وَتَيَمَّمَ عَنِ الْجَرِيْحِ وَقْتَ غُسْلِ الْعَلِيْلِ إِنْ كَانَ مُحْدِثًا. فَإِنْ كَانَ جُنُبًا، قَدَّمَ مَاشَاءَ، فَإِنْ كَانَ عَلَيْهِ جَبِيْرَةٌ، نَزَعَهَا، فَإِنْ خَافَ مِنْ نَزْعِهَا، غَسَلَ الصَّحِيْحَ، وَمَسَحَ عَلَيْهَا، وَتَيَمَّمَ عَمَّا تَحْتَهَا.

وَيَجِبُ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ، إِذَا وَضَعَ الْجَبِيْرَةَ عَلَى غَيْرِ طُهْرٍ، أَوْ كَانَتْ فِيْ الْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ(٥). أَوْ يَتَيَمَّمُ لِلْبَرْدِ، أَوْ لِفَقْدِ الْمَاءِ، فِيْ مَحَلٍّ يَغْلِبُ فِيْهِ وُجُوْدُهُ، وَالْمُسَافِرُ الْعَاصِي بِسَفَرِهِ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

وَأَمَّا الطَّهَارَةُ عَنِ النَّجَاسَةِ فِيْ الثَّوْبِ، وَالْبَدَنِ، وَالْمَكَانِ.

فَالنَّجَاسَاتُ هِيَ الْخَمْرُ، وَالنَّبِيْذُ، وَالْكَلْبُ، وَالْخِنْزِيْرُ، وَمَا تَوَلَّدَ مِنْ أَحَدِهِمَا، وَالْمَيْتَةُ إِلَّا الآدَمِيَّ وَالسَّمَكَ وَالْجَرَادَ، وَالدَّمُ، وَالْقَيْحُ، وَالقَيْءُ، وَالرَّوْثُ، وَالْبَوْلُ، وَالْمَذِيُّ، وَالْوَدِيُّ، وَالْمَاءُ الْمُتَغَيِّرُ السَّائِلُ مِنْ فَمِ النَّائِمِ الْمُتَحَقِّقِ خُرُوْجُهُ مِنَ الْمَعِدَّةِ، وَمَنِيُّ الْكَلْبِ وَالْخِنْزِيرِ وَالْمُتَوَلِّدِ مِنْ أَحَدِهِمَا، وَالْمَرَارَةُ(١) وَلَبَنُ مَا لاَيُؤْكَلُ لَحْمُهُ إِلَّا الآدَمِيَّ.

وَأَمَّا مَنِيُّ الْحَيَوَانِ غَيْرِ الْكَلْبِ وَالْخِنْزِيرِ وَمَا تَوَلَّدَ مِنْ أَحَدِهِمَا، وَالْعَلَقَةُ، وَالْمُضْغَةُ، وَرُطُوْبَةُ الْفَرْجِ، فَطَاهِرَاتٌ. وَالْجُزْءُ الْمُنْفَصِلُ مِنَ الْحَيَوَانِ كَمَيْتَتِهِ، إِلَّا شَعَرَ الْمَأْكُوْلِ، وَرِيْشَهُ، وَصُوْفَهُ، وَوَبَرَهُ، فَطَاهِرَاتٌ.

وَلاَ يَطْهُرُ شَيْءٌ مِنَ النَّجَاسَاتِ إِلَّا ثَلاَثَةُ أَشْيَاءَ: الْخَمْرُ مَعَ إِنَائِهَا إِذَا صَارَتْ خَلًّا بِنَفْسِهَا، وَالْجِلْدُ الْمُتَنَجِّسُ بِالْمَوْتِ يَطْهُرُ بِالدَّبْغِ ظَاهِرُهُ وَبَاطِنُهُ، وَمَا صَارَ حَيَوَانًا، وَلَوْ تَنَجَّسَ بَعْضُ بَدَنِهِ أَوْ ثَوْبِهِ وَجَهِلَهُ، وَجَبَ غَسْلُ جَمِيْعِهِ، وَلاَ يَجْتَهِدُ. وَلَوْ غَسَلَ نِصْفَ مُتَنَجِّسٍ، ثُمَّ بَاقِيَهُ، طَهُرَ كُلُّهُ إِنْ غَسَلَ مُجَاوِرَهُ، وَإِلَّا فَيَبْقَى الْمُنْتَصِفُ. وَلاَ تَصِحُّ صَلاَةُ مَنْ يُلاَقِي بَعْضَ بَدَنِهِ، أَوْ مَحْمُوْلَهُ نَجَاسَةٌ، وَإِنْ لَمْ يَتَحَرَّكْ بِحَرَكَتِهِ، وَلاَ قَابِضٍ طَرْفَ حَبْلٍ عَلَى نَجَاسَةٍ، وَإِنْ لَمْ يَتَحَرَّكْ بِحَرَكَتِهِ. وَلاَ تَضُرُّ مُحَاذَاةُ النَّجَاسَةِ مِنْ غَيْرِ إِصَابَةٍ فِيْ رُكُوْعٍ أَوْ غَيْرِهِ.

وَيَجِبُ إِزَالَةُ الْوَشْمِ، إِنْ لَمْ يَخَفْ مَحْذُوْرًا مِنْ مَحْذُوْرَاتِ التَّيَمُّمِ، وَيُعْفَى عَنْ مَحَلِّ اسْتِجْمَارِهِ، وَعَنْ طِيْنِ الشَّارِعِ الَّذِيْ تَيَقَّنَ نَجَاسَتَهُ،

وَيَتَعَذَّرُ الْإِحْتِرَازُ عَنْهُ غَالِبًا، وَيَخْتَلِفُ بِالْـوَقْتِ وَمَوْضِعِـهِ مِنَ الثَّوْبِ وَالْبَدَنِ.

وَأَمَّا دَمُ الْبَثَرَاتِ، وَالدَّمَامِيْلِ، وَالْقُرُوْحِ، وَالْقَيْـحُ وَالصَّدِيْـدُ مِنْهَا، وَدَمُ الْبَرَاغِيْثِ، وَالْقَمْلِ، وَالْبَعُوْضِ، وَالْبَقِّ، وَمَوْضِعُ الْحِجَامَةِ وَالْفَصْـدِ، وَوَنِيْمُ الذُّبَـابِ، وَبَوْلُ الْخُفَّـاشِ، وَسَلِسُ الْبَوْلِ، وَدَمُ الْاِسْتِحَاضَةِ، وَمَاءُ الْقُرُوْحِ وَالنَّفَّاطَاتِ الْمُتَغَيِّرِ رِيْحُهُ - فَيُعْفَى عَنْ قَلِيْلِ ذٰلِكَ وَكَثِيْرِهِ، إِلَّا إِذَا فَرَشَ الثَّوْبَ الَّذِيْ فِيْهِ ذٰلِكَ، أَوْ حَمَلَهُ لِغَيْرِ ضَرُوْرَةٍ - فَيُعْفَى عَنْ قَلِيْلِهِ دُوْنَ كَثِيْرِهِ.

وَيُعْفَى عَنْ قَلِيْلِ دَمِ الْأَجْنَبِيِّ، غَيْرِ نَحْوِ الْكَلْبِ وَالْخِنْزِيْرِ، وَإِذَا عُصِرَ الْبَثْرَةُ، أَوِ الدُّمَلُ، أَوْ قُتِلَ الْبُرْغُوْثُ، عُفِيَ عَنْ قَلِيْلِهِ فَقَطْ، وَلَا يُعْفَى عَنْ جِلْدِ الْبُرْغُوْثِ وَنَحْوِهِ. وَلَوْ صَلَّى بِنَجِسٍ نَاسِيًا أَوْ جَاهِلًا أَعَادَ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

وَإِذَا تَنَجَّسَ شَيْءٌ بِمُلَاقَاةِ كَلْبٍ أَوْ خِنْزِيْرٍ أَوْ فَرْعِهِمَا مَعَ الرُّطُوْبَةِ، غُسِلَ سَبْعًا مَعَ مَزْجِ إِحْدَاهُنَّ بِالتُّرَابِ الطَّهُوْرِ، وَالْأَفْضَلُ فِي الْأُوْلَى، ثُمَّ فِيْ غَيْرِ الْأَخِيْرَةِ. وَمَا تَنَجَّسَ بِبَوْلِ صَبِيٍّ لَمْ يَطْعَمْ إِلَّا اللَّبَنَ، وَلَمْ يُجَاوِزْ حَوْلَيْنِ، يُنْضَحُ بِالْمَاءِ عَلَيْهِ. وَمَا تَنَجَّسَ بِغَيْرِ ذٰلِكَ، وَجَبَتْ إِزَالَةُ عَيْنِهِ، وَطَعْمِهِ، وَرِيْحِهِ، وَلَوْنِهِ، وَلَا يَضُرُّ بَقَاءُ لَوْنٍ أَوْ رِيْحٍ عَسُرَ زَوَالُهُ، وَيَضُرُّ بَقَاؤُهُمَا أَوِ الطَّعْمِ وَحْدَهُ. وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لِلنَّجَاسَةِ عَيْنٌ، كَفَى جَرْيُ

الْمَاءِ عَلَيْهَا. وَيُشْتَرَطُ وُرُوْدُ الْمَاءِ الْقَلِيْلِ عَلَى الْمَحَلِّ، وَالْغُسَالَةُ طَاهِرَةٌ، إِذَا لَمْ تَتَغَيَّرْ، وَلَمْ تَثْقُلْ، وَقَدْ طَهَرَ الْمَحَلُّ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

وَأَقَلُّ الْحَيْضِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ مَعَ اتِّصَالِ الدَّمِ، وَأَكْثَرُهُ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا بِلَيَالِيْهَا وَلَوْ مَعَ الْإِنْفِصَالِ، بِشَرْطِ أَنْ يَكُوْنَ النَّازِلُ فِيْهَا، وَلَوْ مَعَ التَّلْفِيْقِ مِقْدَارَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ لَوِ اتَّصَلَ. وَغَالِبُهُ سِتٌّ أَوْ سَبْعٌ وَلَوْ مَعَ الْإِنْفِصَالِ كَذٰلِكَ، وَوَقْتُهُ تِسْعُ سِنِيْنَ.

وَأَقَلُّ طُهْرٍ فَاصِلٍ بَيْنَ الْحَيْضَتَيْنِ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا، وَلَا حَدَّ لِأَكْثَرِهِ. وَيَحْرُمُ بِهِ مَايَحْرُمُ بِالْجَنَابَةِ، وَالْمُرُوْرُ فِي الْمَسْجِدِ إِنْ خَافَتْ تَلْوِيْثَهُ، وَالصَّوْمُ، وَالطَّلَاقُ فِيْهِ، وَالْوَطْءُ، وَالْإِسْتِمْتَاعُ بِمَا بَيْنَ السُّرَّةِ وَالرُّكْبَةِ، وَالْوُضُوْءُ وَالْغُسْلُ بِنِيَّةِ الطَّهَارَةِ لِلصَّلَاةِ. وَيَجِبُ عَلَيْهَا قَضَاءُ الصَّوْمِ دُوْنَ الصَّلَاةِ.

وَأَقَلُّ النِّفَاسِ لَحْظَةٌ، وَأَكْثَرُهُ سِتُّوْنَ يَوْمًا، وَغَالِبُهُ أَرْبَعُوْنَ يَوْمًا. وَيَحْرُمُ بِهِ مَايَحْرُمُ بِالْحَيْضِ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

وَالَّذِيْ يَرْفَعُ الْحَدَثَ، وَيُزِيْلُ النَّجِسَ، الْمَاءُ الْمُطْلَقُ، وَهُوَ مَايُسَمَّى مَاءً بِلَا قَيْدٍ. فَإِنْ تَغَيَّرَ طَعْمُهُ، أَوْ لَوْنُهُ، أَوْ رِيْحُهُ تَغَيُّرًا فَاحِشًا بِحَيْثُ

لَايُسَمَّى مَاءً بِمُخَالِطٍ طَاهِرٍ يَسْتَغْنِي الْمَاءُ عَنْهُ، لَمْ تَصِحَّ الطَّهَارَةُ بِهِ. وَالتَّغَيُّرُ التَّقْدِيْرِيُّ كَالتَّغَيُّرِ الْحِسِّيِّ ، فَلَوْ وَقَعَ فِيْهِ مَاءُ وَرْدٍ لَا رَائِحَةَ لَهُ، قُدِّرَ مُخَالِفًا لَهُ بِأَوْسَطِ الصِّفَاتِ، كَطَعْمِ الرُّمَّانِ، وَلَوْنِ الْعَصِيْرِ، وَرِيْحِ اللَّاذِنِ، وَهُوَ اللُّبَانُ الذَّكَرُ. وَلَا يَضُرُّ تَغَيُّرٌ يَسِيْرٌ لَايَمْنَعُ اِسْمَ الْمَاءِ، وَلَا يَضُرُّ تَغَيُّرٌ بِمُكْثٍ، وَتُرَابٍ، وَطُحْلُبٍ، وَمَا فِي مَقَرِّهِ وَمَمَرِّهِ، وَلَا بِمُجَاوِرٍ، كَعُوْدٍ وَدُهْنٍ، وَلَا بِمِلْحٍ مَائِيٍّ ، وَلَا بِوَرَقٍ تَنَاثَرَ مِنَ الشَّجَرِ. وَلَا يَضُرُّ فِيْمَا لَوْ شَكَّ، هَلِ التَّغَيُّرُ يَسِيْرٌ أَوْ كَثِيْرٌ، أَوْ هَلْ هُوَ مِنْ مُخَالِطٍ، أَوْ غَيْرِهِ، أَوْ هَلِ الْمُغَيِّرُ لَهُ مُخَالِطٌ، أَوْ مُجَاوِرٌ. وَيَضُرُّ إِذَا شَكَّ، هَلْ زَالَ التَّغَيُّرُ الْكَثِيْرُ، أَمْ لَا؟

وَيَنْجُسُ الْمَاءُ الْقَلِيْلُ، وَغَيْرُهُ مِنَ الْمَائِعَاتِ، بِمُلَاقَاةِ النَّجَاسَةِ. وَيُسْتَثْنَى مِنْ ذٰلِكَ مَسَائِلُ: مَا لَايُدْرِكُهُ الطَّرْفُ، وَمَيْتَةٌ لَا دَمَ لَهَا سَائِلٌ، إِلَّا إِنْ غَيَّرَتْ أَوْ طُرِحَتْ، وَفَمُ كُلِّ حَيَوَانٍ طَاهِرٍ كَفَمِ هِرَّةٍ تَنَجَّسَ، ثُمَّ غَابَتْ، وَاحْتُمِلَ وُلُوْغُهَا فِي مَاءٍ كَثِيْرٍ. وَكَذٰلِكَ الصَّبِيُّ إِذَا تَنَجَّسَ، ثُمَّ غَابَ، وَاحْتُمِلَتْ طَهَارَتُهُ. وَالْقَلِيْلُ مِنْ دُخَانِ النَّجَاسَةِ، وَالْيَسِيْرُ مِنَ الشَّعَرِ النَّجِسِ ، وَالْيَسِيْرُ مِنْ غُبَارِ السَّرْجِيْنِ. وَلَا يُنَجِّسُ غُبَارُ السَّرْجِيْنِ أَعْضَاءَهُ الرَّطْبَةَ، وَعَنْ مَنْفَذِ غَيْرِ الآدَمِيِّ إِذَا وَقَعَ فِي الْمَاءِ، وَعَمَّا يَحْمِلُهُ نَحْوُ الذُّبَابِ، وَعَمَّا يَبْقَى مِنْ قَلِيْلِ الدَّمِ عَلَى اللَّحْمِ وَالْعَظْمِ ، وَعَنْ كُلِّ مَايَشُقُّ الْاِحْتِرَازُ عَنْهُ غَالِبًا.

وَإِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ، فَلَا يَنْجُسُ بِوُقُوْعِ النَّجَاسَةِ فِيْهِ، إِلَّا إِنْ تَغَيَّرَ حِسًّا طَعْمُهُ، أَوْ لَوْنُهُ، أَوْ رِيْحُهُ، وَلَوْ تَغَيُّرًا يَسِيْرًا، أَوْ تَقْدِيْرًا، كَأَنْ يَقَعَ

فِيهِ بَوْلٌ مُنْقَطِعٌ(٧)، قُدِّرَ مُخَالِفًا لَهُ بِأَشَدِّ الصِّفَاتِ، كَطَعْمِ الْخَلِّ، وَلَوْنِ الْحِبْرِ، وَرِيحِ الْمِسْكِ. فَإِنْ زَالَ تَغَيُّرُهُ بِنَفْسِهِ، أَوْ بِمَاءٍ طَهَرَ، أَوْ بِمِسْكٍ، أَوْ كُدُورَةِ تُرَابٍ، فَلَا. وَالْمَاءُ الْجَارِي كَالرَّاكِدِ.

وَالْقُلَّتَانِ خَمْسُمِائَةِ رِطْلٍ بِالْبَغْدَادِيِّ تَقْرِيبًا، وَبِالْحَضْرَمِيِّ خَمْسُمِائَةِ رِطْلٍ وَاثْنَانِ وَسِتُّونَ وَنِصْفٌ.(٨) فَلَا يَضُرُّ نُقْصَانُ رِطْلَيْنِ، وَيَضُرُّ نُقْصَانُ أَكْثَرَ، وَقَدْرُهُمَا بِالْمَسَاحَةِ فِي الْمُرَبَّعِ ذِرَاعٌ وَرُبْعٌ طُولًا وَعَرْضًا وَعُمْقًا. وَفِي الْمُدَوَّرِ، كَالْبِئْرِ، ذِرَاعَانِ وَنِصْفٌ عُمْقًا، وَذِرَاعٌ عَرْضًا. وَتَحْرُمُ الطَّهَارَةُ بِالْمَاءِ الْمُسَبَّلِ لِلشُّرْبِ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

وَأَمَّا سَتْرُ الْعَوْرَةِ، فَيَجِبُ السَّتْرُ لَهَا بِمَا يَمْنَعُ لَوْنَ الْبَشَرَةِ، وَلَوْ طِينًا وَمَاءً كَدِرًا. وَعَوْرَةُ الرَّجُلِ وَالْأَمَةِ مَابَيْنَ السُّرَّةِ وَالرُّكْبَةِ. وَعَوْرَةُ الْحُرَّةِ فِي صَلَاتِهَا، وَعِنْدَ الْأَجَانِبِ جَمِيعُ بَدَنِهَا إِلَّا الْوَجْهَ وَالْكَفَّيْنِ،(٩) وَعِنْدَ مَحَارِمِهَا وَالنِّسَاءِ، مَابَيْنَ السُّرَّةِ وَالرُّكْبَةِ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

وَأَمَّا اسْتِقْبَالُ الْقِبْلَةِ، فَيَجِبُ إِلَّا فِي صَلَاةِ شِدَّةِ الْخَوْفِ، وَإِلَّا فِي نَفْلِ السَّفَرِ الْمُبَاحِ. فَإِنْ كَانَ فِي مَرْقَدٍ، أَوْ سَفِينَةٍ، أَتَمَّ رُكُوعَهُ وَسُجُودَهُ

وَاسْتَقْبَلَ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيْ مَرْقَدٍ، وَلاَ فِيْ سَفِيْنَةٍ، فَإِنْ كَانَ رَاكِبًا اِسْتَقْبَلَ فِيْ إِحْرَامِهِ إِنْ سَهُلَ عَلَيْهِ، وَطَرِيْقُهُ قِبْلَتُهُ فِيْ بَاقِيْ صَلاَتِهِ. وَيُوْمِئُ بِرُكُوْعِهِ، وَسُجُوْدُهُ أَكْثَرَ.[١٠] وَإِنْ كَانَ مَاشِيًا، اِسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فِيْ الْإِحْرَامِ وَالرُّكُوْعِ وَالسُّجُوْدِ وَيُتِمُّهُمَا، وَفِيْ الْجُلُوْسِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ. وَمَنْ أَمْكَنَهُ مُشَاهَدَتُهَا لَمْ يُقَلِّدْ، فَإِنْ عَجَزَ لِعَمَاهُ أَوْ عَمَى بَصِيْرَتِهِ قَلَّدَ ثِقَةً عَارِفًا. وَإِنْ تَحَيَّرَ صَلَّى كَيْفَ يَشَاءُ، وَيَقْضِيْ. وَيَجْتَهِدُ لِكُلِّ فَرْضٍ، فَإِنْ تَيَقَّنَ الْخَطَأَ فِيْهَا أَوْ بَعْدَهَا، اِسْتَأْنَفَهَا، وَإِنْ تَغَيَّرَ اجْتِهَادُهُ، عَمِلَ بِالثَّانِيْ فِيْمَا يُسْتَقْبَلُ وَلاَ قَضَاءَ لِلْأَوَّلِ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

وَأَمَّا تَرْكُ الْكَلاَمِ، فَتَبْطُلُ بِنُطْقِ حَرْفَيْنِ، أَوْ حَرْفٍ مُفْهِمٍ، أَوْ مَمْدُوْدٍ وَلَوْ بِتَنَحْنُحٍ وَإِكْرَاهٍ وَضَحِكٍ وَبُكَاءٍ وَأَنِيْنٍ وَنَفْخٍ مِنَ الْفَمِ أَوِ الْأَنْفِ. وَيُعْذَرُ فِيْ يَسِيْرِ الْكَلاَمِ، إِنْ سَبَقَ لِسَانُهُ، أَوْ نَسِيَ الصَّلاَةَ، أَوْ جَهِلَ التَّحْرِيْمَ، وَهُوَ قَرِيْبُ عَهْدٍ بِالْإِسْلاَمِ، أَوْ نَشَأَ بِبَادِيَةٍ بَعِيْدَةٍ عَنِ الْعُلَمَاءِ، أَوْ حَصَلَ بِغَلَبَةِ ضَحِكٍ، أَوْ غَيْرِهِ. وَلاَ يُعْذَرُ فِيْ الْكَلاَمِ الْكَثِيْرِ بِهٰذِهِ الْأَعْذَارِ، وَيُعْذَرُ فِيْ التَّنَحْنُحِ لِتَعَذُّرِ الْقِرَاءَةِ الْوَاجِبَةِ. وَلَوْ نَطَقَ بِنَظْمِ قُرْآنٍ بِقَصْدِ التَّفْهِيْمِ، أَوْ أَطْلَقَ بَطَلَتْ صَلاَتُهُ. وَلاَ تَبْطُلُ بِالذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ بِلاَ خِطَابٍ، وَلاَ بِالتَّلَفُّظِ بِقُرْبَةٍ، كَالْعِتْقِ، وَالنَّذْرِ، وَلاَ بِالسُّكُوْتِ الطَّوِيْلِ بِلاَ عُذْرٍ.

وَيُسَنُّ لِمَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِيْ صَلاَتِهِ، أَنْ يُسَبِّحَ اللهَ تَعَالَى، إِنْ كَانَ

رَجُلاً، وَتُصَفِّقَ الْمَرْأَةُ بِبَطْنِ كَفٍّ عَلَى ظَهْرِ أُخْرَى.

## ﴿فَصْلٌ﴾

وَأَمَّا تَرْكُ الأَفْعَالِ الْكَثِيْرَةِ، فَتَبْطُلُ الصَّلاَةُ بِثَلاَثَةِ أَفْعَالٍ مُتَوَالِيَةٍ، كَثَلاَثِ خَطَوَاتٍ، أَوْ حِكَّاتٍ فِي غَيْرِ الْجَرَبِ، أَوْ وَثَبَ وَثْبَةً فَاحِشَةً، أَوْ ضَرَبَ ضَرْبَةً مُفْرِطَةً، أَوْ خَطَا خُطْوَةً، أَوْ صَفَّقَ تَصْفِيْقَةً بِقَصْدِ اللَّعِبِ فِيْهِمَا، بَطَلَتْ صَلاَتُهُ، سَوَاءٌ كَانَ عَامِدًا، أَوْ نَاسِيًا. وَلاَ تَضُرُّ حَرَكَاتٌ خَفِيْفَاتٌ مُتَوَالِيَةٌ وَإِنْ كَثُرَتْ، كَتَحْرِيْكِ الأَصَابِعِ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

وَأَمَّا دُخُوْلُ الْوَقْتِ، فَأَوَّلُ وَقْتِ الظُّهْرِ زَوَالُ الشَّمْسِ، وَآخِرُهُ مَصِيْرُ ظِلِّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَهُ، غَيْرَ ظِلِّ الاِسْتِوَاءِ. وَلَهَا وَقْتُ فَضِيْلَةٍ، أَوَّلُهُ وَهُوَ بِأَنْ يَشْتَغِلَ بَعْدَ دُخُوْلِ الْوَقْتِ بِأَسْبَابِ الصَّلاَةِ، كَطُهْرٍ، وَسِتْرٍ، وَأَذَانٍ، وَإِقَامَةٍ، وَنَحْوِ ذٰلِكَ. وَاخْتِيَارٍ إِلَى آخِرِهِ، وَعُذْرٍ وَهُوَ وَقْتُ الْعَصْرِ لِمَنْ يَجْمَعُ. وَضَرُوْرَةٍ بِزَوَالِ الْمَانِعِ. وَحُرْمَةٍ بِأَنْ يَقَعَ بَعْضُهَا خَارِجَ الْوَقْتِ.

وَأَوَّلُ وَقْتِ الْعَصْرِ إِذَا خَرَجَ وَقْتُ الظُّهْرِ، وَزَادَ قَلِيْلاً. وَلَهَا وَقْتُ فَضِيْلَةٍ أَوَّلُهُ، ثُمَّ اخْتِيَارٍ إِلَى مَصِيْرِ الظِّلِّ مِثْلَيْنِ، ثُمَّ جَوَازٍ إِلَى الاِصْفِرَارِ، ثُمَّ كَرَاهَةٍ إِلَى آخِرِهِ، وَلَهَا وَقْتُ عُذْرٍ وَهُوَ وَقْتُ الظُّهْرِ لِمَنْ يَجْمَعُ، ثُمَّ ضَرُوْرَةٍ، ثُمَّ حُرْمَةٍ.

وَأَوَّلُ وَقْتِ الْمَغرِبِ بِالْغُرُوْبِ، وَيَبْقَى حَتَّى يَغِيْبَ الشَّفَقُ الأَحْمَرُ. وَلَهَا وَقْتُ فَضِيْلَةٍ أَوَّلُهُ، وَاخْتِيَارٍ وَعُذْرٍ وَضَرُوْرَةٍ وَحُرْمَةٍ.

وَأَوَّلُ وَقْتِ الْعِشَاءِ مَغِيْبُ الشَّفَقِ الأَحْمَرِ، وَتَأْخِيْرُهُ إِلَى بَعْدِ مَغِيْبِ الشَّفَقِ الأَصْفَرِ وَالأَبْيَضِ أَفْضَلُ. وَلَهَا وَقْتُ فَضِيْلَةٍ أَوَّلُهُ، ثُمَّ اخْتِيَارٍ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، ثُمَّ جَوَازٍ إِلَى الْفَجْرِ الْكَاذِبِ، ثُمَّ كَرَاهَةٍ إِلَى الْفَجْرِ الصَّادِقِ. وَوَقْتُ عُذْرٍ، ثُمَّ حُرْمَةٍ، ثُمَّ ضَرُوْرَةٍ.

وَالْفَجْرُ الصَّادِقُ هُوَ الْمُنْتَشِرُ ضَوْؤُهُ مُعْتَرِضًا بِالأُفُقِ، وَهُوَ أَوَّلُ وَقْتِ الصُّبْحِ، وَلَهَا وَقْتُ فَضِيْلَةٍ أَوَّلُهُ، ثُمَّ اخْتِيَارٍ إِلَى الإِسْفَارِ، ثُمَّ جَوَازٍ إِلَى الْحُمْرَةِ، ثُمَّ كَرَاهَةٍ، ثُمَّ حُرْمَةٍ، ثُمَّ ضَرُوْرَةٍ.

وَمَنْ صَلَّى رَكْعَةً فِيْ الْوَقْتِ فَهِيَ أَدَاءٌ،(١١) أَوْ دُوْنَهَا فَقَضَاءٌ.

وَمَنْ جَهِلَ الْوَقْتَ، أَخَذَ بِخَبَرِ ثِقَةٍ يُخْبِرُ عَنْ عِلْمٍ، أَوْ أَذَانِ مُؤَذِّنٍ، أَوْ صِيَاحِ دِيْكٍ مُجَرَّبٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ اِجْتَهَدَ وُجُوْبًا بِقِرَاءَةٍ، أَوْ حِرْفَةٍ، أَوْ نَحْوِ ذٰلِكَ. وَيَتَخَيَّرُ الأَعْمَى بَيْنَ تَقْلِيْدِ ثِقَةٍ وَالِاجْتِهَادِ. فَإِنْ تَيَقَّنَ صَلَاتَهُ قَبْلَ الْوَقْتِ قَضَاهَا.

وَيُسْتَحَبُّ الْمُبَادَرَةُ بِقَضَاءِ الْفَائِتَةِ بِعُذْرٍ، وَتَقْدِيْمُهَا عَلَى الْحَاضِرَةِ الَّتِيْ لَايَخَافُ فَوْتَهَا، وَإِنْ خَافَ فَوْتَ الْجَمَاعَةِ فِيْهَا. وَتَجِبُ الْمُبَادَرَةُ بِالْفَائِتَةِ بِغَيْرِ عُذْرٍ، وَيَجِبُ أَنْ يَصْرِفَ لَهَا سَائِرَ زَمَنِهِ إِلَّا مَايَضْطَرُّ لِصَرْفِهِ فِيْهَا لَابُدَّ لَهُ مِنْهُ، لِتَحْصِيْلِ مُؤْنَتِهِ، وَمُؤْنَةِ مَنْ تَلْزَمُهُ مُؤْنَتُهُ، وَلَا يَجُوْزُ لَهُ التَّنَفُّلُ قَبْلَ الْفَائِتَةِ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

وَإِذَا بَلَغَ الصَّبِيُّ، أَوْ أَفَاقَ الْمَجْنُوْنُ، أَوِ الْمُغْمَى عَلَيْهِ، أَوْ أَسْلَمَ الْكَافِرُ، أَوْ طَهرَتِ الْحَائِضُ، أَوِ النُّفَسَاءُ قَبْلَ خُرُوْجِ الْوَقْتِ، وَلَوْ بِتَكْبِيْرَةٍ، وَجَبَ الْقَضَاءُ بِشَرْطِ بَقَاءِ السَّلَامَةِ مِنَ الْمَوَانِعِ بِقَدْرِ مَايَسَعُ الطَّهَارَةَ وَالصَّلَاةَ. وَيَجِبُ قَضَاءُ مَاقَبْلَهَا إِنْ جُمِعَتْ مَعَهَا، بِشَرْطِ بَقَاءِ السَّلَامَةِ مِنَ الْمَوَانِعِ بِقَدْرِ الْفَرْضَيْنِ وَالطَّهَارَةِ. وَلَوْ جُنَّ، أَوْ حَاضَتْ، أَوْ نُفِسَتْ، أَوْ أُغْمِيَ عَلَيْهِ أَوَّلَ الْوَقْتِ وَجَبَ الْقَضَاءُ، إِنْ مَضَى مِنْهُ قَدْرُ الْفَرْضِ مَعَ الطُّهْرِ، إِنْ لَمْ يُمْكِنْ تَقْدِيْمُهُ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

تَحْرُمُ الصَّلَاةُ فِي غَيْرِ حَرَمِ مَكَّةَ وَقْتَ طُلُوْعِ الشَّمْسِ، حَتَّى تَرْتَفِعَ قَدْرَ رُمْحٍ، وَوَقْتَ الْاِسْتِوَاءِ حَتَّى تَزُوْلَ، إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ. وَوَقْتَ الِاصْفِرَارِ حَتَّى تَغْرُبَ، وَبَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ، وَبَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ.

وَلَا يَحْرُمُ مَا لَهُ سَبَبٌ غَيْرُ مُتَأَخِّرٍ عَنْهَا، كَفَائِتَةٍ، وَكُسُوْفٍ، وَسُنَّةِ وُضُوْءٍ، وَتَحِيَّةِ مَسْجِدٍ، وَسَجْدَةِ تِلَاوَةٍ أَوْ شُكْرٍ لَمْ يَقْصِدْهَا. وَيَحْرُمُ مَا لَهُ سَبَبٌ مُتَأَخِّرٌ عَنْهَا، كَصَلَاةِ الِاسْتِخَارَةِ، وَرَكْعَتَيِ الإِحْرَامِ. وَتَحْرُمُ الصَّلَاةُ إِذَا صَعِدَ الْخَطِيْبُ الْمِنْبَرَ، إِلَّا التَّحِيَّةَ رَكْعَتَيْنِ، فَتُسَنُّ إِنْ لَمْ يَخْشَ فَوَاتَ التَّكْبِيْرِ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

يُسْتَحَبُّ الأَذَانُ وَالْإِقَامَةُ لِلْمَكْتُوْبَةِ لِلرَّجُلِ وَلَوْ مُنْفَرِدًا، وَلَوْ سَمِعَ الأَذَانَ، وَلِجَمَاعَةٍ ثَانِيَةٍ وَفَائِتَةٍ. فَإِنِ اجْتَمَعَتْ مُؤَدَّيَاتٌ وَفَوَائِتُ، أَوْ فَوَائِتُ فَقَطْ، أَوْ جَمَعَ تَقْدِيمًا أَوْ تَأْخِيْرًا، أَذَّنَ لِلأُوْلَى وَحْدَهَا. وَتُسْتَحَبُّ الْإِقَامَةُ وَحْدَهَا لِلْمَرْأَةِ، وَأَنْ يُقَالَ فِيْ الصَّلاَةِ الْمَسْنُوْنَةِ جَمَاعَةً غَيْرِ الْجَنَازَةِ: الصَّلاَةُ جَامِعَةٌ.

وَشَرْطُ صِحَّةِ الأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ الْوَقْتُ، وَالتَّرْتِيْبُ، وَالْمُوَالاَةُ، وَكَوْنُهُمَا[١٢] مِنْ وَاحِدٍ، وَبِالْعَرَبِيَّةِ، وَإِسْمَاعُ بَعْضِ الْجَمَاعَةِ، وَإِسْمَاعُ نَفْسِهِ إِنْ كَانَ مُنْفَرِدًا.

وَشَرْطُ الْمُؤَذِّنِ الْإِسْلَامُ، وَالتَّمْيِيْزُ، وَالذُّكُوْرَةُ. وَيُسَنُّ تَرْتِيْلُهُ، وَالتَّرْجِيْعُ فِيْهِ، وَالتَّثْوِيْبُ فِيْ أَذَانَي الصُّبْحِ أَدَاءً وَقَضَاءً، وَالِالْتِفَاتُ بِرَأْسِهِ وَحْدَهُ يَمْنَةً فِيْ (حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ) وَيَسْرَةً فِيْ (حَيَّ عَلَى الْفَلاَحِ)، وَوَضْعُ إِصْبَعَيْهِ فِيْ صِمَاخَيْهِ فِيْ الأَذَانِ دُوْنَ الْإِقَامَةِ. وَيُسَنُّ قَوْلُهُ: أَلَا صَلُّوْا فِيْ الرِّحَالِ فِيْ اللَّيْلَةِ الْمُمْطِرَةِ، أَوْ ذَاتِ الرِّيْحِ، أَوِ الظُّلْمَةِ بَعْدَ الأَذَانِ، أَوِ الْحَيْعَلَتَيْنِ.

وَالأَذَانُ لِلصُّبْحِ مَرَّتَيْنِ: الأَوَّلُ مِنْهُمَا بَعْدَ نِصْفِ اللَّيْلِ، وَيُثَوِّبُ فِيْهِمَا، فَيَقُوْلُ بَعْدَ الْحَيْعَلَتَيْنِ: الصَّلاَةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ (مَرَّتَيْنِ)، وَيَقُوْلُ السَّامِعُ مِثْلَ مَايَقُوْلُ الْمُؤَذِّنُ وَالْمُقِيْمُ، إِلاَّ فِيْ حَيْعَلَتَيْهِ، فَيَقُوْلُ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلاَّ بِاللهِ. وَيَكُوْنُ ذٰلِكَ أَرْبَعًا فِيْ الأَذَانِ بَعْدَ الْحَيْعَلَةِ، وَفِيْ

التَّثْوِيْبِ يَقُوْلُ: صَدَقْتَ وَبَرِرْتَ. وَفِيْ كَلِمَتَي الْإِقَامَةِ: أَقَامَهَا اللهُ وَأَدَامَهَا، وَجَعَلَنِيْ مِنْ صَالِحِيْ أَهْلِهَا.

وَتُسَنُّ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَهُ، ثُمَّ يَقُوْلُ: اَللَّهُمَّ رَبَّ هٰذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، وَالصَّلَاةِ الْقَائِمَةِ، آتِ سَيِّدَنَا مُحَمَّدًا الْوَسِيْلَةَ وَالْفَضِيْلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُوْدًا الَّذِيْ وَعَدْتَهُ. اَللَّهُمَّ إِنِّيْ أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ، فِيْ الدِّيْنِ وَالدُّنْيَا وَالآخِرَةِ. رَبِّ اغْفِرْ لِيْ وَلِوَالِدَيَّ (خَمْسَ مَرَّاتٍ)، ثُمَّ يَقُوْلُ بَعْدَ الْخَامِسَةِ: وَارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِيْ صَغِيْرًا. وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

وَالْإِقَامَةُ بِنَظَرِ الْإِمَامِ، وَيُسَنُّ كَوْنُهَا فُرَادَى، وَبِصَوْتٍ أَخْفَضَ.

## ﴿بَابٌ فِيْ صِفَةِ الصَّلَاةِ﴾

فُرُوْضُهَا سَبْعَةَ عَشَرَ:-

(الْأَوَّلُ): النِّيَّةُ بِالْقَلْبِ، وَيُشْتَرَطُ فِيْهَا فِيْ النَّفْلِ الْمُطْلَقِ، وَتَحِيَّةِ الْمَسْجِدِ، وَسُنَّةِ الْوُضُوْءِ، نِيَّةُ فِعْلِ الصَّلَاةِ - وَفِيْ النَّافِلَةِ الْمُؤَقَّتَةِ، وَالَّتِيْ لَهَا سَبَبٌ، نِيَّةُ الْفِعْلِ وَالتَّعْيِيْنُ، كَسُنَّةِ الظُّهْرِ، أَوْ عِيْدِ الْفِطْرِ، أَوْ عِيْدِ الأَضْحَى - وَفِيْ الْفَرْضِ نِيَّةُ الْفَرْضِيَّةِ وَالْفِعْلِ وَالتَّعْيِيْنُ صُبْحًا أَوْ غَيْرَهَا. وَيُسْتَحَبُّ ذِكْرُ عَدَدِ الرَّكَعَاتِ، وَالْإِضَافَةُ إِلَى اللهِ تَعَالَى، وَالأَدَاءِ، وَالْقَضَاءِ، وَالْاِسْتِقْبَالِ. وَيَجِبُ قَرْنُ النِّيَّةِ بِالتَّكْبِيْرِ.

(الثَّانِيْ): تَكْبِيْرَةُ الْإِحْرَامِ، وَهِيَ أَنْ يَقُوْلَ: اَللهُ أَكْبَرُ. وَيَجِبُ

إِسْمَاعُ نَفْسِهِ التَّكْبِيْرَ، وَأَنْ لاَيَنْقُصَ فِيْ كَلِمَتَيْهِ،.وَلاَ يَزِيْدَ، وَأَنْ يَكُوْنَ بِالْعَرَبِيَّةِ. وَيَجِبُ تَعَلُّمُهُ وَلَوْ بِالسَّفَرِ، وَيُتَرْجِمُ الْعَاجِزُ.

(الثَّالِثُ): الْقِيَامُ فِيْ الْفَرْضِ لِلْقَادِرِ، وَشَرْطُهُ نَصْبُ فَقَارِ ظَهْرِهِ، فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ وَقَفَ مُنْحَنِيًا، فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ قَعَدَ وَرَكَعَ مُحَاذِيًا جَبْهَتَهُ مَا قُدَّامَ رُكْبَتَيْهِ. وَالأَفْضَلُ أَنْ يُحَاذِيَ مَحَلَّ سُجُوْدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ اِضْطَجَعَ عَلَى جَنْبِهِ، وَالأَيْمَنُ أَفْضَلُ، فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ اِسْتَلْقَى وَأَخْمَصَاهُ لِلْقِبْلَةِ. وَيَرْفَعُ وُجُوْبًا رَأْسَهُ بِشَيْءٍ، وَيُوْمِئُ بِرَأْسِهِ لِلرُّكُوْعِ وَالسُّجُوْدِ وَإِيْمَاؤُهُ لِلسُّجُوْدِ أَكْثَرُ قَدْرَ إِمْكَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ أَوْمَأَ بِطَرْفِهِ، فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ أَجْرَى الأَرْكَانَ عَلَى قَلْبِهِ.

وَيَتَنَفَّلُ الْقَادِرُ قَاعِدًا وَمُضْطَجِعًا، لاَمُسْتَلْقِيًا، وَيَقْعُدُ لِلرُّكُوْعِ وَالسُّجُوْدِ، وَأَجْرُ الْقَاعِدِ الْقَادِرِ نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ، وَأَجْرُ الْمُضْطَجِعِ نِصْفُ أَجْرِ الْقَاعِدِ.

(الرَّابِعُ): الْفَاتِحَةُ بِالْبَسْمَلَةِ وَالتَّشْدِيْدَاتِ. وَيُشْتَرَطُ أَنْ يُسْمِعَ بِهَا نَفْسَهُ، وَعَدَمُ اللَّحْنِ الْمُخِلِّ بِالْمَعْنَى، وَأَنْ لاَ يُدْغِمَ فِيْ غَيْرِ مَحَلِّ الْإِدْغَامِ، وَأَنْ لاَ يُبْدِلَ حَرْفًا بِحَرْفٍ، كَإِبْدَالِ الظَّاءِ مِنَ الضَّادِ، وَأَنْ لاَيُسْقِطَ حَرْفًا مِنْ حُرُوْفِهَا، وَلاَ تَشْدِيْدَةً مِنْ تَشْدِيْدَاتِهَا، وَأَنْ تَكُوْنَ بِالْعَرَبِيَّةِ، وَأَنْ تَكُوْنَ مِنْ قِيَامٍ، وَالتَّرْتِيْبُ، وَالْمُوَالاَةُ، فَتَنْقَطِعُ الْفَاتِحَةُ بِالسُّكُوْتِ الطَّوِيْلِ إِنْ تَعَمَّدَ، أَوْ كَانَ يَسِيْرًا وَقَصَدَ بِهِ قَطْعَ الْقِرَاءَةِ بِالذِّكْرِ، إِلَّا إِذَا كَانَ نَاسِيًا، وَإِلَّا إِذَا سُنَّ فِيْ الصَّلاَةِ، كَالتَّأْمِيْنِ وَالتَّعَوُّذِ وَسُؤَالِ الرَّحْمَةِ، وَسُجُوْدِ التِّلاَوَةِ لِقِرَاءَةِ إِمَامِهِ، وَالرَّدِّ عَلَيْهِ.

وَلَا يُتَرْجِمُ الْعَاجِزُ عَنْهَا، بَلْ يَقْرَأُ سَبْعَ آيَاتٍ وَلَوْ مُتَفَرِّقَةً لَاتَنْقُصُ عَنْ حُرُوْفِهَا. فَإِنْ عَجَزَ فَسَبْعَةَ أَذْكَارٍ، كَذٰلِكَ فَإِنْ عَجَزَ وَقَفَ بِقَدْرِهَا.

(الْخَامِسُ): الرُّكُوْعُ، وَيُشْتَرَطُ فِيْهِ أَنْ يَنْحَنِيَ، بِحَيْثُ تَنَالُ رَاحَتَاهُ رُكْبَتَيْهِ، وَعَدَمُ الإِنْخِنَاسِ، وَأَنْ لَا يَقْصِدَ بِهِ غَيْرَهُ، فَلَوْ هَوَى لِتِلَاوَةٍ فَجَعَلَهُ رُكُوْعًا لَمْ يَكْفِهِ، وَأَنْ يَصِحَّ مَا قَبْلَهُ.

السَّادِسُ: الطُّمَأْنِيْنَةُ فِيْهِ بِحَيْثُ تَسْتَقِرُّ أَعْضَاؤُهُ.

(السَّابِعُ): الْإِعْتِدَالُ، وَيُشْتَرَطُ فِيْهِ أَنْ يَعُوْدَ إِلَى مَاكَانَ عَلَيْهِ قَبْلَهُ، وَأَنْ لَايَقْصِدَ بِهِ غَيْرَهُ، وَأَنْ لَايُطَوِّلَهُ تَطْوِيْلًا، وَأَنْ يَصِحَّ مَاقَبْلَهُ.

(الثَّامِنُ): الطُّمَأْنِيْنَةُ فِيْهِ بِحَيْثُ تَسْتَقِرُّ أَعْضَاؤُهُ.

(التَّاسِعُ): السُّجُوْدُ مَرَّتَيْنِ، وَيُشْتَرَطُ فِيْهِ أَنْ يَضَعَ بَعْضَ بَشَرَةِ جَبْهَتِهِ عَلَى مُصَلَّاهُ، وَوَضْعُ رُكْبَتَيْهِ وَجُزْءٍ مِنْ بُطُوْنِ كَفَّيْهِ وَرِجْلَيْهِ، وَاجْتِمَاعُ الْأَعْضَاءِ السَّبْعَةِ فِيْ آنٍ وَاحِدٍ، وَتَثَاقُلُ رَأْسِهِ، وَعَدَمُ الْهُوِيِّ لِغَيْرِهِ، وَارْتِفَاعُ أَسَافِلِهِ عَلَى أَعَالِيْهِ، وَعَدَمُ السُّجُوْدِ عَلَى شَيْءٍ يَتَحَرَّكُ بِحَرَكَتِهِ، وَأَنْ يَصِحَّ مَاقَبْلَهُ.

(الْعَاشِرُ): الطُّمَأْنِيْنَةُ فِيْهِ بِحَيْثُ تَسْتَقِرُّ أَعْضَاؤُهُ.

(الْحَادِيْ عَشَرَ): الْجُلُوْسُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، وَيُشْتَرَطُ فِيْهِ أَنْ يَجْلِسَ فِيْهِ بِحَيْثُ يُسَمَّى جَالِسًا، وَأَنْ لَايَقْصِدَ بِهِ غَيْرَهُ، وَأَنْ لَايُطَوِّلَهُ كَالْإِعْتِدَالِ،[١٣] وَأَنْ يَصِحَّ مَاقَبْلَهُ.

(الثَّانِيْ عَشَرَ): الطُّمَأْنِيْنَةُ فِيْهِ بِحَيْثُ تَسْتَقِرُّ أَعْضَاؤُهُ.

(الثَّالِثَ عَشَرَ): التَّشَهُّدُ الأَخِيْرُ، وَأَقَلُّهُ التَّحِيَّاتُ لِلهِ، سَلاَمٌ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، سَلاَمٌ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِيْنَ. أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُوْلُ اللهِ. وَيُشْتَرَطُ فِيْهِ شُرُوْطُ الْفَاتِحَةِ إِلاَّ التَّرْتِيْبَ،(١٤) وَبَدَلُ الْقِيَامِ الْقُعُوْدُ.

(الرَّابِعَ عَشَرَ): الْقُعُوْدُ فِيْ التَّشَهُّدِ الأَخِيْرِ، وَيُشْتَرَطُ فِيْهِ بِحَيْثُ يُسَمَّى جَالِسًا.

(الْخَامِسَ عَشَرَ): اَلصَّلاَةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَهُ قَاعِدًا، وَأَقَلُّهَا: اَللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، أَوْ عَلَى رَسُوْلِهِ،(١٥) أَوْ عَلَى النَّبِيِّ. وَشُرُوْطُهَا كَالتَّشَهُّدِ.

(السَّادِسَ عَشَرَ): اَلسَّلاَمُ، وَأَقَلُّهُ السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ، وَشَرْطُهُ كَالتَّشَهُّدِ.

(السَّابِعَ عَشَرَ): اَلتَّرْتِيْبُ، فَإِنْ تَعَمَّدَ تَرْكَهُ، كَأَنْ سَجَدَ قَبْلَ رُكُوْعِهِ بَطَلَتْ صَلاَتُهُ. فَإِنْ سَهَا فَمَا بَعْدَ الْمَتْرُوْكِ لَغْوٌ، فَإِنْ تَذَكَّرَ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ بِمِثْلِهِ أَتَى بِهِ، وَإِلاَّ تَمَّتْ بِهِ رَكْعَتُهُ، وَتَدَارَكَ الْبَاقِيَ. فَلَوْ تَيَقَّنَ أَوْ شَكَّ فِيْ آخِرِ صَلاَتِهِ تَرْكَ سَجْدَةٍ مِنَ الرَّكْعَةِ الأَخِيْرَةِ سَجَدَهَا، وَأَعَادَ تَشَهُّدَهُ، أَوْ مِنْ غَيْرِهَا، أَوْ شَكَّ فِيْهَا، أَتَى بِرَكْعَةٍ. وَإِنْ قَامَ إِلَى الثَّانِيَةِ، وَقَدْ تَرَكَ سَجْدَةً مِنَ الأُوْلَى، أَوْ شَكَّ فِيْهَا، فَإِنْ جَلَسَ وَلَوْ لِلاِسْتِرَاحَةِ، هَوَى لِلسُّجُوْدِ، وَإِلاَّ جَلَسَ مُطْمَئِنًّا، ثُمَّ سَجَدَ. وَإِنْ تَذَكَّرَ تَرْكَ رُكْنٍ بَعْدَ السَّلاَمِ غَيْرَ النِّيَّةِ وَتَكْبِيْرَةِ الإِحْرَامِ، بَنَى عَلَى صَلاَتِهِ إِنْ قَرُبَ الْفَصْلُ،

وَلَمْ يَأْتِ بِمُنَافٍ، كَأَنْ يَمَسَّ نَجَاسَةً. وَلَا يَضُرُّ اسْتِدْبَارُ الْقِبْلَةِ، وَلَا الْكَلَامُ إِنْ قَلَّ عُرْفًا. وَإِنْ طَالَ الْفَصْلُ اسْتَأْنَفَ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

أَبْعَاضُ الصَّلَاةِ ثَمَانِيَةٌ: التَّشَهُّدُ الْأَوَّلُ، وَالصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِيهِ، وَالْقُعُودُ لَهُمَا، وَالْقُنُوتُ، وَالصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ فِيهِ، وَالْقِيَامُ لَهَا،[١٦] وَالصَّلَاةُ عَلَى الْآلِ فِي التَّشَهُّدِ الْأَخِيرِ، وَالْقُعُودُ لَهَا.

## ﴿بَابٌ فِي سُنَنِ الصَّلَاةِ﴾

يُسَنُّ التَّلَفُّظُ بِالنِّيَّةِ قُبَيْلَ التَّكْبِيرِ، وَاسْتِصْحَابُهَا بِقَلْبِهِ، وَرَفْعُ الْيَدَيْنِ مَعَ ابْتِدَاءِ تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ، وَتَكُونُ كَفُّهُ مَكْشُوفَةً إِلَى الْكَعْبَةِ، وَمُفَرَّجَةَ الْأَصَابِعِ، مُحَاذِيًا بِإِبْهَامَيْهِ شَحْمَتَيْ أُذُنَيْهِ. وَيَنْتَهِي رَفْعُ الْيَدَيْنِ مَعَ آخِرِ التَّكْبِيرِ، وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ عِنْدَ الرُّكُوعِ، وَعِنْدَ الْاعْتِدَالِ، وَعِنْدَ الْقِيَامِ مِنَ التَّشَهُّدِ الْأَوَّلِ. فَإِذَا فَرَغَ مِنَ التَّحَرُّمِ حَطَّ يَدَيْهِ تَحْتَ صَدْرِهِ، وَقَبَضَ بِكَفِّ الْيُمْنَى كُوعَ الْيُسْرَى وَأَوَّلَ السَّاعِدِ، وَنَظَرَ مَوْضِعَ السُّجُودِ فِي جَمِيعِ صَلَاتِهِ، إِلَّا عِنْدَ قَوْلِ (إِلَّا اللهُ)، فَيَنْظُرُ مُسَبِّحَتَهُ، وَيَقْرَأُ دُعَاءَ الْاسْتِفْتَاحِ عَقِبَ تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ، وَيَفُوتُ بِالتَّعَوُّذِ، وَبِجُلُوسِ الْمَسْبُوقِ مَعَ الْإِمَامِ لَا بِتَأْمِينِهِ. وَيَتَعَوَّذُ سِرًّا قَبْلَ الْقِرَاءَةِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، وَالتَّأْمِينُ بَعْدَ فَرَاغِ الْفَاتِحَةِ، وَالْجَهْرُ بِهِ فِي الْجَهْرِيَّةِ، وَالسُّكُوتُ بَعْدَ تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ، وَبَعْدَ دُعَاءِ الْاسْتِفْتَاحِ، وَبَعْدَ

التَّعوُّذِ، وَبَيْنَ آخِرِ الْفَاتِحَةِ وَآمِيْنْ، وَبَيْنَ آمِيْنْ وَالسُّوْرَةِ. وَيُطَوِّلُهُ الْإِمَامُ فِيْ الْجَهْرِيَّةِ بِقَدْرِ الْفَاتِحَةِ، وَبَعْدَ فَرَاغِ السُّوْرَةِ، وَقِرَاءَةُ شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ غَيْرِ الْفَاتِحَةِ فِيْ الصُّبْحِ ، وَالْأُوْلَيَيْنِ مِنْ سَائِرِ الصَّلَوَاتِ إِلَّا الْمَأْمُوْمَ إِذَا سَمِعَ الْإِمَامَ. وَسُوْرَةٌ كَامِلَةٌ أَفْضَلُ مِنَ الْبَعْضِ ، وَتَطْوِيْلُ قِرَاءَةِ الرَّكْعَةِ الْأُوْلَى، وَالْجَهْرُ بِالْقِرَاءَةِ لِغَيْرِ الْمَرْأَةِ بِحَضْرَةِ الْأَجَانِبِ فِيْ الصُّبْحِ وَأُوْلَتَيِ الْعِشَاءَيْنِ، وَفِيْ الْجُمُعَةِ حَتَّى فِيْ رَكْعَةِ الْمَسْبُوْقِ بَعْدَ سَلَامِ إِمَامِهِ، وَفِيْ الْعِيْدَيْنِ، وَالْاِسْتِسْقَاءِ، وَالْخُسُوْفِ، وَالتَّرَاوِيْحِ ، وَالْوِتْرِ بَعْدَهَا، وَمَقْضِيَّةِ النَّهَارِ بِاللَّيْلِ ، وَبِوَقْتِ الصُّبْحِ مُطْلَقًا. وَالْإِسْرَارُ فِيْ غَيْرِ ذٰلِكَ، وَالتَّوَسُّطُ فِيْ نَوَافِلِ اللَّيْلِ الْمُطْلَقَةِ بَيْنَ الْجَهْرِ وَالْإِسْـرَارِ، وَقِرَاءَةُ قِصَارِ الْمُفَصَّلِ فِيْ الْمَغْرِبِ، وَطِوَالِهِ لِلْمُنْفَرِدِ، وَإِمَامِ مَحْصُوْرِيْنَ رَضُوْا بِالتَّطْوِيْلِ فِيْ الصُّبْحِ ، وَفِيْ الظُّهْـرِ بِقَرِيْبٍ مِنْـهُ، وَفِيْ الْعَصْرِ وَالْعِشَاءِ بِأَوْسَاطِهِ كَالشَّمْسِ وَنَحْوِهَـا، وَفِيْ أُوْلَى صُبْحِ الْجُمُعَـةِ الٓمٓ تَنْزِيْل، وَفِيْ الثَّانِيَةِ هَلْ أَتَى، وَسُؤَالُ الرَّحْمَةِ عِنْدَ آيَةِ رَحْمَةٍ، وَالْاِسْتِعَاذَةُ عِنْدَ آيَةِ عَذَابٍ، وَالتَّسْبِيْحُ عِنْدَ آيَةِ التَّسْبِيْحِ ، وَعِنْدَ آخِرِ التِّيْنِ وَالْقِيَامَةِ بَلَى وَأَنَا عَلَى ذٰلِكَ مِنَ الشَّاهِدِيْنَ، وَآخِرِ الْمُرْسَلَاتِ آمَنَّا بِاللهِ، يَفْعَلُ ذٰلِكَ الْإِمَامُ وَالْمَأْمُوْمُ وَيَجْهَرَانِ بِهِ فِيْ الْجَهْرِيَّةِ، وَالتَّكْبِيْرُ لِلْاِنْتِقَالِ وَمَدُّهُ إِلَى الرُّكْنِ الَّذِيْ بَعْدَهُ إِلَّا فِيْ الْاِعْتِدَالِ ، فَيَقُوْلُ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، وَسُنَّ فِيْ الرُّكُوْعِ مَدُّ الظَّهْرِ وَالْعُنُقِ، وَنَصْبُ سَاقَيْـهِ وَفَخِذَيْـهِ، وَأَخْذُ رُكْبَتَيْـهِ بِيَدَيْهِ، وَتَفْرِيْقُ الْأَصَابِعِ وَتَوْجِيْهُهَـا لِلْقِبْلَةِ، وَيَقُوْلُ: سُبْحَـانَ رَبِّيَ الْعَظِيْمِ وَبِحَمْدِهِ، وَثَلَاثًا أَفْضَـلُ. وَيَزِيْـدُ الْمُنْفَرِدُ وَإِمَـامُ مَحْصُوْرِيْنَ

رَضُوا: اَللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، خَشَعَ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي، وَمُخِّي وَعَظْمِي، وَعَصَبِي وَشَعَرِي وَبَشَرِي، وَمَا اسْتَقَلَّتْ بِهِ قَدَمِي لِلهِ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ.

وَيُسَنُّ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ لِلْاِعْتِدَالِ أَنْ يَقُوْلَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ...... إِلَى مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ. وَيَزِيْدُ الْمُنْفَرِدُ وَإِمَامُ مَحْصُوْرِيْنَ رَضُوْا: أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ أَحَقُّ مَاقَالَ الْعَبْدُ، وَكُلُّنَا لَكَ عَبْدٌ، لَامَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ.

وَالْقُنُوْتُ فِيْ اعْتِدَالِ ثَانِيَةِ الصُّبْحِ، وَأَفْضَلُهُ: اَللَّهُمَّ اهْدِنِيْ ..... أَوِ اهْدِنَا - إِنْ كَانَ إِمَامًا ..... إِلَى آخِرِهِ وَرَفْعُ الْيَدَيْنِ فِيْهِ، وَالْجَهْرُ بِهِ لِلْإِمَامِ، وَتَأْمِيْنُ الْمَأْمُوْمِ لِلدُّعَاءِ، وَيُشَارِكُهُ فِيْ الثَّنَاءِ وَقُنُوْتِهِ إِنْ لَمْ يَسْمَعْ. وَيَقْنُتُ فِيْ سَائِرِ الْمَكْتُوْبَاتِ لِلنَّازِلَةِ.

وَيُسَنُّ فِيْ السُّجُوْدِ وَضْعُ رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ يَدَيْهِ ثُمَّ جَبْهَتِهِ وَأَنْفِهِ مَعًا مَكْشُوْفَةً، وَمُجَافَاةُ الرَّجُلِ مِرْفَقَيْهِ عَنْ جَنْبَيْهِ وَبَطْنِهِ عَنْ فَخِذَيْهِ، وَيُجَافِيْ فِيْ الرُّكُوْعِ، وَتَضُمُّ الْمَرْأَةُ بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ، وَيَقُوْلُ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى وَبِحَمْدِهِ، وَثَلَاثًا أَفْضَلُ. وَيَزِيْدُ الْمُنْفَرِدُ وَإِمَامُ مَحْصُوْرِيْنَ رَضُوْا: سُبُّوْحٌ قُدُّوْسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوْحِ. اَللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، سَجَدَ وَجْهِيْ لِلَّذِيْ خَلَقَهُ، وَصَوَّرَهُ وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ، تَبَارَكَ اللهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِيْنَ. وَاجْتِهَادُ الْمُنْفَرِدِ فِيْ الدُّعَاءِ فِيْ سُجُوْدِهِ، وَالتَّفْرِقَةُ بَيْنَ الْقَدَمَيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ وَالْفَخِذَيْنِ، وَوَضْعُ الْكَفَّيْنِ حَذْوَ الْمَنْكِبَيْنِ، وَضَمُّ أَصَابِعِ الْيَدَيْنِ، وَاسْتِقْبَالُهَا وَنَشْرُهَا

لِلْقِبْلَةِ، وَنَصبُ الْقَدَمَيْنِ وَكَشْفُهُمَا وَإِبْرَازُهُمَا مِنْ ثَوْبِهِ، وَتَوْجِيْهُ أَصَابِعِهِمَا لِلْقِبْلَةِ، وَالْاِعْتِمَادُ عَلَى بُطُوْنِهَا. وَيُسَنُّ فِيْ الْجُلُوْسِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ الْإِفْتِرَاشُ، وَوَضْعُ يَدَيْهِ قَرِيْبًا مِنْ رُكْبَتَيْهِ، وَنَشْرُ أَصَابِعِهِمَا وَضَمُّهُمَا قَائِلًا: رَبِّ اغْفِرْ لِيْ وَارْحَمْنِيْ . . . . . . إِلَى آخِرِهِ. وَيُسَنُّ جَلْسَةٌ خَفِيْفَةٌ لِلْاِسْتِرَاحَةِ قَدْرَ الْجُلُوْسِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ بَعْدَ كُلِّ سَجْدَةٍ يَقُوْمُ عَنْهَا إِلَّا سَجْدَةَ التِّلَاوَةِ، وَالْاِعْتِمَادُ بِيَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ عِنْدَ الْقِيَامِ.

وَيُسَنُّ فِيْ التَّشَهُّدِ الْأَخِيْرِ التَّوَرُّكُ، وَهُوَ أَنْ يُخْرِجَ رِجْلَهُ مِنْ جِهَةِ يَمِيْنِهِ، وَيُلْصِقَ وَرِكَهُ بِالْأَرْضِ، إِلَّا مَنْ كَانَ عَلَيْهِ سُجُوْدُ سَهْوٍ وَمَسْبُوْقًا، فَيَفْتَرِشُ وَيَضَعُ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْأَيْسَرِ فِيْ الْجُلُوْسِ لِتَشَهُّدٍ وَغَيْرِهِ مَبْسُوْطَةً مَضْمُوْمَةً مُحَاذِيًا بِرُؤُوْسِهَا طَرَفَ الرُّكْبَةِ، وَيَضَعُ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى طَرَفِ الرُّكْبَةِ الْيُمْنَى، وَيَقْبِضُ فِيْ التَّشَهُّدَيْنِ أَصَابِعَهَا إِلَّا الْمُسَبِّحَةَ فَيُرْسِلُهَا، وَيَضَعُ الْإِبْهَامَ تَحْتَهَا كَعَاقِدِ ثَلَاثَةٍ وَخَمْسِيْنَ، وَيَرْفَعُهَا عِنْدَ قَوْلِهِ (إِلَّا اللهُ) بِلَا تَحْرِيْكٍ. وَأَكْمَلُ التَّشَهُّدِ وَالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: التَّحِيَّاتُ . . . . . . إِلَى آخِرِ مَاتَقَدَّمَ. وَيُكْرَهُ الْجَهْرُ بِالتَّشَهُّدِ وَالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَالدُّعَاءِ وَالتَّسْبِيْحِ وَسَائِرِ الْأَذْكَارِ. وَأَكْمَلُ السَّلَامِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ. وَتُسَنُّ تَسْلِيْمَةٌ ثَانِيَةٌ، وَالْاِبْتِدَاءُ بِهِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، وَالْاِلْتِفَاتُ فِيْ التَّسْلِيْمَتَيْنِ بِحَيْثُ يُرَى خَدُّهُ الْأَيْمَنُ فِيْ الْأُوْلَى، وَخَدُّهُ الْأَيْسَرُ فِيْ الثَّانِيَةِ نَاوِيًا بِالتَّسْلِيْمَةِ الْأُوْلَى الْخُرُوْجَ مِنَ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامَ عَلَى مَنْ عَلَى يَمِيْنِهِ مِنْ مَلَائِكَةٍ وَمُسْلِمِيْ إِنْسٍ وَجِنٍّ. وَيَنْوِيْ الْمَأْمُوْمُ بِتَسْلِيْمَتِهِ الثَّانِيَةِ الرَّدَّ عَلَى الْإِمَامِ إِنْ كَانَ عَلَى يَمِيْنِهِ، وَإِنْ كَانَ عَلَى يَسَارِهِ

فَبِالْأُوْلَى، وَإِنْ كَانَ قُبَالَتَهُ تَخَيَّرَ، وَبِالْأُوْلَى أَحَبُّ. وَيَنْوِيْ الْإِمَامُ الرَّدَّ عَلَى الْمَأْمُوْمِ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

يُنْدَبُ الذِّكْرُ وَالدُّعَاءُ عَقِبَ الصَّلَاةِ، وَيُسِرُّ بِهِ إِلَّا الْإِمَامَ الْمُرِيْدَ تَعْلِيْمَ الْحَاضِرِيْنَ، فَيَجْهَرُ إِلَى أَنْ يَتَعَلَّمُوْا. وَيُقْبِلُ عَلَى الْمَأْمُوْمِيْنَ، بِجَعْلِ يَسَارِهِ إِلَى الْمِحْرَابِ، وَيُنْدَبُ فِيْهِ وَفِيْ كُلِّ دُعَاءٍ رَفْعُ الْيَدَيْنِ، ثُمَّ مَسْحُ الْوَجْهِ بِهِمَا. وَالدَّعَوَاتُ الْمَأْثُوْرَةُ، وَالْحَمْدُ أَوَّلَهُ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَوَّلَهُ وَأَوْسَطَهُ وَآخِرَهُ. وَأَنْ يَنْصَرِفَ الْإِمَامُ عَقِبَ سَلَامِهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ ثَمَّ نِسَاءٌ، وَيَمْكُثَ الْمَأْمُوْمُ حَتَّى يَقُوْمَ الْإِمَامُ، وَيَنْصَرِفَ فِيْ جِهَةِ حَاجَتِهِ، وَإِلَّا فَفِيْ جِهَةِ يَمِيْنِهِ. وَيَفْصِلَ بَيْنَ السُّنَّةِ وَالْفَرْضِ بِكَلَامٍ أَوِ انْتِقَالٍ وَهُوَ أَفْضَلُ. وَالنَّفْلُ فِيْ بَيْتِهِ أَفْضَلُ. وَمِنْ سُنَنِ الصَّلَاةِ الْخُشُوْعُ، وَتَرْتِيْلُ الْقِرَاءَةِ، وَتَدَبُّرُهَا، وَتَدَبُّرُ الذِّكْرِ، وَالدُّخُوْلُ فِيْهَا بِنَشَاطٍ وَفَرَاغِ قَلْبٍ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

يُكْرَهُ فِيْ الصَّلَاةِ الْاِلْتِفَاتُ، أَوْ وَهُوَ يُدَافِعُ الْأَخْبَثَيْنِ، أَوْ بِحَضْرَةِ طَعَامٍ أَوْ شَرَابٍ يَتُوْقُ إِلَيْهِ، وَتَشْبِيْكُ الْأَصَابِعِ، وَرَفْعُ بَصَرِهِ إِلَى السَّمَاءِ، وَالنَّظَرُ إِلَى مَايُلْهِيْهِ، وَكَفُّ ثَوْبِهِ وَشَعْرِهِ، وَمَسْحُ غُبَارِ جَبْهَتِهِ، وَالتَّثَاؤُبُ، وَالْمُبَالَغَةُ فِيْ خَفْضِ الرَّأْسِ فِيْ الرُّكُوْعِ، وَوَضْعُ يَدِهِ عَلَى

خَاصِرَتِهِ، وَالْبُصَاقُ قِبَلَ وَجْهِهِ وَعَنْ يَمِيْنِهِ، وَالصَّلاَةُ فِيْ الْمَجْزَرَةِ وَالْمَزْبَلَةِ وَالطَّرِيْقِ فِيْ الْبِنَاءِ،[١٧] وَفِيْ بَطْنِ الْوَادِيْ مَعَ تَوَقُّعِ السَّيْلِ، وَفِيْ الْمَقْبُرَةِ، وَعَطَنِ الْإِبِلِ، وَالتَّلَثُّمُ وَعِنْدَ غَلَبَةِ النَّوْمِ. وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يُصَلِّيَ إِلَى شَاخِصٍ قَدْرَ ثُلُثَيْ ذِرَاعٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ ثَلاَثَةُ أَذْرُعٍ فَأَقَلُّ. فَإِنْ لَمْ يَجِدْ، بَسَطَ مُصَلًّى أَوْ خَطَّ خَطًّا، وَيُنْدَبُ دَفْعُ الْمَارِّ حِيْنَئِذٍ. وَيَحْرُمُ الْمُرُوْرُ حِيْنَئِذٍ إِلَّا إِذَا صَلَّى فِيْ الطَّرِيْقِ، أَوْ مَرَّ لِفُرْجَةٍ فِيْ الصَّفِّ الْمُتَقَدِّمِ.

## ﴿بَابُ سُجُوْدِ السَّهْوِ﴾

اِعْلَمْ أَنَّ الْمَتْرُوْكَ مِنَ الصَّلاَةِ، إِمَّا أَنْ يَكُوْنَ فَرْضًا، أَوْ بَعْضًا، أَوْ هَيْئَةً. فَإِنْ سَهَا، وَكَانَ الْمَتْرُوْكُ فَرْضًا، فَلاَبُدَّ مِنَ الْإِتْيَانِ بِهِ، فَإِنْ تَذَكَّرَ تَرْكَهُ قَبْلَ الْإِتْيَانِ بِمِثْلِهِ، أَتَى بِهِ عَلَى الْفَوْرِ، وَإِنْ تَذَكَّرَ تَرْكَهُ بَعْدَ الْإِتْيَانِ بِمِثْلِهِ، قَامَ ذٰلِكَ الْمِثْلُ مَقَامَهُ، وَلَغَا مَابَيْنَهُمَا. وَإِنْ تَرَكَهُ أَوْ نَقَلَهُ إِلَى غَيْرِ مَحَلِّهِ عَمْدًا، بَطَلَتْ صَلاَتُهُ، إِلَّا إِنْ نَقَلَ الْفَاتِحَةَ، أَوِ التَّشَهُّدَ، أَوِ الصَّلاَةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِلَى غَيْرِ مَحَلِّهِ سَهْوًا أَوْعَمْدًا، فَلاَ تَبْطُلُ، وَيَسْجُدُ لِلسَّهْوِ.

وَإِنْ كَانَ الْمَتْرُوْكُ هَيْئَةً فَلاَ شَيْءَ عَلَيْهِ، تَرَكَهَا عَمْدًا أَوْ سَهْوًا.

وَإِنْ كَانَ الْمَتْرُوْكُ بَعْضًا، سَجَدَ لِسَهْوِهِ وَعَمْدِهِ.

وَالْحَاصِلُ أَنَّ الْحَالَةَ الَّتِيْ تَعْتَرِيْ الْمُصَلِّيَ فِيْ تَرْكِ الْبَعْضِ، وَالتَّلَبُّسِ بِغَيْرِهِ، إِنْ كَانَ إِمَامًا أَوْ مُنْفَرِدًا، وَتَرَكَ بَعْضًا، كَأَنْ تَرَكَ

التَّشَهُّدَ الأَوَّلَ، وَوَصَلَ إِلَى مَحَلٍّ تُجْزِىءُ فِيهِ الْقِرَاءَةُ، اِمْتَنَعَ عَلَيْهِ الرُّجُوْعُ، وَسَجَدَ لِلسَّهْوِ. وَإِنْ تَرَكَ الْقُنُوْتَ وَتَلَبَّسَ بِالسُّجُوْدِ بِوَضْعِ الأَعْضَاءِ السَّبْعَةِ، اِمْتَنَعَ عَلَيْهِ الرُّجُوْعُ، وَسَجَدَ. وَإِنْ كَانَ مَأْمُوْمًا، وَتَرَكَ إِمَامُهُ التَّشَهُّدَ الأَوَّلَ، وَجَبَ عَلَيْهِ الْقِيَامُ، إِنْ لَمْ يُفَارِقْهُ، وَإِلاَّ بَطَلَتْ صَلاَتُهُ.

وَأَمَّا إِذَا تَشَهَّدَ الإِمَامُ، وَقَامَ الْمَأْمُوْمُ، فَإِنْ كَانَ عَامِدًا، سُنَّ لَهُ الْعَوْدُ، أَوْ نَاسِيًا وَجَبَ عَلَيْهِ الْعَوْدُ، وَإِلاَّ بَطَلَتْ. وَكَذَا إِذَا تَرَكَ الإِمَامُ الْقُنُوْتَ، فَلَيْسَ لِلْمَأْمُوْمِ التَّخَلُّفُ.(١٨) وَأَمَّا إِذَا فَعَلَهُ الإِمَامُ، وَتَرَكَهُ الْمَأْمُوْمُ، فَإِنْ كَانَ عَامِدًا سُنَّ لَهُ الْعَوْدُ، أَوْ نَاسِيًا وَجَبَ عَلَيْهِ الْعَوْدُ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

وَيُسَنُّ سُجُوْدُ التِّلاَوَةِ فِيْ أَرْبَعَةَ عَشَرَ مَوْضِعًا: فِيْ الأَعْرَافِ، وَالرَّعْدِ، وَالنَّحْلِ، وَالإِسْرَاءِ، وَمَرْيَمَ، وَاثْنَانِ فِيْ الْحَجِّ، وَالْفُرْقَانِ، وَالنَّمْلِ، وَالٓمٓ تَنْزِيْلِ، وَفُصِّلَتْ، وَالنَّجْمِ، وَالاِنْشِقَاقِ، وَالْعَلَقِ. وَحُكْمُهَا سُنَّةٌ لِلْقَارِىءِ وَالسَّامِعِ وَالْمُسْتَمِعِ. وَأَرْكَانُهَا خَارِجَ الصَّلاَةِ: النِّيَّةُ، وَتَكْبِيْرَةُ الإِحْرَامِ، وَالسُّجُوْدُ، وَالسَّلاَمُ. وَيُسَنُّ سُجُوْدُ الشُّكْرِ لِهُجُوْمِ نِعْمَةٍ، أَوْ زَوَالِ نِقْمَةٍ، وَلِرُؤْيَةِ فَاسِقٍ، أَوْ مُبْتَلًى، وَفِيْ صَادٍ.

## ﴿بَابُ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ﴾

هِيَ فَرْضُ كِفَايَةٍ لِلرِّجَالِ الْبَالِغِيْنَ الْعُقَلَاءِ الْمُقِيْمِيْنَ الأَحْـرَارِ، لَاأُجَرَاءَ وَلَا مَعْذُوْرِيْنَ فِيْ أَدَاءِ مَكْتُوْبَةٍ، حَيْثُ يَظْهَرُ بِهَا الشِّعَارُ.

وَشُرُوْطُ الْإِمَامِ سَبْعَةٌ: الْإِسْلَامُ، وَالتَّمْيِيْزُ، وَأَنْ لَايَكُوْنَ أُمِّيًّا، وَلَا مَأْمُوْمًا، وَلَا مَشْكُوْكًا فِيْهِ، وَأَنْ لَايَعْلَمَ الْمَأْمُوْمُ بُطْلَانَ صَلَاةِ إِمَامِهِ بِحَدَثٍ وَنَحْوِهِ، وَأَنْ لَايَعْتَقِدَ بُطْلَانَهَا كَمُجْتَهِدَيْنِ اِخْتَلَفَا فِيْ الْقِبْلَةِ، وَأَنْ لَاتَلْزَمَهُ الْإِعَادَةُ كَفَاقِدِ الطَّهُوْرَيْنِ، وَأَنْ لَايَقْتَدِيَ الرَّجُلُ بِالْمَرْأَةِ.

وَشُرُوْطُ الْاقْتِدَاءِ سَبْعَـةٌ: أَنْ لَايَتَقَدَّمَ عَـلَى إِمَامِـهِ فِيْ الْمَوْقِفِ، وَيُنْدَبُ تَخَلُّفُهُ عَنْهُ قَلِيْلًا، وَيَقِفُ الذَّكَرُ عَنْ يَمِيْنِهِ، فَإِنْ جَاءَ آخَرُ فَعَنْ يَسَارِهِ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ الْإِمَامُ أَوْ يَتَأَخَّرَانِ وَهُوَ أَفْضَلُ، وَإِذَا حَضَرَ ذَكَرَانِ صَفَّا خَلْفَهُ، وَكَذَا الْمَرْأَةُ. وَيُكْرَهُ وُقُوْفُهُ مُنْفَرِدًا عَنِ الصَّفِّ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ سَعَةً أَحْرَمَ وَجَرَّ وَاحِدًا، وَيُنْدَبُ أَنْ يُسَاعِدَهُ الْمَجْرُوْرُ. وَنِيَّةُ الْقُدْوَةِ وَالْمُتَابَعَةُ الْوَاجِبَةُ، فَإِنْ قَارَنَهُ فِيْ التَّحَرُّمِ ، أَوْ تَقَدَّمَ عَلَيْهِ بِرُكْنَيْنِ فِعْلِيَّيْنِ، أَوْ تَأَخَّرَ عَنْهُ بِهِمَا بِلَا عُذْرٍ، بَطَلَتْ. أَوْ بِعُذْرٍ، كَأَنْ نَسِيَ الْفَاتِحَةَ، فَتَخَلَّفَ لِقِرَاءَتِهَا أُغْتَفِرَ لَهُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَرْكَانٍ طَوِيْلَةٍ، وَتَوَافُقُ نُظُمِ صَلَاتَيْهِمَا، فَلَا تَصِحُّ الْمَكْتُوْبَةُ خَلْفَ الْكُسُوْفِ وَالْجَنَازَةِ، وَالْمُوَافَقَةُ فِيْ سُنَّةٍ تَفْحُشُ الْمُخَالَفَةُ فِيْهَـا، كَتَرْكِ التَّشَهُّـدِ الأَوَّلِ ، أَوْ سَجْـدَةِ التِّـلَاوَةِ عَمْـدًا، وَالْعِلْمُ بِانْتِقَالَاتِ الْإِمَامِ بِرُؤْيَةٍ أَوْ سَمَاعٍ ، وَأَنْ يَجْتَمِعَا فِيْ مَسْجِدٍ وَإِنْ بَعُدَتِ الْمَسَافَةُ وَحَالَتِ الأَبْنِيَةُ بِشَرْطِ إِمْكَانِ الْمُرُوْرِ. فَإِنْ كَانَا فِيْ غَيْرِ مَسْجِدٍ

اُشْتُرِطَ أَنْ لَايَكُوْنَ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ كُلِّ صَفَّيْنِ أَكْثَرُ مِنْ ثَلَاثِمِائَةِ ذِرَاعٍ تَقْرِيْبًا. وَيُشْتَرَطُ أَنْ لَايَكُوْنَ بَيْنَهُمَا جِدَارٌ، أَوْ شُبَّاكٌ، أَوْ بَابٌ مُغْلَقٌ، أَوْ مَرْدُوْدٌ، وَيُكْرَهُ ارْتِفَاعُ أَحَدِهِمَا عَلَى الآخَرِ لِغَيْرِ حَاجَةٍ. وَمَنْ أَدْرَكَ الْإِمَامَ الْمُتَطَهِّرَ رَاكِعًا، وَاطْمَأَنَّ مَعَهُ قَبْلَ ارْتِفَاعِهِ عَنْ أَقَلِّ الرُّكُوْعِ أَدْرَكَ الرَّكْعَةَ. وَيُسَنُّ أَنْ لَايَقُوْمَ الْمُصَلِّيْ إِلَّا بَعْدَ فَرَاغِ الْإِقَامَةِ، وَتَسْوِيَةُ الصُّفُوْفِ، وَالْأَمْرُ بِذٰلِكَ، وَهُوَ مِنَ الْإِمَامِ آكَدُ. وَيُنْدَبُ أَنْ يَجْهَرَ الْإِمَامُ بِالتَّكْبِيْرِ، وَبِقَوْلِهِ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، وَبِالسَّلَامِ، وَيُوَافِقُهُ الْمَسْبُوْقُ فِيْ الْأَذْكَارِ.

## ﴿بَابُ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ﴾

اَلْجُمُعَةُ فَرْضُ عَيْنٍ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، بَالِغٍ، عَاقِلٍ، ذَكَرٍ، حُرٍّ، مُقِيْمٍ، غَيْرِ مَعْذُوْرٍ. وَيُشْتَرَطُ فِيْهَا أَنْ تَكُوْنَ كُلُّهَا وَخُطْبَتَاهَا فِيْ وَقْتِ الظُّهْرِ، وَأَنْ تُقَامَ فِيْ أَبْنِيَةٍ، وَأَنْ لَايَسْبِقَهَا أَوْ يُقَارِنَهَا جُمُعَةٌ فِيْ تِلْكَ الْبَلَدِ، وَجَمَاعَةً وَبِأَرْبَعِيْنَ مُكَلَّفِيْنَ، أَحْرَارٍ، مُسْتَوْطِنِيْنَ. وَيَجُوْزُ كَوْنُ إِمَامِهَا عَبْدًا، أَوْ مُسَافِرًا، أَوْ صَبِيًّا، إِنْ زَادَ عَلَى الْأَرْبَعِيْنَ، وَأَنْ يَتَقَدَّمَهَا خُطْبَتَانِ.

وَفُرُوْضُهُمَا خَمْسَةٌ: حَمْدُ اللهِ تَعَالَى، وَالصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَالْوَصِيَّةُ بِالتَّقْوَى، وَقِرَاءَةُ آيَةٍ فِيْ إِحْدَاهُمَا، وَالدُّعَاءُ لِلْمُؤْمِنِيْنَ فِيْ الثَّانِيَةِ.

وَشَرْطُ الْخُطْبَتَيْنِ: الْقِيَامُ لِلْقَادِرِ، وَبِالْعَرَبِيَّةِ، وَبَعْدَ الزَّوَالِ، وَالْجُلُوْسُ بَيْنَهُمَا بِالطُّمَأْنِيْنَةِ، وَإِسْمَاعُ الْعَدَدِ الَّذِيْ تَنْعَقِدُ بِهِ، وَالْوِلَاءُ

فِيْهِمَا وَبيْنَهُمَا، وَبَيْنَهُمَا وَالصَّلاَةِ، وَالطَّهَارَةُ عَنِ الْحَدَثَيْنِ، وَالطَّهَارَةُ عَنِ النَّجَاسَةِ، وَسَتْرُ الْعَوْرَةِ. وَيُسَنُّ أَنْ يَكُوْنَا عَلَى مُرْتَفِعٍ، وَأَنْ يُسَلِّمَ عِنْدَ الدُّخُوْلِ وَعِنْدَ الطُّلُوْعِ وَإِذَا أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ، وَأَنْ يَجْلِسَ فِيْ حَالَةِ الأَذَانِ، وَأَنْ يُقْبِلَ عَلَيْهِمْ. وَيُسَنُّ أَنْ يَقْرَأَ فِيْ أُوْلَى الْجُمُعَةِ سُوْرَةَ الْجُمُعَةِ، وَفِي الثَّانِيَةِ الْمُنَافِقُوْنَ، أَوْ سُوْرَةَ الأَعْلَى وَالْغَاشِيَةِ.

وَيُسَنُّ الْغُسْلُ لِحَاضِرِهَا، وَتَأْخِيْرُهُ إِلَى الرَّوَاحِ، وَوَقْتُهُ مِنَ الْفَجْرِ، وَالتَّبْكِيْرُ، وَلُبْسُ الأَبْيَضِ، وَالتَّنَظُّفُ، وَالْمَشْيُ بِالسَّكِيْنَةِ، وَقِرَاءَةُ الْكَهْفِ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا، وَإِكْثَارُ الصَّلاَةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِيْهِمَا، وَالدُّعَاءُ.

وَيَحْرُمُ التَّشَاغُلُ عَنِ الْجُمُعَةِ بَعْدَ الأَذَانِ الثَّانِيْ، وَيُكْرَهُ بَعْدَ الزَّوَالِ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

فِيْ صَلاَةِ الْمُسَافِرِ هِيَ كَالصَّلاَةِ فِي الْحَضَرِ، إِلاَّ فِيْ شَيْئَيْنِ: أَحَدُهُمَا جَوازُ الْقَصْرِ فِيْ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْعِشَاءِ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، بِشُرُوْطٍ: كَوْنُ السَّفَرِ طَوِيْلاً مَرْحَلَتَيْنِ بِسَيْرِ الأَثْقَالِ، وَكَوْنُهُ مُبَاحًا، وَنِيَّةُ الْقَصْرِ أَوَّلَ الصَّلاَةِ، وَمُجَاوَزَةُ عُمْرَانِ الْبَلَدِ وَسُوْرِهَا، وَعَدَمُ نِيَّةِ الإِتْمَامِ، أَوِ الإِقَامَةِ فِيْهَا، وَعَدَمُ الإِئْتِمَامِ بِمُتِمٍّ، وَقَصْدُ مَحَلٍّ مَعْلُوْمٍ، وَالْعِلْمُ بِجَوَازِ الْقَصْرِ.

ثَانِيْهِمَا: جَوازُ الْجَمْعِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، تَقْدِيْمًا وَتَأْخِيْرًا، وَلِلْمَطَرِ تَقْدِيْمًا.

وَيُشْتَرَطُ فِيْ جَمْعِ التَّقْدِيْمِ : التَّرْتِيْبُ، وَالْوِلاَءُ، وَنِيَّةُ الْجَمْعِ فِيْ الْأُوْلَى، وَبَقَاءُ السَّفَرِ إِلَى الْإِحْرَامِ بِالثَّانِيَةِ، وَوُجُوْدُ الْمَطَرِ بِأَوَّلِ كُلٍّ مِنْهُمَا، وَعِنْدَ سَلاَمِ الْأُوْلَى.

وَفِيْ جَمْعِ التَّأْخِيْرِ: نِيَّةُ التَّأْخِيْرِ قَبْلَ خُرُوْجِ وَقْتِ الْأُوْلَى، وَبَقَاءُ سَفَرِهِ إِلَى آخِرِ الثَّانِيَةِ، وَفِيْ شِدَّةِ الْخَوْفِ يُصَلُّوْنَ كَيْفَ أَمْكَنَ، رُكْبَانًا أَوْ مُشَاةً، وَعَدْوًا وَإِيْمَاءً، سَوَاءٌ كَانَ الْخَوْفُ فِيْ قِتَالٍ، أَوْ عَلَى مَعْصُوْمٍ مِنْ نَحْوِ سَبُعٍ، كَحَيَّةٍ، وَحَرْقٍ، وَغَرَقٍ، وَغَرِيْمٍ لَهُ يَطْلُبُهُ يَقْتَصُّ مِنْهُ، وَهُوَ يَرْجُوْ الْعَفْوَ لَوْ تَغَيَّبَ، وَلاَ يَجِدُ مَعْدِلاً عَنْ ذٰلِكَ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

وَتُسَنُّ صَلاَةُ الْعِيْدَيْنِ رَكْعَتَانِ، وَوَقْتُهَا مِنَ الطُّلُوْعِ إِلَى الزَّوَالِ. وَيُسَنُّ أَنْ يُكَبِّرَ فِيْ الْأُوْلَى قَبْلَ الْقِرَاءَةِ سَبْعًا، وَفِيْ الثَّانِيَةِ خَمْسًا، مِنْ غَيْرِ تَكْبِيْرَةِ الْإِحْرَامِ وَالْقِيَامِ، يَفْصِلُ بَيْنَ كُلِّ تَكْبِيْرَتَيْنِ بِقَوْلِهِ: سُبْحَانَ اللهِ، وَالْحَمْدُ لِلهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ. وَيُسَنُّ بَعْدَهُمَا خُطْبَتَانِ، يُكَبِّرُ فِيْ الْأُوْلَى تِسْعًا، وَفِيْ الثَّانِيَةِ سَبْعًا. وَيُسَنُّ الْإِمْسَاكُ قَبْلَ صَلاَةِ الْأَضْحَى، وَالْأَكْلُ قَبْلَ الْفِطْرِ، وَالتَّكْبِيْرُ الْمُرْسَلُ فِيْ لَيْلَتَيْهِمَا، وَبَعْدَ كُلِّ صَلاَةٍ، فَرْضًا أَوْ نَفْلاً، مِنْ صُبْحِ عَرَفَةَ إِلَى آخِرِ عَصْرِ أَيَّامِ التَّشْرِيْقِ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

وَتُسَنُّ صَلاَةُ الْاِسْتِسْقَاءِ رَكْعَتَانِ كَالْعِيْدِ فِيْ التَّكْبِيْرِ وَ غَيْرِهِ،

وَخُطْبَتَانِ بَعْدَهَا، بِالْاِسْتِغْفَارِ تِسْعًا فِيْ الأُوْلَى، وَسَبْعًا فِيْ الثَّانِيَةِ. وَيُسَنُّ صِيَامُ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ قَبْلَهَا بِيَوْمِ الْخُرُوْجِ، وَتَرْكُ الزِّيْنَةِ، وَكَثْرَةُ التَّصَدُّقِ، وَكَثْرَةُ الْاِسْتِغْفَارِ وَالدُّعَاءِ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

وَتُسَنُّ صَلَاةُ الْكُسُوْفَيْنِ رَكْعَتَانِ، فِيْ كُلِّ رَكْعَةٍ قِيَامَانِ وَقِرَاءَتَانِ وَرُكُوْعَانِ، وَخُطْبَتَانِ بَعْدَهَا. وَيُسَنُّ الْجَهْرُ فِيْ خُسُوْفِ الْقَمَرِ، وَالْإِسْرَارُ فِيْ الشَّمْسِ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

وَتُسَنُّ رَكْعَتَانِ قَبْلَ الصُّبْحِ، وَأَرْبَعٌ قَبْلَ الظُّهْرِ أَوِ الْجُمُعَةِ، وَأَرْبَعٌ بَعْدَهَا، وَأَرْبَعٌ قَبْلَ الْعَصْرِ، وَرَكْعَتَانِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ وَبَعْدَهُ، وَقَبْلَ الْعِشَاءِ وَبَعْدَهُ.

وَالْمُؤَكَّدُ مِنْ ذٰلِكَ عَشْرٌ: مَاقَبْلَ الصُّبْحِ، وَرَكْعَتَانِ قَبْلَ الظُّهْرِ أَوِ الْجُمُعَةِ وَبَعْدَهُمَا، وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَبَعْدَ الْعِشَاءِ.

وَالْوِتْرُ: رَكْعَةٌ، أَوْ ثَلَاثٌ، أَوْ خَمْسٌ، أَوْ سَبْعٌ، أَوْ تِسْعٌ، أَوْ إِحْدَى عَشْرَةَ. وَيَقْنُتُ فِيْهِ فِيْ النِّصْفِ الثَّانِيْ مِنْ رَمَضَانَ.

وَالتَّرَاوِيْحُ فِيْ رَمَضَانَ عِشْرُوْنَ رَكْعَةً، يُسَلِّمُ مِنْ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ.

وَالضُّحٰى رَكْعَتَانِ إِلَى ثَمَانٍ.

وَتَحِيَّةُ الْمَسْجِدِ، وَسُنَّةُ الْوُضُوْءِ، وَسُنَّةُ الأَذَانِ، وَصَلاَةُ التَّسْبِيْحِ وَالْاِسْتِخَارَةِ، وَسُنَّةُ الزِّفَافِ مِنَ الزَّوْجَيْنِ، وَسُنَّةُ الإِحْرَامِ ، وَسُنَّةُ السَّفَرِ وَالْقُدُوْمِ مِنْهُ، وَصَلاَةُ التَّوْبَةِ وَالْحَاجَةِ، وَسُنَّةُ قِيَامِ اللَّيْلِ ، وَلاَ حَدَّ لِعَدَدِهَا.

## «بَابُ الْجَنَائِزِ»

غَسْلُ الْمَيِّتِ، وَتَكْفِيْنُهُ، وَالصَّلاَةُ عَلَيْهِ، وَدَفْنُهُ، وَحَمْلُهُ، فَرْضُ كِفَايَةٍ. وَيُسَنُّ فِيْ تَكْفِيْنِ الرَّجُلِ ثَلاَثُ لَفَائِفَ، وَالْمَرْأَةِ إِزَارٌ وَخِمَارٌ وَقَمِيْصٌ وَلِفَافَتَانِ.

وَفُرُوْضُ الصَّلاَةِ عَلَيْهِ سَبْعَةٌ: أَرْبَعُ تَكْبِيْرَاتٍ، وَالنِّيَّةُ، وَاقْتِرَانُهَا بِالتَّكْبِيْرَةِ الأُوْلَى، وَالْقِيَامُ، وَقِرَاءَةُ الْفَاتِحَةِ بَعْدَ الأُوْلَى، وَالصَّلاَةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ الثَّانِيَةِ، وَالدُّعَاءُ لِلْمَيِّتِ بَعْدَ الثَّالِثَةِ، وَالتَّسْلِيْمَةُ الأُوْلَى بَعْدَ الرَّابِعَةِ. وَيُسَنُّ التَّعَوُّذُ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ، وَرَفْعُ الْيَدَيْنِ فِيْ كُلِّ تَكْبِيْرَةٍ، وَالدُّعَاءُ بِالْمَأْثُوْرِ بَعْدَ الرَّابِعَةِ، وَالتَّسْلِيْمَةُ الثَّانِيَةُ. وَيُسَنُّ أَنْ يَأْتِيَ فِيْ دُعَائِهِ لِلْمَيِّتِ بَعْدَ الثَّالِثَةِ:

اَللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا، وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا، وَصَغِيْرِنَا وَكَبِيْرِنَا، وَذَكَرِنَا وَأُنْثَانَا. اَللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنَّا فَأَحْيِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ ، وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ عَلَى الْإِيْمَانِ. ثُمَّ: اَللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ، وَعَافِهِ وَاعْفُ عَنْهُ، وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ، وَوَسِّعْ مُدْخَلَهُ، وَاغْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ، وَنَقِّهِ مِنَ

الْخَطَايَا كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، وَأَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ، وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ، وَأَهْلاً خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ، وَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِكَ، وَأَعِذْهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَفِتْنَتِهِ، وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ. وَيَقُوْلُ: اَللَّهُمَّ هٰذَا عَبْدُكَ، وَابْنُ عَبْدِكَ، خَرَجَ مِنْ رَوْحِ الدُّنْيَا وَسَعَتِهَا، وَمَحْبُوْبُهُ وَأَحِبَّاؤُهُ فِيْهَا إِلَى ظُلْمَةِ الْقَبْرِ، وَمَا هُوَ لاَقِيْهِ، كَانَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ لَاشَرِيْكَ لَكَ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُوْلُكَ. اَللَّهُمَّ إِنَّهُ نَزَلَ بِكَ، وَأَنْتَ خَيْرُ مَنْزُوْلٍ بِهِ، وَأَصْبَحَ فَقِيْرًا إِلَى رَحْمَتِكَ، وَأَنْتَ غَنِيٌّ عَنْ عَذَابِهِ، وَقَدْ جِئْنَاكَ رَاغِبِيْنَ إِلَيْكَ شُفَعَاءَ لَهُ. اَللَّهُمَّ إِنْ كَانَ مُحْسِنًا، فَزِدْ لَهُ فِيْ إِحْسَانِهِ، وَإِنْ كَانَ مُسِيْئًا، فَاغْفِرْ لَهُ، وَتَجَاوَزْ عَنْهُ، وَلَقِّهِ بِرَحْمَتِكَ رِضَاكَ، وَقِهِ فِتْنَةَ الْقَبْرِ وَعَذَابَهُ، وَافْسَحْ لَهُ فِيْ قَبْرِهِ مَدَّ بَصَرِهِ، وَجَافِ الْأَرْضَ عَنْ جَنْبَيْهِ، وَلَقِّهِ بِرَحْمَتِكَ الْأَمْنَ مِنْ عَذَابِكَ، حَتَّى تَبْعَثَهُ آمِنًا إِلَى جَنَّتِكَ، يَاأَرْحَمَ الرَّاحِمِيْنَ!

وَإِنْ كَانَ الْمَيِّتُ طِفْلاً، قَالَ: اَللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، وَارْحَمْهُ. اَللَّهُمَّ اجْعَلْهُ فَرَطًا لِأَبَوَيْهِ، وَسَلَفًا وَذُخْرًا، وَعِظَةً وَاعْتِبَارًا وَشَفِيْعًا، وَثَقِّلْ بِهِ مَوَازِيْنَهُمَا، وَأَفْرِغِ الصَّبْرَ عَلَى قُلُوْبِهِمَا، وَلَا تَفْتِنْهُمَا بَعْدَهُ، وَلَا تَحْرِمْهُمَا أَجْرَهُ، وَاغْفِرِ اللَّهُمَّ لَنَا وَلَهُمَا وَلِجَمِيْعِ الْمُسْلِمِيْنَ. وَبَعْدَ الرَّابِعَةِ، يَقُوْلُ: اَللَّهُمَّ لَاتَحْرِمْنَا أَجْرَهُ، وَلَا تَفْتِنَّا بَعْدَهُ، وَاغْفِرِ اللَّهُمَّ لَنَا وَلَهُ وَلِجَمِيْعِ الْمُسْلِمِيْنَ، ثُمَّ يَزِيْدُ: رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِيْنَ سَبَقُوْنَا بِالْإِيْمَانِ، وَلَا تَجْعَلْ فِيْ قُلُوْبِنَا غِلًّا لِلَّذِيْنَ آمَنُوْا، رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوْفٌ رَحِيْمٌ.

## ﴿بَابُ الزَّكَاةِ﴾

تَجِبُ الزَّكَاةُ فِيْ النَّعَمِ ، وَهِيَ الْإِبِلُ، وَالْبَقَرُ، وَالْغَنَمُ، بِشُرُوْطِهَا. وَفِيْ النَّبَاتِ مِنَ الْأَقْوَاتِ فِيْ حَالِ الْاخْتِيَارِ لِلْإِنْسَانِ، وَفِيْ التَّمْرِ وَالْعِنَبِ مِنْ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ الْعُشْرُ، إِنْ سُقِيَ بِلَا مُؤْنَةٍ، وَنِصْفُهُ، إِنْ سُقِيَ بِمُؤْنَةٍ. وَفِيْ النَّقْدَيْنِ رُبْعُ الْعُشْرِ مِنْ عِشْرِيْنَ مِثْقَالاً فِيْ الذَّهَبِ، وَمِائَتَيْ دِرْهَمٍ فِيْ الْفِضَّةِ، بِشَرْطِ الْحَوْلِ. وَفِيْ التِّجَارَةِ رُبْعُ الْعُشْرِ بِشُرُوْطِهَا.

وَزَكَاةُ الْفِطْرِ تَجِبُ بِإِدْرَاكِ غُرُوْبِ الشَّمْسِ لَيْلَةَ الْعِيْدِ عَنْ نَفْسِ الشَّخْصِ ، أَوْ مُمَوْنِهِ، وَهِيَ صَاعٌ، وَهُوَ أَرْبَعَةُ أَمْدَادٍ بِمُدِّ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَالِبِ قُوْتِ الْبَلَدِ. وَيَجُوْزُ إِخْرَاجُهَا فِيْ رَمَضَانَ، وَيَحْرُمُ تَأْخِيْرُهَا عَنْ يَوْمِ الْعِيْدِ. وَيَجِبُ صَرْفُ الزَّكَاةِ إِلَى الْمَوْجُوْدِيْنَ مِنَ الْأَصْنَافِ الثَّمَانِيَةِ الْمَذْكُوْرِيْنَ فِيْ قَوْلِهِ تَعَالَى: «إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِيْنِ . . . . . . » إِلَى آخِرِ الآيَةِ.

وَتُسَنُّ صَدَقَةُ التَّطَوُّعِ عَلَى الْأَقَارِبِ، وَعَلَى أَهْلِ الْخَيْرِ وَالْمُحْتَاجِيْنَ، وَفِيْ الْأَزْمِنَةِ الْفَاضِلَةِ كَالْجُمُعَةِ، وَالْأَمَاكِنِ الْفَاضِلَةِ كَمَكَّةَ، وَعِنْدَ الْأُمُوْرِ الْمُهِمَّةِ. وَيَحْرُمُ السُّؤَالُ عَلَى الْغَنِيِّ بِمَالٍ ، أَوْ حِرْفَةٍ، وَالْمَنُّ بِالصَّدَقَةِ حَرَامٌ وَيُحْبِطُهَا.

## ﴿بَابُ الصَّوْمِ﴾

يَجِبُ صَوْمُ رَمَضَانَ عَلَى الْمُسْلِمِ ، الْبَالِغِ ، الْعَاقِلِ ، إِلَّا السَّكْرَانَ الْمُتَعَدِّيَ،(١٩) الطَّاهِرِ عَنِ الْحَيْضِ وَالنِّفَاسِ ، الْقَادِرِ عَلَيْهِ. وَشُرُوْطُهُ:

النِّيَّةُ لِكُلِّ يَوْمٍ ، وَتَبْيِيْتُهَا فِيْ الْفَرْضِ ، وَالتَّعْيِيْنُ لَهُ، وَالْإِمْسَاكُ عَنِ الْجِمَاعِ ، وَعَنِ الْاِسْتِمْنَاءِ، وَعَنِ الْاِسْتِقَاءَةِ، وَعَنْ دُخُوْلِ عَيْنٍ جَوْفًا مِنْ مَنْفَذٍ مَفْتُوْحٍ ، وَمِنْ عَالِمٍ عَامِدٍ مُخْتَارٍ فِيْ الْكُلِّ .

وَيَحْرُمُ صَوْمُ الْعِيْدَيْنِ، وَأَيَّامِ التَّشْرِيْقِ، وَالنِّصْفِ الْأَخِيْرِ مِنْ شَعْبَانَ، إِلَّا لِوِرْدٍ، أَوْ قَضَاءٍ، أَوْ كَفَّارَةٍ، أَوْ وَصَلَهُ بِمَا قَبْلَهُ .

وَيُسَنُّ تَعْجِيْلُ الْفِطْرِ، وَتَأْخِيْرُ السَّحُوْرِ، مَا لَمْ يَقَعْ فِيْ الشَّكِّ فِيْهِمَا، وَيَقُوْلُ عِنْدَ فِطْرِهِ: اَللَّهُمَّ لَكَ صُمْتُ، وَعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ. اَللَّهُمَّ ذَهَبَ الظَّمَأُ، وَابْتَلَّتِ الْعُرُوْقُ، وَثَبَتَ الْأَجْرُ، إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى. وَيُسَنُّ صِيَامُ سِتَّةِ أَيَّامٍ مِنْ شَوَّالٍ، وَيَوْمِ عَرَفَةَ، وَعَاشُوْرَاءَ، وَتَاسُوْعَاءَ، وَأَيَّامِ الْبِيْضِ وَالسُّوْدِ، وَالْخَمِيْسِ وَالْإِثْنَيْنِ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

الْاِعْتِكَافُ سُنَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِ ، الْعَاقِلِ ، الطَّاهِرِ عَنِ الْحَيْضِ وَالنِّفَاسِ وَالْجَنَابَةِ. وَشَرْطُهُ: اللُّبْثُ فَوْقَ طُمَأْنِيْنَةِ الصَّلَاةِ، وَفِيْ الْمَسْجِدِ، وَنِيَّةُ الْفَرْضِيَّةِ إِنْ نَذَرَهُ، وَالتَّتَابُعُ إِنْ نَذَرَهُ، وَيَبْطُلُ بِالْجِمَاعِ ، وَالْإِنْزَالِ عَنْ مُبَاشَرَةٍ، وَالْجُنُوْنِ، وَالْإِغْمَاءِ، وَالْجَنَابَةِ، وَالرِّدَّةِ، وَالسُّكْرِ، وَالْخُرُوْجِ مِنَ الْمَسْجِدِ لِغَيْرِ قَضَاءِ الْحَاجَةِ إِنْ لَمْ يَشْرِطْهُ .

## ﴿بَابُ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ﴾

يَجِبَانِ فِيْ الْعُمُرِ مَرَّةً عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ، حُرٍّ، مُكَلَّفٍ، مُسْتَطِيْعٍ بِمَا

يُوْصِلُهُ، وَيَرُدُّهُ إِلَى وَطَنِهِ، فَاضِلاً عَنْ دَيْنِهِ، وَمَؤُنَةِ مُمَوْنِهِ، وَعَنْ مَسْكَنٍ وَكِسْوَةٍ يَلِيْقَانِ بِهِ مُدَّةَ ذِهَابِهِ وَإِيَابِهِ.

وَأَرْكَانُ الْحَجِّ سِتَّةٌ: الْإِحْرَامُ، وَالْوُقُوْفُ بِعَرَفَةَ، وَطَوَافُ الْإِفَاضَةِ، وَالسَّعْيُ فِيْمَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَالْحَلْقُ أَوِ التَّقْصِيْرُ، وَتَرْتِيْبُ مُعْظَمِ الْأَرْكَانِ.

وَأَرْكَانُ الْعُمْرَةِ أَرْكَانُ الْحَجِّ مَاعَدَا الْوُقُوْفَ، وَيَجِبُ فِيْ كُلِّهَا التَّرْتِيْبُ.

وَوَاجِبَاتُ الْحَجِّ: الْإِحْرَامُ مِنَ الْمِيْقَاتِ، وَالْمَبِيْتُ بِمُزْدَلِفَةَ،(٢٠) وَالْمَبِيْتُ بِمِنَى،(٢١) وَرَمْيُ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ يَوْمَ النَّحْرِ، وَرَمْيُ الْجِمَارِ الثَّلَاثِ أَيَّامَ التَّشْرِيْقِ. وَتَرْكُ الْمُحَرَّمَاتِ، وَهِيَ الطِّيْبُ، وَدُهْنُ الرَّأْسِ وَاللِّحْيَةِ، وَإِزَالَةُ الظُّفْرِ وَالشَّعْرِ، وَالْجِمَاعُ وَمُقَدِّمَاتُهُ، وَعَقْدُ النِّكَاحِ، وَاصْطِيَادُ صَيْدِ الْبَرِّ الْوَحْشِيِّ الْمَأْكُوْلِ، أَوِ الْمُتَوَلِّدِ مِنْهُ وَمِنْ غَيْرِ الْمَأْكُوْلِ، وَسَتْرُ رَأْسِ الرَّجُلِ، وَلُبْسُ الْمَخِيْطِ عَلَيْهِ، وَعَلَى الْمَرْأَةِ سَتْرُ وَجْهِهَا، وَلُبْسُ الْقُفَّازَيْنِ. فَمَنْ فَعَلَ شَيْئًا مِنْ هٰذِهِ الْمُحَرَّمَاتِ، فَعَلَيْهِ الْإِثْمُ وَالْكَفَّارَةُ.

وَيَفْسُدُ النُّسُكُ بِالْجِمَاعِ،(٢٢) وَيَجِبُ عَلَيْهِ إِتْمَامُ فَاسِدِهِ، وَالْقَضَاءُ فَوْرًا، وَيَجِبُ طَوَافُ الْوَدَاعِ عَلَى مَنْ أَرَادَ الْخُرُوْجَ مِنْ مَكَّةَ إِلَى وَطَنِهِ، أَوْ مَرْحَلَتَيْنِ مِنْهَا. وَيَحْرُمُ قَتْلُ صَيْدِ الْحَرَمَيْنِ، وَالتَّعَرُّضُ لَهُ، وَقَطْعُ نَبَاتِهِمَا عَلَى الْمُحْرِمِ وَالْحَلَالِ، وَفِيْ صَيْدِ مَكَّةَ وَنَبَاتِهَا الْفِدْيَةُ.

## ﴿خَاتِمَةٌ مِنْ سُلَّمِ التَّوْفِيْقِ﴾

يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ، مُكَلَّفٍ، أَنْ لَايَدْخُلَ فِيْ شَيْءٍ، حَتَّى يَعْلَمَ حُكْمَ اللهِ تَعَالَى فِيْهِ. فَيَعْلَمَ مَاأَحَلَّ اللهُ تَعَالَى مِنْهُ، وَمَا حَرَّمَ، لِأَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى تَعَبَّدَنَا بِأَشْيَاءَ، فَلَابُدَّ مِنْ مُرَاعَاةِ مَاتَعَبَّدَنَا بِهِ. وَقَدْ أَحَلَّ اللهُ الْبَيْعَ، وَحَرَّمَ الرِّبَا، وَقَدْ قَيَّدَ الشَّرْعُ هٰذَا الْبَيْعَ الْمَعْرُوْفَ بِآلَةِ التَّعْرِيْفِ بِقُيُوْدٍ وَشُرُوْطٍ وَأَرْكَانٍ لَابُدَّ مِنْ مُرَاعَاتِهَا. فَعَلَى مَنْ أَرَادَ الْبَيْعَ وَالشِّرَاءَ، أَنْ يَتَعَلَّمَ ذٰلِكَ وَإِلَّا أَكَلَ الرِّبَا، شَاءَ أَمْ أَبَى. وَقَدْ قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «اَلتَّاجِرُ الصَّدُوْقُ يُحْشَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ الصِّدِّيْقِيْنَ وَالشُّهَدَاءِ». وَمَا ذٰلِكَ إِلَّا لِأَجْلِ مَايَلْقَاهُ مِنْ مُجَاهَدَةِ نَفْسِهِ وَهَوَاهُ، وَقَهْرِهِمَا عَلَى إِجْرَاءِ الْعُقُوْدِ.

ثُمَّ إِنَّ بَقِيَّةَ الْعُقُوْدِ مِنَ الْإِجَارَةِ، وَالْقِرَاضِ ، وَالرَّهْنِ، وَالْوَكَالَةِ، وَالْوَدِيْعَةِ، وَالْعَارِيَةِ، وَالشَّرِكَةِ، وَالْمُسَاقَاةِ، وَغَيْرِهَا كَذٰلِكَ، لَابُدَّ مِنْ مُرَاعَاةِ شُرُوْطِهَا وَأَرْكَانِهَا. وَعَقْدُ النِّكَاحِ يَحْتَاجُ إِلَى مَزِيْدِ احْتِيَاطٍ، وَتَثَبُّتٍ حَذَرًا مِمَّا يَتَرَتَّبُ عَلَى فَقْدِ ذٰلِكَ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

يَحْرُمُ الرِّبَا: فِعْلُهُ، وَأَكْلُهُ، وَأَخْذُهُ، وَكِتَابَتُهُ، وَشَهَادَتُهُ، وَحِيْلَتُهُ، وَهُوَ بَيْعُ أَحَدِ النَّقْدَيْنِ بِالآخَرِ، نَسِيْئَةً، أَوْ بِغَيْرِ تَقَابُضٍ ، أَوْ بِجِنْسِهِ كَذٰلِكَ، أَوْ مُتَفَاضِلًا، أَوِ الْمَطْعُوْمَاتِ بَعْضِهَا بِبَعْضٍ كَذٰلِكَ. وَيَحْرُمُ بَيْعُ

مَا لَمْ يَقْبِضْهُ، وَاللَّحْمُ بِالْحَيَوَانِ، وَالدَّيْنُ بِالدَّيْنِ، وَبَيْعُ الْفُضُوْلِيِّ، وَمَا لَمْ يَرَيَاهُ، وَبيْعُ غَيرِ الْمُكَلَّفِ، وَعَلَيْهِ، وَمَا لاَمَنْفَعَةَ فِيْهِ، أَوْ لاَقُدْرَةَ عَلى تَسَلُّـمِهِ، أَوْ بِلاَ صِيْغَةٍ، وَبَيْعُ مَا لاَيَدْخُلُ تَحْتَ الْمِلْكِ، كَالْحُرِّ، وَالأَرْضِ الْمَوَاتِ، وَبَيْعُ الْمَجْهُوْلِ وَالنَّجِسِ، كَالْكَلْبِ، وَكُلِّ مُسْكِرٍ، وَمُحَرَّمٍ كَالطُّنْبُوْرِ. وَيَحْرُمُ بَيْعُ الشَّيْءِ الْحَلاَلِ الطَّاهِرِ عَلَى مَنْ تَعْلَمُ أَنَّهُ يُرِيْدُ أَنْ يَعْصِيَ اللهَ تَعَالَى بِهِ. وَلاَيَصِحُّ بَيْعُ الْمُكْرَهِ، وَيَحْرُمُ بَيْعُ الْمَعِيْبِ بِلاَ إِظْهَارٍ لِعَيْبِهِ.

وَلاَ تَصِحُّ قِسْمَةُ تَرِكَةِ مَيِّتٍ، وَلاَ بَيْعُ شَيْءٍ مِنْهَا، مَا لَمْ تُؤَدَّ دُيُوْنُهُ، وَوَصَايَاهُ، وَيُخْرَجْ أُجْرَةُ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ إِنْ كَانَا عَلَيْهِ، إِلَّا إِنْ بِيعَ شَيْءٌ لِقَضَاءِ هٰذِهِ الأَشْيَاءِ، فَالتَّرِكَةُ كَمَرْهُوْنٍ بِذٰلِكَ، كَرَقِيْقٍ جَنَى وَلَوْ بِأَخْذِ دَانِقٍ، لاَيَصِحُّ بَيْعُهُ حَتَّى يُؤَدَّى مَا بِرَقَبَتِهِ، أَوْ يَأْذَنَ الْغَرِيْمُ فِيْ بَيْعِهِ. وَيَحْرُمُ أَنْ يُفَتِّرَ رَغْبَةَ الْمُشْتَرِيْ، أَوْ الْبَائِعِ، بَعْدَ اسْتِقْرَارِ الثَّمَنِ لِيَبِيْعَ عَلَيْهِ، أَوْ لِيَشْتَرِيَهُ مِنْهُ، وَبَعْدَ الْعَقْدِ فِيْ مُدَّةِ الْخِيَارِ أَشَدُّ.

وَأَنْ يَشْتَرِيَ الطَّعَامَ وَقْتَ الْغَلاَءِ وَالْحَاجَةِ، لِيَحْبِسَهُ وَيَبِيْعَهُ بِأَغْلَى، وَأَنْ يَزِيْدَ فِيْ سِلْعَةٍ لِيَغُرَّ غَيْرَهُ، وَأَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ الْجَارِيَةِ وَوَلَدِهَـا قَبْلَ التَّمْيِيْزِ، وَأَنْ يَغُشَّ أَوْ يَخُوْنَ فِيْ الْكَيْلِ وَالْوَزْنِ وَالـذَّرْعِ وَالْعَدِّ، أَوْ يَكْذِبَ، وَأَنْ يَبِيْعَ عُطُبًا أَوْ غَيْرَهُ مِنَ الْبَضَائِعِ وَيُقْرِضَ الْمُشْتَرِيَ مَعَهُ فَوْقَهُ دَرَاهِمَ يَزِيْدُ فِيْ ثَمَنِ تِلْكَ الْبِضَاعَةِ لِأَجْلِ الْقَرْضِ، وَأَنْ يُقْرِضَ الْحَائِكَ أَوْ غَيْرَهُ مِنَ الأُجَرَاءِ، وَيَسْتَخْدِمَهُ بِأَقَلَّ مِنْ أُجْرَةِ الْمِثْلِ لِأَجْلِ ذٰلِكَ الْقَرْضِ، وَيُسَمُّوْنَ ذٰلِكَ الرَّبْطَةَ. وَأَنْ يُقْرِضَ الْحَرَّاثِيْنَ إِلَى وَقْتِ

الْحَصَادِ، ثُمَّ يَبِيْعُوْنَ عَلَيْهِ طَعَامَهُمْ بِأَوْضَعَ مِنَ السِّعْرِ قَلِيْلًا، وَيُسَمُّوْنَ ذٰلِكَ الْمَقْضِيَّ، وَكَذٰلِكَ جُمْلَةٌ مِنْ مُعَامَلَاتِ أَهْلِ الزَّمَانِ، أَوْ أَكْثَرُهَا، خَارِجَةً عَنْ قَانُوْنِ الشَّرْعِ، فَعَلَى مُرِيْدِ رِضَا رَبِّهِ، وَسَلَامَةِ دِيْنِهِ وَدُنْيَاهُ، أَنْ يَتَعَلَّمَ مَايَحِلُّ وَيَحْرُمُ مِنْ عَالِمٍ، وَرِعٍ، نَاصِحٍ، شَفِيْقٍ عَلَى دِيْنِهِ، فَإِنَّ طَلَبَ الْحَلَالِ فَرِيْضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

يَجِبُ عَلَى الْمُوْسِرِ نَفَقَةُ أُصُوْلِهِ الْمُعْسِرِيْنَ، وَإِنْ قَدَرُوْا عَلَى الْكَسْبِ، وَنَفَقَةُ فُرُوْعِهِ، إِذَا أَعْسَرُوْا وَعَجَزُوْا عَنِ الْكَسْبِ، لِصِغَرٍ، أَوْ زَمَانَةٍ. وَيَجِبُ عَلَى الزَّوْجِ نَفَقَةُ الزَّوْجَةِ، وَمَهْرُهَا، وَعَلَيْهِ لَهَا مُتْعَةٌ إِنْ طَلَّقَهَا. وَعَلَى مَالِكِ الْعَبِيْدِ وَالْبَهَائِمِ نَفَقَتُهُمْ، وَأَنْ لَايُكَلِّفَهُمْ مِنَ الْعَمَلِ مَالَا يُطِيْقُوْنَ، وَلَا يَضْرِبَهُمْ بِغَيْرِ حَقٍّ. وَيَجِبُ عَلَى الزَّوْجَةِ طَاعَةُ الزَّوْجِ فِي نَفْسِهَا إِلَّا مَالَايَحِلُّ، وَأَنْ لَاتَصُوْمَ وَلَا تَخْرُجَ مِنْ بَيْتِهَا إِلَّا بِإِذْنِهِ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

وَمِنَ الْوَاجِبَاتِ الْقَلْبِيَّةِ الْإِيْمَانُ بِاللهِ، وَبِمَا جَاءَ عَنِ اللهِ تَعَالَى، وَالْإِيْمَانُ بِرَسُوْلِ اللهِ، وَبِمَا جَاءَ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ، وَالتَّصْدِيْقُ،[٢٣] وَالْيَقِيْنُ، وَالْإِخْلَاصُ وَهُوَ الْعَمَلُ لِلّٰهِ وَحْدَهُ، وَالنَّدَمُ عَلَى الْمَعَاصِيْ، وَالتَّوَكُّلُ عَلَى اللهِ تَعَالَى، وَالْمُرَاقَبَةُ لِلّٰهِ، وَالرِّضَا عَنِ اللهِ، وَحُسْنُ الظَّنِّ بِاللهِ وَبِخَلْقِ اللهِ، وَتَعْظِيْمُ شَعَائِرِ اللهِ، وَالشُّكْرُ عَلَى نِعَمِ اللهِ، وَالصَّبْرُ عَلَى أَدَاءِ

مَاأَوْجَبَ اللهُ، وَالصَّبْرُ عَمَّا حَرَّمَ اللهُ، وَعَلَى مَاابْتَلاكَ اللهُ بِهِ، وَالثِّقَةُ بِالرِّزْقِ، وَاتِّهَامُ النَّفْسِ، وَعَدَمُ الرِّضَا عَنْهَا، وَبُغْضُ الشَّيْطَانِ، وَبُغْضُ الدُّنْيَا، وَبُغْضُ أَهْلِ الْمَعَاصِيْ، وَمَحَبَّةُ اللهِ وَكَلَامِ اللهِ وَرَسُوْلِهِ وَالصَّحَابَةِ وَالآلِ وَالأَنْصَارِ وَالصَّالِحِيْنَ.

وَقَالَ سَيِّدُنَا عَبْدُاللهِ بْنُ عَلَوِيْ الْحَدَّادُ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَنَفَعَنَا بِهِ فِيْ كِتَابِهِ [النَّصَائِحِ الدِّيْنِيَّةِ] مَامَعْنَاهُ: هٰذِهِ أَوْصَافٌ يَجِبُ أَنْ يَتَحَلَّى بِهَا وَيَتَّصِفَ بِهَا كُلُّ مُؤْمِنٍ، وَهِيَ قَوْلُهُ قَبْلَ هٰذَا بِقَلِيْلٍ: أَنْ يَكُوْنَ خَاشِعًا، مُتَوَاضِعًا، خَائِفًا، وَجِلاً، مُشْفِقًا مِنْ خَشْيَةِ اللهِ تَعَالَى، زَاهِدًا فِيْ الدُّنْيَا، قَانِعًا بِالْيَسِيْرِ مِنْهَا، مُنْفِقًا لِلْفَاضِلِ عَنْ حَاجَتِهِ مِمَّا فِيْ يَدِهِ، نَاصِحًا لِعِبَادِ اللهِ تَعَالَى، مُشْفِقًا عَلَيْهِمْ، رَحِيْمًا بِهِمْ، آمِرًا بِالْمَعْرُوْفِ، نَاهِيًا عَنِ الْمُنْكَرِ، مُسَارِعًا فِيْ الْخَيْرَاتِ، مُلَازِمًا لِلْعِبَادَاتِ، دَالًّا عَلَى الْخَيْرِ، دَالًّا عَلَى الْهُدَى، ذَا سَمْتٍ وَتُؤَدَةٍ وَوَقَارٍ وَسَكِيْنَةٍ، حَسَنَ الأَخْلَاقِ، وَاسِعَ الصَّدْرِ، لَيِّنَ الْجَانِبِ، مَخْفُوْضَ الْجَنَاحِ لِلْمُؤْمِنِيْنَ، لَامُتَكَبِّرًا، وَلَا مُتَجَبِّرًا، وَلَا طَامِعًا فِيْ النَّاسِ، وَلَا حَرِيْصًا عَلَى الدُّنْيَا، وَلَا مُؤْثِرًا لَهَا عَلَى الآخِرَةِ، وَلَا جَامِعًا لِلْمَالِ، وَلَا مَانِعًا لَهُ عَنْ حَقِّهِ، وَلَا فَظًّا، وَلَا غَلِيْظًا، وَلَا مُمَارِيًا، وَلَا مُجَادِلًا، وَلَا مُخَاصِمًا، وَلَا قَاسِيًا، وَلَا سَيِّءَ الأَخْلَاقِ، وَلَا ضَيِّقَ الصَّدْرِ، وَلَا مُدَاهِنًا، وَلَامُخَادِعًا، وَلَا غَاشًّا، وَلَا مُقَدِّمًا لِلأَغْنِيَاءِ عَلَى الْفُقَرَاءِ، وَلَا مُتَرَدِّدًا إِلَى السَّلَاطِيْنِ، وَلَا سَاكِتًا عَنِ الإِنْكَارِ عَلَيْهِمْ مَعَ الْقُدْرَةِ، وَلَا مُحِبًّا لِلْجَاهِ وَالْمَالِ وَالْوِلَايَاتِ، بَلْ يَكُوْنُ كَارِهًا لِذٰلِكَ كُلِّهِ، لَايَدْخُلُ فِيْ شَيْءٍ مِنْهُ، وَلَا يُلَابِسُهُ إِلَّا مِنْ حَاجَةٍ أَوْ

الشَّارِبِ أَرْبَعُوْنَ جَلْدَةً لِلْحُـرِّ، وَنِصْفُهَا لِلرَّقِيْقِ، وَلِـلْإِمَامِ الـزِّيَادَةُ تَعْزِيْرًا. وَمِنْهَا كُلُّ مُسْكِرٍ، وَكُلُّ نَجِسٍ وَمُسْتَقْذَرٍ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيْمِ، أَوِ الأَوْقَافِ، عَلَى غَيْرِ شَرْطِ الْوَاقِفِ، وَالْمَأْخُوْذُ بِوَجْهِ الْحَيَاءِ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

وَمِنْ مَعَاصِـي الْعَيْنْ: النَّظَرُ إِلَى النِّسَاءِ الأَجْنَبِيَّاتِ، وَكَذَا نَظَرُهُنَّ إِلَيْهِ، وَنَظَرُ الْعَوْرَاتِ. فَيَحْرُمُ أَنْ يَنْظُرَ الرَّجُلُ إِلَى شَيْءٍ مِنْ بَدَنِ الْمَرْأَةِ الأَجْنَبِيَّةِ غَيْرِ الْحَلِيْلَةِ، وَيَحْرُمُ عَلَيْهَا وَعَلَيْهِ كَشْفُ شَيْءٍ مِمَّا بَيْنَ السُّرَّةِ وَالرُّكْبَةِ بِحَضْرَةِ مُطَّلِعٍ عَلَى الْعَوْرَاتِ وَلَوْ مَعَ جِنْسٍ وَمَحْـرَمِيَّةٍ غَـيْرَ حَلِيْلٍ. وَيَحْرُمُ عَلَيْهِـمَا كَشْفُ السَّوْأَتَـيْنِ فِي الْخَلْوَةِ لِغَيْرِ حَـاجَةٍ، إِلَّا لِحَلِيْلٍ. وَحَلَّ مَعَ الْمَحْرَمِيَّةِ أَوْ مَعَ الْجِنْسِيَّةِ أَوِ الصِّغَرِ الَّذِيْ لَا يُشْتَهَى نَظَرُ مَاعَدَا مَابَيْنَ السُّرَّةِ وَالرُّكْبَةِ إِذَا كَانَ بِغَيْرِ شَهْوَةٍ، إِلَّا صَبِيٌّ أَوْ صَبِيَّةٌ دُوْنَ سِنِّ التَّمْيِيْزِ، فَيَحِلُّ نَظَرُهُ مَاعَدَا فَرْجَ الأُنْثَى لِغَيْرِ أُمِّهَا.

وَيَحْرُمُ النَّظَرُ بِالْاِسْتِحْقَارِ إِلَى مُسْلِمٍ، وَالنَّظَرُ فِيْ بَيْتِ الْغَيْرِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ، أَوْ فِيْ شَيْءٍ أَخْفَاهُ، كَذٰلِكَ وَمُشَاهَدَةُ الْمُنْكَرِ إِذَا لَمْ يُنْكِرْهُ، أَوْ يُعْذَرْ، أَوْ لَمْ يُفَارِقْ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

وَمِنْ مَعَاصِيْ اللِّسَانِ: الْغِيْبَةُ وَهِيَ ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ، وَالنَّمِيْمَةُ وَهِيَ نَقْلُ الْقَوْلِ لِلْإِفْسَادِ وَالتَّحْرِيْشُ (٢٥) مِنْ غَيْرِ نَقْلٍ، (٢٦) وَلَوْ بَيْنَ

الْبَهَائِمِ ، وَالْكَذِبُ وَهُوَ الْكَلَامُ بِخِلَافِ الْوَاقِعِ ، وَالْيَمِينُ الْكَاذِبَةُ، وَأَلْفَاظُ الْقَذْفِ، وَهِيَ كَثِيْرَةٌ حَاصِلُهَا كُلُّ كَلِمَةٍ تَنْسِبُ إِنْسَانًا أَوْ وَاحِدًا مِنْ قَرَابَتِهِ إِلَى الزِّنَا، فَهِيَ قَذْفٌ لِمَنْ تَنْسِبُ الزِّنَا إِلَيْهِ، إِمَّا صَرِيْحًا مُطْلَقًا، أَوْ كِنَايَةً، بِنِيَّتِهِ. وَيُحَدُّ الْقَاذِفُ الْحُرُّ ثَمَانِيْنَ جَلْدَةً، وَالرَّقِيْقُ نِصْفُهَا.

وَمِنْهَا سَبُّ الصَّحَابَةِ، وَشَهَادَةُ الزُّوْرِ، وَالْخُلْفُ فِيْ الْوَعْدِ إِذَا وَعَدَهُ وَهُوَ يُضْمِرُ الْخُلْفَ، وَمَطْلُ الْغَنِيِّ، وَالشَّتْمُ، وَالسَّبُّ، وَاللَّعْنُ، وَالْاِسْتِهْزَاءُ بِالْمُسْلِمِ ، وَكُلُّ كَلَامٍ مُؤْذٍ لَهُ، وَالْكَذِبُ عَلَى اللهِ تَعَالَى، وَعَلَى رَسُوْلِهِ، وَالدَّعْوَى الْبَاطِلَةُ، وَالطَّلَاقُ الْبِدْعِيُّ، وَالظِّهَارُ وَفِيْهِ كَفَّارَةٌ إِنْ لَمْ يُطَلِّقْ بَعْدَهُ فَوْرًا، وَهِيَ عِتْقُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ سَلِيْمَةٍ، فَإِنْ عَجَزَ صَامَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ، فَإِنْ عَجَزَ أَطْعَمَ سِتِّيْنَ مِسْكِيْنًا سِتِّيْنَ مُدًّا.

وَمِنْهَا اللَّحْنُ فِيْ الْقُرْآنِ وَإِنْ لَمْ يُخِلَّ بِالْمَعْنَى، وَالسُّؤَالُ لِغَنِيٍّ بِمَالٍ أَوْ حِرْفَةٍ، وَالنَّذْرُ بِقَصْدِ إِحْرَامِ الْوَارِثِ، وَتَرْكُ الْوَصِيَّةِ بِدَيْنٍ أَوْ عَيْنٍ لَايَعْلَمُهَا غَيْرُهُ، وَالْاِنْتِمَاءُ إِلَى غَيْرِ أَبِيْهِ، أَوْ إِلَى غَيْرِ مَوَالِيْهِ، وَالْخِطْبَةُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيْهِ، وَالْفَتْوَى بِغَيْرِ عِلْمٍ ، وَتَعْلِيْمُ عِلْمٍ مُضِرٍّ، وَالْحُكْمُ بِغَيْرِ حُكْمِ اللهِ، وَالنَّدْبُ، وَالنِّيَاحَةُ، وَكُلُّ قَوْلٍ يَحُثُّ عَلَى مُحَرَّمٍ ، أَوْ يُفَتِّرُ عَنْ وَاجِبٍ، وَكُلُّ كَلَامٍ يَقْدَحُ فِيْ الدِّيْنِ، أَوْ فِيْ أَحَدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، أَوْ فِيْ الْعُلَمَاءِ، أَوِ الْعِلْمِ ، أَوِ الشَّرْعِ ، أَوِ الْقُرْآنِ، أَوْ فِيْ شَيْءٍ مِنْ شَعَائِرِ اللهِ تَعَالَى.

وَمِنْهَا التَّزْمِيْرُ، وَالسُّكُوْتُ عَنِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوْفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ

بِغَيْرِ عُذْرٍ، وَكَتْمُ الْعِلْمِ الْوَاجِبِ مَعَ وُجُوْدِ الطَّالِبِ، وَالضَّحِكُ لِخُرُوْجِ الرِّيْحِ، أَوْ عَلَى مُسْلِمٍ اِسْتِحْقَارًا لَهُ، وَكَتْمُ الشَّهَادَةِ، وَنِسْيَانُ الْقُرْآنِ، وَتَرْكُ رَدِّ السَّلَامِ الْوَاجِبِ عَلَيْكَ، وَالْقُبْلَةُ الْمُحَرِّكَةُ لِلْمُحْرِمِ بِنُسُكٍ، وَلِصَائِمِ فَرْضٍ، أَوْ لِمَنْ لَا يَحِلُّ لَهُ قُبْلَتُهُ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

وَمِنْ مَعَاصِيْ الْأُذُنِ: الْاِسْتِمَاعُ إِلَى كَلَامِ قَوْمٍ أَخْفَوْهُ عَنْهُ، وَإِلَى الْمِزْمَارِ، وَالطُّنْبُوْرِ، وَسَائِرِ الْأَصْوَاتِ الْمُحَرَّمَةِ، وَكَالْاِسْتِمَاعِ إِلَى الْغِيْبَةِ، وَالنَّمِيْمَةِ، وَسَائِرِ الْأَقْوَالِ الْمُحَرَّمَةِ، بِخِلَافِ مَا إِذَا دَخَلَ عَلَيْهِ السَّمَاعُ قَهْرًا وَكَرِهَهُ وَلَزِمَهُ الْإِنْكَارُ إِنْ قَدَرَ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

وَمِنْ مَعَاصِيْ الْيَدِ: التَّطْفِيْفُ فِيْ الْكَيْلِ، وَالْوَزْنِ، وَالذَّرْعِ، وَالسَّرِقَةُ، وَيُحَدُّ إِنْ سَرَقَ مَا يُسَاوِيْ رُبْعَ دِيْنَارٍ، وَمِنْ حِرْزِهِ بِقَطْعِ يَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ إِنْ عَادَ فَرِجْلِهِ الْيُسْرَى، ثُمَّ يَدِهِ الْيُسْرَى، ثُمَّ رِجْلِهِ الْيُمْنَى.

وَمِنْهَا النَّهْبُ، وَالْغَصْبُ، وَالْمَكْسُ، وَالْغُلُوْلُ، وَالْقَتْلُ، وَفِيْهِ الْكَفَّارَةُ مُطْلَقًا، وَهِيَ عِتْقُ رَقَبَةٍ سَلِيْمَةٍ. فَإِنْ عَجَزَ صَامَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ. وَفِيْ عَمْدِهِ الْقِصَاصُ إِلَّا إِنْ عُفِيَ عَنْهُ عَلَى الدِّيَةِ، أَوْ مَجَّانًا. وَفِيْ الْخَطَأِ وَشِبْهِهِ الدِّيَةُ، وَهِيَ مِائَةٌ مِنَ الْإِبِلِ فِيْ الذَّكَرِ الْحُرِّ الْمُسْلِمِ، وَنِصْفُهَا فِيْ الْأُنْثَى الْحُرَّةِ الْمُسْلِمَةِ. وَتَخْتَلِفُ صِفَاتُهَا بِحَسَبِ الْقَتْلِ.

وَمِنْهَا الضَّرْبُ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَأَخْذُ الرُّشْوَةِ، وَإِعْطَاؤُهَا، وَإِحْرَاقُ الْحَيَوَانِ، إِلَّا إِذَا آذَى وَتَعَيَّنَ طَرِيْقًا فِيْ الدَّفْعِ ، وَالْمُثْلَةُ بِالْحَيَوَانِ، وَاللَّعِبُ بِالنَّرْدِ وَالطَّابِ، وَكُلِّ مَافِيْهِ قِمَارٌ، حَتَّى لَعِبِ الصِّبْيَانِ بِالْجَوْزِ وَالْكِعَابِ، وَاللَّهْوُ بِآلَاتِ اللَّهْوِ الْمُحَرَّمَةِ، كَالطُّنْبُوْرِ، وَالرَّبَابِ، وَالْمِزْمَارِ، وَالْأَوْتَارِ، وَلَمْسُ الْأَجْنَبِيَّةِ عَمْدًا بِغَيْرِ حَائِلٍ ، أَوْ بِهِ بِشَهْوَةٍ، وَلَوْ مَعَ جِنْسٍ ، أَوْ مَحْرَمِيَّةٍ، وَتَصْوِيْرُ الْحَيَوَانِ، وَمَنْعُ الزَّكَاةِ، أَوْ بَعْضِهَا بَعْدَ الْوُجُوْبِ وَالتَّمَكُّنِ، أَوْ إِخْرَاجُ مَا لَايُجْزِىءُ، وَإِعْطَاؤُهَا مَنْ لَايَسْتَحِقُّهَا، وَمَنْعُ الْأَجِيْرِ أُجْرَتَهُ، وَمَنْعُ الْمُضْطَرِّ مَايَسُدُّهُ، وَعَدَمُ إِنْقَاذِ غَرِيْقٍ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ فِيْهِمَا، وَكِتَابَةُ مَايَحْرُمُ النُّطْقُ بِهِ، وَالْخِيَانَةُ وَهِيَ ضِدُّ النَّصِيْحَةِ، فَتَشْمُلُ الْأَفْعَالَ وَالْأَقْوَالَ وَالْأَحْوَالَ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

وَمِنْ مَعَاصِيْ الْفَرْجِ : الزِّنَا، وَاللِّوَاطُ، وَيُحَدُّ الْمُحْصَنُ ذَكَرًا أَوْ أُنْثَى بِالرَّجْمِ بِالْحِجَارَةِ الْمُعْتَدِلَةِ حَتَّى يَمُوْتَ، وَغَيْرُهُ بِمِائَةِ جَلْدَةٍ، وَتَغْرِيْبِ سَنَةٍ لِلْحُرِّ، وَنِصْفُ ذٰلِكَ لِلرَّقِيْقِ.

وَمِنْهَا إِتْيَانُ الْبَهَائِمِ وَلَوْ مِلْكَهُ، وَالْاِسْتِمْنَاءُ بِيَدِ غَيْرِ الْحَلِيْلَةِ، وَالْوَطْءُ فِيْ الْحَيْضِ ، أَوِ النِّفَاسِ ، أَوْ بَعْدَ انْقِطَاعِهِمَا، وَقَبْلَ الْغُسْلِ ، أَوْ بَعْدَ غُسْلٍ بِلَا نِيَّةٍ، أَوْ شَرْطٍ مِنْ شُرُوْطِهِ، وَالتَّكَشُّفُ عِنْدَ مَنْ يَحْرُمُ نَظَرُهُ إِلَيْهِ، أَوْ فِيْ الْخَلْوَةِ لِغَيْرِ غَرَضٍ ، وَاسْتِقْبَالُ الْقِبْلَةِ، أَوِ اسْتِدْبَارُهَا بِبَوْلٍ ، أَوْ غَائِطٍ، مِنْ غَيْرِ حَائِلٍ ، أَوْ كَانَ وَبَعُدَ عَنْهُ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَذْرُعٍ ، أَوْ

كَانَ أَقَلَّ مِنْ ثُلُثَيْ ذِرَاعٍ ، إِلَّا فِي الْمُعَدِّ لِذٰلِكَ، وَالتَّغَوُّطُ عَلَى الْقَبْرِ، وَالْبَوْلُ فِي الْمَسْجِدِ، وَلَوْ فِي إِنَاءٍ، وَعَلَى الْمُعَظَّمِ ، وَتَرْكُ الْخِتَانِ بَعْدَ الْبُلُوْغِ .

## ﴿فَصْلٌ﴾

وَمِنْ مَعَاصِيْ الرِّجْلِ : الْمَشْيُ فِيْ مَعْصِيَةٍ، كَالْمَشْيِ فِيْ سِعَايَةٍ بِمُسْلِمٍ ، أَوْقَتْلِهِ، أَوْ فِيْمَا يَضُرُّهُ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَإِبَاقُ الْعَبْدِ وَالزَّوْجَةِ، وَمَنْ عَلَيْهِ حَقٌّ عَمَّا يَلْزَمُهُ مِنْ قِصَاصٍ ، أَوْدَيْنٍ، أَوْ نَفَقَةٍ، أَوْ بِرِّ وَالِدٍ، أَوْ تَرْبِيَةِ أَطْفَالٍ ، وَالتَّبَخْتُرُ فِي الْمَشْيِ ، وَتَخَطِّيْ الرِّقَابِ إِلَّا لِفُرْجَةٍ، وَالْمُرُوْرُ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّيْ إِذَا كَمُلَتْ شُرُوْطُ سُتْرَتِهِ، وَمَدُّ الرِّجْلِ إِلَى الْمُصْحَفِ إِذَا كَانَ غَيْرَ مُرْتَفِعٍ ، وَكُلُّ مَشْيٍ إِلَى مُحَرَّمٍ ، أَوْ تَخَلُّفٍ عَنْ وَاجِبٍ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

وَمِنْ مَعَاصِيْ الْبَدَنِ : عُقُوْقُ الْوَالِدَيْنِ، وَهُوَ مَايَتَأَذَّيَانِ بِهِ، وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ، وَقَطِيْعَةُ الرَّحِمِ ، وَإِيْذَاءُ الْجَارِ وَلَوْ كَافِرًا لَهُ أَمَانٌ أَذًى ظَاهِرًا، وَالتَّخَضُّبُ بِالسَّوَادِ، وَتَشَبُّهُ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَعَكْسُهُ، وَإِسْبَالُ الثَّوْبِ لِلْخُيَلَاءِ، وَالْحِنَّاءُ فِي الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ لِلرَّجُلِ بِلَا حَاجَةٍ، وَقَطْعُ الْفَرْضِ بِغَيْرِ عُذْرٍ، وَقَطْعُ نَفْلِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، وَمُحَاكَاةُ الْمُؤْمِنِ اسْتِهْزَاءً بِهِ، وَالتَّجَسُّسُ عَلَى عَوْرَاتِ النَّاسِ ، وَالْوَشْمُ، وَهَجْرُ الْمُسْلِمِ فَوْقَ ثَلَاثٍ لِغَيْرِ عُذْرٍ شَرْعِيٍّ ، وَمُجَالَسَةُ الْمُبْتَدِعِ وَالْفَاسِقِ لِلْإِيْنَاسِ ، وَلُبْسُ

الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْحَرِيْرِ، أَوْ مَاوَزْنُهُ أَكْثَرُ مِنْهُ لِلرَّجُلِ الْبَالِغِ ، إِلَّا خَاتِمَ الْفِضَّةِ، وَالْخَلْوَةُ بِالأَجْنَبِيَّةِ، وَسَفَرُ الْمَرْأَةِ بِغَيْرِ نَحْوِ مَحْرَمٍ ، وَاسْتِخْدَامُ الْحُرِّ كَرْهًا، وَالْاِسْتِخْفَافُ بِالْعُلَمَاءِ، وَبِالْإِمَامِ الْعَادِلِ، وَبِالشَّائِبِ الْمُسْلِمِ ، وَمُعَادَاةُ الْوَلِيِّ، وَالْإِعَانَةُ عَلَى الْمَعْصِيَةِ، وَتَرْوِيْجُ الزَّائِفِ، وَاسْتِعْمَالُ أَوَانِي الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَاتِّخَاذُهَا، وَتَرْكُ الْفَرْضِ ، أَوْ فِعْلُهُ مَعَ تَرْكِ رُكْنٍ لَهُ، أَوْ شَرْطٍ، أَوْ مَعَ مُبْطِلٍ لَهُ، وَتَرْكُ الْجُمُعَةِ مَعَ وُجُوْبِهَا عَلَيْهِ وَإِنْ صَلَّى الظُّهْرَ، وَتَرْكُ نَحْوِ أَهْلِ قَرْيَةٍ الْجَمَاعَةَ فِي الْمَكْتُوْبَاتِ، وَتَأْخِيرُ الْفَرْضِ عَنْ وَقْتِهِ بِغَيْرِ عُذْرٍ، وَرَمْيُ الصَّيْدِ بِالْمُثَقَّلِ الْمُذَفِّفِ، وَاتِّخَاذُ الْحَيَوَانِ غَرَضًا، وَعَدَمُ مُلَازَمَةِ الْمُعْتَدَّةِ لِلْمَسْكَنِ بِغَيْرِ عُذْرٍ، وَعَدَمُ الْإِحْدَادِ عَلَى الزَّوْجِ ، وَتَنْجِيْسُ الْمَسْجِدِ وَتَقْذِيْرُهُ وَلَوْ بِطَاهِرٍ، وَالتَّهَاوُنُ بِالْحَجِّ بَعْدَ الْاِسْتِطَاعَةِ إِلَى أَنْ يَمُوْتَ، وَالْاِسْتِدَانَةُ لِمَنْ لَايَرْجُوْ وَفَاءً لِدَيْنِهِ مِنْ جِهَةٍ ظَاهِرَةٍ، وَلَمْ يَعْلَمْ دَائِنُهُ بِذٰلِكَ، وَعَدَمُ إِنْظَارِ الْمُعْسِرِ، وَبَذْلُ الْمَالِ فِي مَعْصِيَةٍ، وَالْاِسْتِهَانَةُ بِالْمُصْحَفِ، وَبِكُلِّ عِلْمٍ شَرْعِيٍّ ، وَتَمْكِيْنُ الصَّبِيِّ غَيْرِ الْمُمَيِّزِ مِنْهُ، وَتَغْيِيْرُ مَنَارِ الأَرْضِ ، وَالتَّصَرُّفُ فِي الشَّارِعِ بِمَا لَايَجُوْزُ، وَاسْتِعْمَالُ الْمُعَارِ فِي غَيْرِ الْمَأْذُوْنِ لَهُ فِيْهِ، أَوْ زَادَ عَلَى الْمُدَّةِ الْمَأْذُوْنِ لَهُ فِيْهَا، أَوْ أَعَارَهُ لِغَيْرِهِ، وَتَحْجِيْرُ الْمُبَاحِ كَالْمَرْعَى، وَالْاِحْتِطَابِ مِنَ الْمَوَاتِ، وَالْمِلْحِ مِنْ مَعْدِنِهِ، وَالْمَاءِ لِلشُّرْبِ مِنَ الْمُسْتَخْلِفِ، وَاسْتِعْمَالُ اللُّقَطَةِ قَبْلَ التَّمَلُّكِ بِشُرُوْطِهِ، وَالْجُلُوْسُ مَعَ مُشَاهَدَةِ الْمُنْكَرِ إِذَا لَمْ يُعْذَرْ، وَالتَّطَفُّلُ فِي الْوَلَائِمِ ، وَالدُّخُوْلُ بِغَيْرِ إِذْنٍ، أَوْ أَدْخَلُوْهُ حَيَاءً، وَأَنْ يُكْرَمَ الْمَرْءُ اِتِّقَاءَ شَرِّهِ، وَعَدَمُ التَّسْوِيَةِ بَيْنَ

الزَّوْجَاتِ، وَخُرُوْجُ الْمَرْأَةِ مُتَعَطِّرَةً أَوْ مُتَزَيِّنَةً وَلَوْ مَسْتُوْرَةً، وَبِإِذْنِ زَوْجِهَا إِذَا كَانَتْ تَمُرُّ عَلَى رِجَالٍ أَجَانِبَ، وَالسِّحْرُ، وَالْخُرُوْجُ عَنْ طَاعَةِ الْإِمَامِ، وَالتَّوَلِّيْ عَلَى يَتِيْمٍ، أَوْ مَسْجِدٍ، أَوِ الْقَضَاءِ، أَوْ نَحْوِ ذٰلِكَ، مَعَ عِلْمِهِ بِالْعَجْزِ عَنِ الْقِيَامِ بِتِلْكَ الْوَظِيْفَةِ، وَإِيْوَاءُ الظَّالِمِ، وَمَنْعُهُ مَنْ يُرِيْدُ أَخْذَ الْحَقِّ مِنْهُ، وَتَرْوِيْعُ الْمُسْلِمِيْنَ، وَقَطْعُ الطَّرِيْقِ، وَيُحَدُّ بِحَسَبِ جِنَايَتِهِ، إِمَّا بِتَعْزِيْرٍ، أَوْ بِقَطْعِ يَدٍ وَرِجْلٍ مِنْ خِلَافٍ، أَوْ بِقَتْلٍ وَصَلْبٍ. وَمِنْهَا عَدَمُ الْوَفَاءِ بِالنَّذْرِ، وَالْوِصَالُ فِيْ الصَّوْمِ، وَأَخْذُ مَجْلِسِ غَيْرِهِ، أَوْ زَحْمَتُهُ الْمُؤْذِيَةُ، أَوْ أَخْذُ نَوْبَتِهِ.

## ﴿فَصْلٌ﴾

تَجِبُ التَّوْبَةُ مِنَ الذُّنُوْبِ فَوْرًا عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ، وَهِيَ النَّدَمُ، وَالْإِقْلَاعُ، وَالْعَزْمُ عَلَى أَنْ لَا يَعُوْدَ إِلَيْهَا، وَالْاِسْتِغْفَارُ، وَإِنْ كَانَ الذَّنْبُ تَرْكَ فَرْضٍ قَضَاهُ، أَوْ تَبِعَةً لِآدَمِيٍّ قَضَاهُ، أَوِ اسْتَرْضَاهُ - اِنْتَهَى مَاقَدَّرَ اللهُ جَمْعَهُ.

وَأَرْجُوْ مِنْهُ سُبْحَانَهُ أَنْ يَعُمَّ نَفْعُهُ، وَيَكْثُرَ فِيْ الْقُلُوْبِ وَقْعُهُ. وَأَطْلُبُ مِمَّنِ اطَّلَعَ عَلَيْهِ مِنْ أُوْلِيْ الْمَعْرِفَةِ، وَرَأَى فِيْهِ خَطَأً، أَوْ زَلَلًا، أَنْ يُنَبِّهَ عَلَى ذٰلِكَ بِالرَّدِّ الصَّرِيْحِ، لِيَحْذَرَ النَّاسُ مِنِ اتِّبَاعِيْ عَلَى غَيْرِ الصَّوَابِ، فَالْحَقُّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ، وَالْإِنْسَانُ مَحَلُّ الْخَطَإِ وَالنِّسْيَانِ. رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِيْنَ سَبَقُوْنَا بِالْإِيْمَانِ، وَلَا تَجْعَلْ فِيْ قُلُوْبِنَا غِلًّا لِلَّذِيْنَ آمَنُوْا، رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوْفٌ رَحِيْمٌ. اَللّٰهُمَّ مَغْفِرَتُكَ أَوْسَعُ مِنْ ذُنُوْبِنَا، وَرَحْمَتُكَ

أَرْجَى عِنْدَنَا مِنْ أَعْمَالِنَا، سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُوْنَ، وَسَلاَمٌ عَلَى الْمُرْسَلِيْنَ، وَالْحَمْدُ لِلهِ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ.

إِنْتَهَى مِنْ [سُلَّمِ التَّوْفِيْقِ] لِسَيِّدِنَا وَشَيْخِنَا وَحَبِيْبِنَا، إِمَامِ الأَئِمَّةِ، وَقُدْوَةِ الأَجِلَّةِ، الْوَالِدِ عَبْدِ اللهِ بن حُسَيْنِ بن طَاهِرٍ، مَتَّعَ اللهُ لَنَا بِحَيَاتِهِ وَالْمُسْلِمِيْنَ.

## ﴿تَتِمَّةٌ﴾

وَمِنْ جُمْلَةِ الذُّنُوْبِ: كَشْفُ الْعَوْرَاتِ، وَقَدْ فَشَا فِعْلُهُ فِيْ جَمِيْعِ الْجِهَاتِ. فَسَتْرُ الْعَوْرَةِ وَاجِبٌ مَحْتُوْمٌ، وَكَاشِفُهَا وَنَاظِرُهَا مَأْثُوْمٌ. وَقَدْ أَمَرَ اللهُ بِغَضِّ الْبَصَرِ عَنِ الْعَوْرَاتِ، فَقَالَ فِيْ سُوْرَةِ النُّوْرِ: «وَقُلْ لِلْمُؤْمِنِيْنَ . . . . . وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ». وَجَمِيْعُ بَدَنِ الْمَرْأَةِ عَوْرَةٌ، فَيَحْرُمُ النَّظَرُ إِلَيْهَا، وَإِنْ كَانَتْ قَبِيْحَةَ الصُّوْرَةِ. فَالنَّظْرَةُ سَهْمٌ مَسْمُوْمٌ مِنْ سِهَامِ إِبْلِيْسَ الْمَرْجُوْمِ، لِأَنَّهَا تَدْعُوْ إِلَى الْفِكْرِ، وَالْفِكْرُ يَدْعُوْ إِلَى الزِّنَا، وَالْمُحْتَاطُ مَنْ حَسَمَ الْمَادَّةَ مِنْ هُنَا. وَقَدْ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ: «مَاتَرَكْتُ بَعْدِيْ فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ».

فَوَجَبَ عَلَى الْمُؤْمِنِيْنَ إِتِّقَاءُ هٰذِهِ الْبَأْسَاءِ، بِالْبُعْدِ عَنْ مَظَانِّ الأَسْبَابِ الدَّاعِيَةِ إِلَى مَا يُخْشَى، فَإِنَّ الْخَلْوَةَ وَالنَّظَرَ وَالاِسْتِمَاعَ دَاعِيَاتٌ إِلَى الْفَحْشَاءِ. فَالْحَذَرَ الْحَذَرَ حَتَّى عَنِ الْخَوْضِ وَالْفِكْرِ، فَإِنَّهَا زِنَا اللِّسَانِ وَالْقَلْبِ، كَمَا أَنَّ زِنَا الْعَيْنِ النَّظَرُ. فَتَجِبُ الصِّيَانَةُ وَالاِحْتِجَابُ، عَنْ جَمِيْعِ هٰذِهِ الأَسْبَابِ. قَالَ اللهُ تَعَالَى فِيْ سُوْرَةِ الأَحْزَابِ: «وَإِذَا

سَأَلْتُمُوْهُنَّ مَتَاعًا، فَاسْأَلُوْهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ».

فَلاَ يَجُوْزُ حَجْمُ الرِّجَالِ النِّسَاءَ وَلاَ الْعَكْسُ، بَلْ يَحْجُمُ الْجِنْسُ مِنْهُمَا لِلْجِنْسِ، حَذَرًا مِمَّا يَتَوَلَّدُ مِنْ ضِدِّ ذٰلِكَ مِنَ الرِّجْسِ. فَيَجِبُ عَلَى الْكِفَايَةِ تَعَلُّمُ بَعْضِهِنَّ الْحِجَامَةَ، لِأَنَّ ذٰلِكَ تَعَيَّنَ طَرِيْقًا لِلسَّلاَمَةِ.

وَعَوْرَةُ الْحُرَّةِ فِيْ الصَّلاَةِ جَمِيْعُ الْبَدَنِ، مَاسِوَى الْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ. وَعَوْرَةُ الرَّجُلِ مُطْلَقًا، وَالأَمَةِ فِيْ الصَّلاَةِ مَابَيْنَ السُّرَّةِ وَالرُّكْبَةِ. وَتَنْظُرُ الْمَرْأَةُ مِنَ الْمَرْأَةِ، وَالرَّجُلُ مِنَ الرَّجُلِ مَاسِوَى ذٰلِكَ، وَالْمُتَعَدِّيْ لِحُدُوْدِ اللهِ هَالِكٌ. فَلاَ تَتَعَدُّوْا الْحُدُوْدَ، وَتَوَدَّدُوْا بِالطَّاعَةِ إِلَى الْبَرِّ الْوَدُوْدِ، وَتُوْبُوْا إِلَى اللهِ جَمِيْعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُوْنَ، لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُوْنَ. وَلاَ تَكُوْنُوْا كَالَّذِيْنَ قَالُوْا سَمِعْنَا وَهُمْ لاَيَسْمَعُوْنَ. وَلاَ تَيْأَسُوْا مِنْ رَوْحِ اللهِ، إِنَّهُ لاَيَيْأَسُ مِنْ رَوْحِ اللهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُوْنَ. يَاأَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا اتَّقُوْا اللهَ، وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَاقَدَّمَتْ لِغَدٍ، وَاتَّقُوْا اللهَ، إِنَّ اللهَ خَبِيْرٌ بِمَا تَعْمَلُوْنَ. وَلاَ تَكُوْنُوْا كَالَّذِيْنَ نَسُوْا اللهَ فَأَنْسَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ، أُوْلٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُوْنَ.

وَالْكَشْفُ لِلْعَوْرَةِ ذَنْبٌ فَحُشَا * وَفِعْلُهُ فِيْ سَائِرِ النَّاسِ فَشَا
وَالسَّتْرُ فَرْضٌ وَاجِبٌ مَحْتُوْمُ * وَكُلُّ مَنْ يَكْشِفُهَا مَأْثُوْمُ
وَيَأْثَمُ النَّاظِرُ أَيْضًا حَيْثُ لَمْ * يُرْشِدْ أَخَا الْكَشْفِ إِلَى السَّتْرِ الأَتَمّ
وَأَمْرُ ذِيْ الْعَرْشِ بِغَضِّ الطَّرْفِ * عَنْ عَوْرَةِ الْكَاشِفِ حَالَ الْكَشْفِ
فِيْ سُوْرَةِ النُّوْرِ مِنَ التَّنْزِيْلِ * بَيَانُ ذَا الأَمْرِ بِلاَ تَأْوِيْلِ
وَكُلُّ أَبْدَانِ النِّسَاءِ عَوْرَةْ * يَسْتُرْنَ حَتَّى مَعَ قُبْحِ الصُّوْرَةْ
يَحْرُمُ أَنْ يَنْظُرَ مِنْهُنَّ الذَّكَرُ * شَيْئًا لِمَا فِيْ ذَاكَ مِنْ عُظْمِ الضَّرَرِ

إِذْ نَـظْرَةُ الْـعَـيْنِ إِلَيْهِـنَّ تَـلَفْ * سَهْمٌ مِنَ الشَّيْطَانِ مَسْمُوْمُ الطَّرْف
تَـدْعُـوْ إِلَى الْفِكْـرِ إِلَى أَنْ تَكْمُنَـا * فِيْ الْقَلْبِ فَانْجَرَّ إِلَى فِعْـلِ الزِّنَـا
فَـالْاِحْتِيَـاطُ حَسْمُ هٰـذِيْ الْمَادَّة * مِنْ أَصْلِهَا الْأَقْرَبِ خَوْفَ الْعَائِدَة
وَهٰـكَـذَا أَصْـوَاتُهُـنَّ يُجْـتَـنَـب * سَـمَـاعُـهَـا فَـهِيَ دَوَاعٍ لِـلرِّيَب
وَمِـثْـلُهُ الْخَـلْوَةُ لَا بِـالْمَحْـرَمِ * فَـإِنَّهَا فِعْـلُ الْغَـوِيِّ الْمُجْـرِمِ
لَايَخْـتَـلِيْ بِـامْـرَأَةٍ إِنْـسَـانُ * إِلَّا وَكَـانَ الـثَّـالِثَ الـشَّيْـطَانُ
فَـاجْتَنِبُـوْا فِعْـلَ الْغُـوَاةِ الْفَسَقَـة * تُجْـزَوْا مِنَ الرَّحْمٰنِ رِبْحَ الصَّفْقَـة
وَقَـدْ أَتَى عَـنْ سَـيِّـدِ الْأَنَـامِ * عَـلَيْـهِ مِنَّـا أَفْـضَـلُ السَّـلَامِ
لَمْ آلُ بَعْـدِيْ فِتْنَةً عَـلَى الرِّجَـالِ * أَضَرَّ مِـنْهُـنَّ بِمَـعْـنَى ذَا الْمَـقَـالِ
فَـوَاجِبٌ عَـلَى التَّـقِيِّ الْمُؤْمِنِ * أَنْ يَـتَـوَقَّى شَرَّ هٰـذِيْ الْـفِـتَـنِ
بِـالْبُعْـدِ عَـمَّا فِـيْـهِ ظَنٌّ يُخْشَى * مِنْـهُ اتِّهَامٌ بِـارْتِكَابِ الْفَحْشَـا
وَوَاجِبٌ عَـلَى النِّسَاءِ الْاِحْتِجَابْ * عَنْ كُـلِّ مَايُفْضِيْ لِـظَنٍّ وَارْتِيَاب
بَـلْ هُنَّ كَـالـذُّكْرَانِ فِيْمَا سَلَفَـا * لِمَـا أَتَى عَـنِ النَّبِيِّ الْمُصْـطَفَى
فِيْ امْـرَأَتَيْـهِ حِـيْنَ أَلْفَى رَجُـلَا * بَـيْنَهُـمَا أَعْـمَى تَـقِـيًّـا أَفْـضَـلَا
فَـارْبَـدَّ سُخْـطًا قَـالَتَـا بِـهِ عَمَى * قَـالَ أَعَـمْيَـاوَانِ حِيْنًـا أَنْـتُـمَا
وَمِنْ خِصَـالِ الْمُنْكَـرِ الشَّنِيْعَـةِ * الْجَـالِبَـاتِ النِّقَمِ الْـفَـظِيْعَـةِ
مَااعْتِيْدَ مِنْ حَجْمِ الرِّجَالِ لِلنِّسَا * فَبِئْسَ بَـلْ قُبْحَ ذَا الْفِعْـلُ وَسَـا
وَهُـوَ حَـرَامٌ لَيْسَ يَخْفَى ضَـرَرُه * وَمُـنْكَـرٌ يَـأْثَـمُ مَنْ لَايُـنْـكِـرُه
وَلَيْسَ بِـالْعُـذْرِ إِذَا لَمْ تُـوْجَـدِ * حَـاجِمَـةٌ مَـاهِـرَةٌ فِيْ الْـبَـلَـدِ
إِذْ يُمْـكِـنُ الْـبَـعْضَ لَهَـا تَـعَـلُّمُ * مِـنْهُـنَّ فَـالـسَّعْيُ لِهٰـذَا يَـلْزَمُ
فَـنَصِّـبُـوْا مِـنْهُـنَّ لِـلْحِـجَـامَـةِ * وَاحِـدَةً تَـنْـجُـوْ مِـنَ الْمَـلَامَـةِ

وَاسْتَعْمِلُوْا الْغَيْرَةَ مِنْ أَنْ يَعْرِفَا * نِسَاؤُكُم مَنْ لاَ يَرَى التَّعَفُّفَا
وَلَوْ فَرَضْنَا أَنَّهُ عَفِيْفُ * بَرٌّ تَقِيٌّ وَرِعٌ ظَرِيْفُ
أَلَمْ يَكُنْ يَحْجُبُ خَيْرُ الأَنْبِيَا * نِسَاءَهُ عَنِ الْهُدَاةِ الأَتْقِيَا
وَعَوْرَةُ الْحُرَّةِ فِيْ الصَّلاَةِ * جَمِيْعُهَا مِنْ سَائِرِ الجِهَاتِ
إِلَّا كِلاَ الْوَجْهَيْنِ وَالْكَفِّ فَلَنْ * يُحْسَبْنَ فِيْ الْعَوْرَةِ مِنْهَا فَاعْلَمَنْ
وَمِثْلُهَا الْخُنْثَى الَّذِيْ لَمْ يَضِحِ * فِيْ قَوْلِ كُلِّ عَالِمٍ مُرَجِّحِ
وَحَدُّ تِلْكَ الْعَوْرَةِ الْمَذْكُوْرَة * مُطْلَقَةٌ مِنْ وَاضِحِ الذُّكُوْرَة
مَابَيْنَ أَدْنَى سُرَّةٍ وَرُكْبَتِه * جَمِيْعُهَا مَحْسُوْبَةٌ مِنْ عَوْرَتِه
فِيْ كُلِّ حَالٍ سَتْرُهَا قَدْ لَزِمَه * وَمِثْلُهُ حَالَ صَلاَتِهَا الأَمَة
وَكُلُّ أُنْثَى جَائِزٌ لَهَا نَظَر * مِنْ مِثْلِهَا مَازَادَ عَنْ حَدِّ الذَّكَر
وَمِثْلُهَا ذُوْ مَحْرَمٍ فِيْ ذٰلِك * وَرَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ كَذٰلِك
وَالْهَالِكُ الْخَاسِرُ مَنْ تَعَدَّى * حُدُوْدَ مَوْلاَهُ الَّتِيْ قَدْ حَدَا
إِيَّاكُمْ ذَاكَ التَّعَدِّيْ فَاحْذَرُوْا * وَالْتَزِمُوْا طَاعَتَهُ كَيْ تَظْفَرُوْا
وَطَاعَةُ اللهِ بِهَا تَوَدَّدُوْا * إِلَيْهِ حَتَّى تُكْرَمُوْا وَتُسْعَدُوْا

وَاعْلَمْ أَنَّكَ فِيْ آخِرِ الزَّمَانِ، الْمَوْعُوْدِ بِكُلِّ امْتِحَانٍ، فِيْ الأَدْيَانِ وَالأَبْدَانِ، كَمَا أَخْبَرَ بِذٰلِكَ الْقُرْآنُ، وَسَيِّدُ وَلَدِ عَدْنَانَ. وَقَدْ شَاعَتْ بَيْنَ النَّاسِ جُمْلَةٌ مِنَ الْمُنْكَرَاتِ، فَمِنْهَا بُرُوْزُ النِّسَاءِ لِلرِّجَالِ، مَعَ كَشْفِ مَايَجِبُ سَتْرُهُ مِنْ غَيْرِ اسْتِحْيَاءٍ مِنَ الْخَالِقِ وَلاَ مِنَ الْمَخْلُوْقِ، وَلاَ خَوْفٍ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ، وَلاَ خَوْفٍ مِنَ الْحُسَّادِ وَالشُّنَاةِ الْمُبْغِضِيْنَ، مِنَ الرَّمْيِ بِالْفَوَاحِشِ، لِوُقُوْعِهِمْ فِيْ مَوَاقِعِ التُّهَمِ، الْمَنْهِيِّ عَنْهُ فِيْ حَدِيْثِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِيْنَ.

وَلَا يَجُوْزُ لِامْرَأَةٍ مُؤْمِنَةٍ بِاللهِ تَظْهَرُ عَلَى ذَكَرٍ أَجْنَبِيٍّ مِنْهَا، أَيْ لَيْسَ بِزَوْجٍ ، وَلَا سَيِّدٍ، وَلَا مَحْرَمٍ لَهَا، بِنَسَبٍ، وَلَا رَضَاعٍ ، وَلَا مُصَاهَرَةٍ، وَقَدْ تَعَدَّى صِبَاهُ، بِأَنْ بَلَغَ حَدًّا يُشْتَهَى ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ ثَمَّ رِيْبَةٌ، أَوْ كَانَتْ عَجُوْزًا، أَوْ كَانَ هَرِمًا لَايُشْتَهَى . وَلَا يَجُوْزُ النَّظَرُ مِنْهُ إِلَيْهَا، وَلَا مِنْهَا إِلَيْهِ، وَلَا الْمَسُّ بِمُصَافَحَةٍ، أَو مَعَ مُنَاوَلَةٍ، أَوْ نَحْوِهِمَا، وَلَا الْخَلْوَةُ بِهِمَا.

فَلَا يَجُوْزُ لِلْمَرْأَةِ إِذَا هِيَ تَعَطَّرَتْ بِشَيْءٍ مِنَ الأَطْيَابِ أَنْ تَمُرَّ بِرِجَالٍ أَجَانِبَ يَشُمُّوْنَ طِيْبَهَا لِمَا يُخْشَى مِنَ الافْتِتَانِ بِهَا، لِقَوْلِهِ ﷺ : «أَيُّمَا امْرَأَةٍ تَطَيَّبَتْ، ثُمَّ خَرَجَتْ إِلَى الْمَسْجِدِ، لَمْ تُقْبَلْ لَهَا صَلَاةٌ حَتَّى تَغْتَسِلَ» . وَفِيْ بَعْضِ الأَحَادِيْثِ مَامَعْنَاهُ: أَنَّ مَنْ مَرَّتْ عَلَى أَجَانِبَ، فَشَمُّوْا طِيْبَهَا، فَهِيَ زَانِيَةٌ.

وَلَا يَجُوْزُ لِامْرَأَةٍ أَنْ تَخْرُجَ مَعَ كَشْفِ شَيْءٍ أَبَى الشَّرْعُ كَشْفَهُ وَحَرَّمَهُ. وَكُلُّ بَدَنِ الْحُرَّةِ عَوْرَةٌ عِنْدَ الأَجَانِبِ، مَا عَدَا وَجْهَهَا وَكَفَّيْهَا فِيْ صَلَاتِهَا، وَمَا بَيْنَ سُرَّتِهَا وَرُكْبَتِهَا عِنْدَ مَحَارِمِهَا وَالنِّسَاءِ. فَيَجِبُ عَلَيْهَا إِذَا أَرَادَتِ الْخُرُوْجَ أَنْ تَسْتُرَ جَمِيْعَ بَدَنِهَا عَنْ أَعْيُنِ النَّاظِرِيْنَ، فَيَتَعَيَّنُ الْاِهْتِمَامُ بِالتَّنْبِيْهِ عَلَى ذٰلِكَ، وَالتَّعْوِيْلُ عَلَيْهِ، وَتَعْرِيْفُ أَهْلِ السَّوَادِ وَالْبَوَادِيْ بِذٰلِكَ لِغَبَاوَةِ بَعْضِهِمْ.

وَفِيْ [الْإِحْيَاءِ] قَالَ ﷺ : «إِنِّيْ لَغَيُوْرٌ!» وَمَا مِن امْرِىءٍ لَايَغَارُ إِلَّا مَنْكُوْسُ الْقَلْبِ. وَالطَّرِيْقُ الْمُغْنِيْ عَنِ الْغَيْرَةِ أَنْ لَايَدْخُلَ عَلَيْهَا الرِّجَالُ، وَهِيَ لَاتَخْرُجُ إِلَى الأَسْوَاقِ. وَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ لِابْنَتِهِ فَاطِمَةَ: «أَيُّ

شَيْءٍ خَيرٌ لِلْمَرْأَةِ؟ قَالَتْ: أَنْ لاَتَرى رَجُلاً، وَلاَ يَرَاهَا رَجُلٌ فَضَمَّهَا إِلَيْهِ».

وَكَانَ أَصْحَابُ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ يَسُدُّوْنَ الْكُوَى وَالثُّقَبَ فِيْ الْحِيْطَانِ، لِئَلَّا يَطَّلِعَ النِّسْوَانُ عَلَى الرِّجَالِ. وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَعْرُوْا النِّسَاءَ يَلْزَمْنَ الْحِجَابَ! وَإِنَّمَا قَالَ ذٰلِكَ، لِأَنَّهُنَّ لَايَرْغَبْنَ لِلْخُرُوْجِ فِيْ الْهَيْئَةِ الرَّثَّةِ.

وَأَحُثُّكُمْ عَلَى صِلَةِ الرَّحِمِ، فَإِنَّهَا مَثْرَاةٌ فِيْ الأَمْوَالِ، مَنْسَاةٌ فِيْ الآجَالِ، دَالَّةٌ عَلَى التَّحَلِّيْ بِمَكَارِمِ الْخِلَالِ، وَأَمَارَةٌ قَاطِعَةٌ بِحُسْنِ الْمَآلِ. فَاحْذَرُوْا الْقَطِيْعَةَ، فَإِنَّهَا فَاحِشَةٌ فَظِيْعَةٌ، عَذَابُهَا أَلِيْمٌ، وَمَرْعَاهَا وَخِيْمٌ، الْقَاطِعُ مَلْعُوْنٌ بِنَصِّ الْقُرْآنِ، الْقَاطِعُ ضَعِيْفُ الْإِيْمَانِ، الْقَاطِعُ لَايَجِدُ رَائِحَةَ الْجِنَانِ، الْقَاطِعُ يَتَعَدَّى شُؤْمُهُ إِلَى الْجِيْرَانِ، فَصِلُوْا أَرْحَامَكُمْ أَيُّهَا الْإِخْوَانِ، فَإِنَّ الرَّحِمَ مُعَلَّقَةٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ عَرْشِ الرَّحْمٰنِ، تَدْعُوْ عَلَى صَاحِبِهَا بِالْحِرْمَانِ، وَاجْتَنِبُوْا الْكَبَائِرَ، وَاحْذَرُوْا الْجَرَائِرَ، فَإِنَّ الْمَعَاصِيَ دَلِيْلُ الْخُسْرِ، وَبَرِيْدُ الْكُفْرِ، وَمَنْ عَصَى اللهَ فَقَدْ تَعَرَّضَ لِمُحَارَبَتِهِ، وَانْتَدَبَ لِمُغَالَبَتِهِ، وَمَنْ ذَا لَهُ يَدَانِ بِمُحَارَبَةِ الْمَلِكِ الدَّيَّانِ.

وَمِمَّا يُوْجِبُ الْمَحْقَ فِيْ الأَمْوَالِ وَالنُّفُوْسِ، وَالْعَذَابَ فِيْ النِّيْرَانِ وَالرُّمُوْسِ، أَخْذُ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْغَصْبِ، وَالسَّرِقَةِ، وَالْمُكُوْسِ، وَبِغَبْنِ الْمُسْتَرْسِلِ الْمَنْحُوْسِ. فَهٰذَا كُلُّهُ مِنْ أَكْلِ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ، وَفَاعِلُهُ ظَالِمٌ آثِمٌ خَاطِلٌ. وَيَخْتَصُّ الْمَكَّاسُ بِجُمْلَةٍ مِنَ الْمَذَامِّ،

وَرَدَتْ فِيْهِ عَنْهُ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ. فَاجْتَنِبُوْا، رَحِمَكُمُ اللهُ، كُلَّ مَحْظُوْرٍ حَرَامٍ، وَلاَ تَحْقِرُوا شَيْئًا مِنْهَا، فَقَدْ يَكُوْنُ سَبَبَ الْغَضَبِ وَالْاِنْتِقَامِ، وَلاَ تَقْتُلُوْا النَّفْسَ الَّتِيْ حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ.

وَالْقَتْلُ مِنَ الْمُوْبِقَاتِ الْمُحْبِطَاتِ لِلْحَسَنَاتِ، الْمُوْجِبَاتِ لِلْاِنْتِقَامِ سَرِيْعًا، «أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ، أَوْ فَسَادٍ فِيْ الْأَرْضِ، فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيْعًا». فَمَنْ أَعْظَمُ مِنْ هٰذَا جُرْمًا! وَمَنْ أَخْسَرُ مِنْهُ قَلْبًا وَجِسْمًا! وَأَزْجَرُ مِنْ ذٰلِكَ، مَاحَكَاهُ اللهُ بَعْدَ حِكَايَةِ الْحُكْمِ تَتْمِيْمًا، «وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا، فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيْهَا، وَغَضِبَ اللهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ، وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيْمًا» حَتَّى أَخَذَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ مِنْ هٰذِهِ الآيَةِ، أَنَّهُ لاَتُقْبَلُ لَهُ تَوْبَةٌ، وَأَنَّ تَوْبَتَهُ عَنِ اللهِ مَحْجُوْبَةٌ. فَإِيَّاكُمْ أَنْ يُلِمَّ أَحَدُكُمْ بِذٰلِكَ إِلْمَامًا، فَإِنَّ الْمَرْءَ فِيْ فُسْحَةٍ مِنْ أَمْرِهِ مَا لَمْ يُصِبْ دَمًا حَرَامًا. وَقَالَ ﷺ: «لَزَوَالُ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عِنْدَ اللهِ مِنْ قَتْلِ مُؤْمِنٍ بِغَيْرِ حَقٍّ. وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ سَمٰوَاتِهِ وَأَهْلَ أَرْضِهِ اشْتَرَكُوْا فِيْ دَمِ مُؤْمِنٍ لَأَدْخَلَتْهُمُ النَّارَ».

وَحُكْمُ اللهِ فِيْ قَتْلِ الْعَمْدِ الْقِصَاصُ، النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، لَيْسَ لَهُ عَنْ ذٰلِكَ مَنَاصٌ، إِلَّا أَنْ يَعْفُوَ وَرَثَةُ الْقَتِيْلِ مَجَّانًا، أَوْ عَلَى الدِّيَةِ، أَوْ عَلَى مَالٍ كَثِيْرٍ أَوْ قَلِيْلٍ. فَإِذَا قَدْ سَمِعْتَ مِنْ هٰذَا مَاتَقْشَعِرُّ مِنْهُ الْجُلُوْدُ، وَتَرْعَدُ مِنْهُ الْفَرَائِصُ، فَمَا حَالُ هٰؤُلاَءِ الْجُنُوْدِ الْمُكِبِّيْنَ عَلَى هٰذَا الْحَالِ الشَّنِيْعِ، وَالْأَمْرِ الْفَظِيْعِ، مَعَ عَدَمِ الْمُبَالاَةِ، وَالاِكْتِرَاثِ بِكَوْنِهِ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ، وَمَا حَالُنَا نَحْنُ بَيْنَ ظَهْرَانَيْهِمْ مِنَ الْمُخَالَطَةِ بِهِمْ وَالْمُجَالَسَةِ وَالْمُؤَانَسَةِ وَالتَّأَلُّفِ بِلاَ عَظِيْمِ نَكِيْرٍ مِنَّا عَلَيْهِمْ فِيْ ذٰلِكَ، فَلاَ نَشُكُّ بِأَنَّ

ذٰلِكَ سَعْيٌ فِيْ هَدْمِ الدِّيْنِ، وَزَيْغٌ وَضَلَالٌ مُبِيْنٌ، فَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيْمِ، وَإِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُوْنَ.

وَمِنْ أَقْبَحِ آفَاتِ اللِّسَانِ فِيْ الذَّمِّ وَالْجُرْمِ التَّشْجِيْعُ عَلَى الظُّلْمِ، كَلَمْزِ بَعْضِ الْجَهَلَةِ لِبَعْضِ حَمَلَةِ السِّلَاحِ يُجْرِؤُهُ وَيُغْرِيْهِ عَلَى قَتْلِ مَنْ لاَجِنَايَةَ عِنْدَهُ، وَلاَ جُنَاحَ. وَهٰذَا مِنْ أَعْظَمِ آفَاتِ اللِّسَانِ، فَيَكُوْنُ شَرِيْكًا فِيْ دَمِ ذٰلِكَ الْإِنْسَانِ، قَالَ ﷺ: «إِذَا الْتَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُوْلُ فِيْ النَّارِ. قِيْلَ: يَارَسُوْلَ اللهِ! هٰذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُوْلِ؟ قَالَ: إِنَّهُ كَانَ حَرِيْصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ». وَقَالَ ﷺ: «لَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمٰوَاتِ وَالْأَرْضِ اجْتَمَعُوْا عَلَى قَتْلِ مُسْلِمٍ، لَكَبَّهُمُ اللهُ جَمِيْعًا عَلَى وُجُوْهِهِمْ فِيْ النَّارِ». وَقَالَ ﷺ: «لَنْ يَزَالَ الْمُؤْمِنُ فِيْ فُسْحَةٍ مِنْ دِيْنِهِ، مَا لَمْ يُصِبْ دَمًا حَرَامًا». وَقَالَ ﷺ: «مَنْ أَعَانَ عَلَى قَتْلِ مُؤْمِنٍ، وَلَوْ بِشَطْرِ كَلِمَةٍ، لَقِيَ اللهَ مَكْتُوْبًا بَيْنَ عَيْنَيْهِ آيِسٌ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ». وَهُوَ أَنْ يَقُوْلَ (أُقْ) يَعْنِيْ لاَيُتِمُّ كَلِمَةَ (أُقْتُل).

وَمِنَ الْجَرَائِمِ الْعَظِيْمَةِ، وَالْفَوَاحِشِ الْوَخِيْمَةِ، التَّقَاتُلُ بَيْنَ الْقَبَائِلِ، وَالتَّغَاوُرُ، وَالتَّقَاطُعُ، وَالتَّنَافُرُ. فَهٰذِهِ مُهْلِكَاتٌ رَدِيَّةٌ، وَضَلَالَاتٌ شَيْطَانِيَّةٌ، وَعَادَاتٌ جَاهِلِيَّةٌ، قَدْ نَهَى عَنْ جَمِيْعِهَا الشَّرْعُ، وَزَجَرَ عَنْهَا بِأَبْلَغِ الزَّجْرِ وَالرَّدْعِ، لِمَا فِيْهَا مِنْ هَلَاكِ الْأَمْوَالِ وَالْأَحْوَالِ وَالْأَدْيَانِ، وَدَوَامِ الْفِتَنِ وَالْهُمُوْمِ وَالْأَحْزَانِ. وَقَدْ بَيَّنَ الشَّرْعُ فِيْهَا الْأَحْكَامَ، وَأَقَامَ الْحُدُوْدَ، لِيَنْزَجِرَ كُلُّ مَارِدٍ مَطْرُوْدٍ، وَتُضْحِيَ سُبُلُ الْفَسَادِ كُلُّهَا مَسْدُوْدَةً، وَيَتَيَسَّرَ سُلُوْكُ الطُّرُقِ الْمَحْمُوْدَةِ. فَمَا لِهٰؤُلَاءِ الْقَوْمِ

لَايَكَادُوْنَ يَفْقَهُوْنَ حَدِيْثًا، يَسْعَوْنَ إِلَى طُرُقِ الْفَسَادِ سَعْيًا حَثِيْثًا. أَمَا يَتَّعِظُوْنَ بِمَا تَوَلَّدَ مِنْ ذٰلِكَ مِنْ دَوَامِ الْفِتَنِ، الْمُسْتَغْرِقَةِ لِجَمِيْعِ الْعُمُرِ وَالزَّمَنِ، فَفِيْ ذٰلِكَ مَايُوْجِبُ الْاِنْزِجَارَ لِأُوْلِيْ الْأَبْصَارِ وَالْاِعْتِبَارِ، مَعَ مَافِيْهَا فِيْ الدُّنْيَا مِنَ الْخَسَارِ وَالْبَوَارِ، وَالْخِزْيِ وَالْعَارِ، وَفِيْ الْآخِرَةِ مِنَ النَّكَالِ وَالنَّارِ، وَاللَّعْنَةِ وَسُوءِ الدَّارِ. فَهَلْ مِنْ رَشِيْدٍ يَحْسُمُ مَادَّةَ هٰذَا الشَّرِّ، وَيَسْعَى فِيْ إِزَالَةِ هٰذَا الْمُنْكَرِ، يَصُدُّهُمْ عَنْ هٰذَا الدَّيْدَنِ الْمَرْذُوْلِ، وَيَرُدُّ الْأَحْكَامَ كُلَّهَا إِلَى اللهِ وَالرَّسُوْلِ، فَيُمِيْتُ بِدْعَةً قَبِيْحَةً، وَيُحْيِيْ سُنَّةً صَحِيْحَةً، فَارْتَفِعُوْا عَنْ حَضِيْضِ النُّقْصَانِ، وَاطْلُبُوْا الْكَمَالَ فِيْ كُلِّ شَأْنٍ، وَاحْذَرُوْا مُخَالَفَةَ الشَّرْعِ الْمَصُوْنِ، وَأَطِيْعُوْا اللهَ وَرَسُوْلَهُ وَلَا تَوَلَّوْا عَنْهُ وَأَنْتُمْ تَسْمَعُوْنَ، وَتُوْبُوْا إِلَى اللهِ جَمِيْعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُوْنَ، لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُوْنَ، وَلَا تَيْأَسُوْا مِنْ رَوْحِ اللهِ، إِنَّهُ لَايَيْأَسُ مِنْ رَوْحِ اللهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُوْنَ.

هٰذَا، وَمِنَ الْكَبَائِرِ الْعَظِيْمَةِ، وَالْجَرَائِمِ الذَّمِيْمَةِ، وَالْأَقْوَالِ الْمَشْئُوْمَةِ الْوَخِيْمَةِ: الْقَذْفُ، فَلَا يَصْدُرُ إِلَّا مِنْ خَبِيْثِ الطَّوِيَّةِ، سَيِّءِ الظَّنِّ بِالْبَرِيَّةِ، بَعِيْدٍ عَنْ وَصْفِ أَهْلِ الْإِيْمَانِ، فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيْسَ بِالطَّعَّانِ وَلَا بِاللَّعَّانِ، بَلِ الْقَاذِفُ يَقُوْلُ مَا لَيْسَ بِهِ عَلِيْمٌ، يَحْسَبُهُ هَيِّنًا، وَهُوَ عِنْدَ اللهِ عَظِيْمٌ. قَدْ لَعَنَهُ اللهُ فِيْ مُحْكَمِ الْكِتَابِ، وَتَوَعَّدَهُ بِأَلِيْمِ الْعِقَابِ. فَاتَّقُوْا رَحِمَكُمُ اللهُ مَايُسْخِطُ الرَّبَّ، وَاجْتَنِبُوْا اللَّعْنَ وَالْقَذْفَ وَالسَّبَّ.

وَحُكْمُ الْقَاذِفِ، إِذَا لَمْ يَأْتِ بِأَرْبَعَةٍ مِنَ الشُّهُوْدِ، أَنْ يُحَدَّ بِالْحَدِّ الْمَحْدُوْدِ، وَذٰلِكَ أَنْ يُجْلَدَ الْحُرُّ ثَمَانِيْنَ، كَمَا أَوْضَحَهُ الْكِتَابُ الْمُبِيْنُ،

وَالْعَبْدُ يُجْلَدُ أَرْبَعِيْنَ، كَمَا وَرَدَ عَنِ الْهَادِيْ الأَمِيْنِ.

وَمَنْ قَذَفَ زَوْجَتَهُ بِالزِّنَا، فَالْحَدُّ عَلَيْهِ مَاذُكِرَ هُهُنَا، لٰكِنَّهُ يَسْقُطُ بِاللِّعَانِ إِنْ شَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ كَمَا فِيْ الْقُرْآنِ. اَللّٰهُمَّ اهْدِنَا بِهُدَاكَ، وَاجْعَلْنَا مِمَّا يُسَارِعُ فِيْ رِضَاكَ، وَلَا تُوَلِّنَا وَلِيًّا سِوَاكَ، وَلَا تَجْعَلْنَا مِمَّنْ خَالَفَ أَمْرَكَ وَعَصَاكَ. اَللّٰهُمَّ لَاتَقْتُلْنَا بِغَضَبِكَ، وَلَا تُهْلِكْنَا بِعَذَابِكَ، وَعَافِنَا قَبْلَ ذٰلِكَ. وَعَدَ اللهُ الصَّابِرِيْنَ الْمَخْرَجَ مِمَّا يَكْرَهُوْنَ، وَالرِّزْقَ مِنْ حَيْثُ لَايَحْتَسِبُوْنَ، جَعَلَنَا اللهُ وَإِيَّاكُمْ مِنَ الَّذِيْنَ لَاخَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُوْنَ. وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

## ﴿تَتِمَّةٌ﴾

وَمَعْلُوْمٌ أَنَّ الْإِنْسَانَ لَايُوْلَدُ عَالِمًا بِالشَّرْعِ، وَإِنَّمَا يَجِبُ التَّبْلِيْغُ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ، وَكُلُّ مَنْ تَعَلَّمَ مَسْأَلَةً وَاحِدَةً فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِهَا، وَكُلُّ عَامِيٍّ عَرَفَ شُرُوْطَ الصَّلَاةِ، فَعَلَيْهِ أَنْ يُعَرِّفَ غَيْرَهُ، وَإِلَّا فَهُوَ شَرِيْكٌ فِيْ الْإِثْمِ، وَلَيْسَ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَجْلِسَ فِيْ بَيْتِهِ، وَلَا يَخْرُجَ إِلَى الْمَسْجِدِ، لِأَنَّهُ يَرَى النَّاسَ لَايُحْسِنُوْنَ الصَّلَاةَ، بَلْ إِذَا عَلِمَ ذٰلِكَ، وَجَبَ عَلَيْهِ الْخُرُوْجُ لِلتَّعْلِيْمِ وَالنَّهْيِ.

وَمِنَ الْمُنْكَرَاتِ فِيْ الْمَسَاجِدِ، تَرْكُ الطُّمَأْنِيْنَةِ فِيْ رُكُوْعِ الصَّلَاةِ وَسُجُوْدِهَا، فَيَجِبُ النَّهْيُ عَنْهَا، لَا لِحَنَفِيٍّ، وَكَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ لَحْنًا، فَيَجِبُ النَّهْيُ عَنْهَا، وَالتَّلْقِيْنُ الصَّحِيْحُ، وَالَّذِيْ يُكْثِرُ اللَّحْنَ إِنْ قَدَرَ عَلَى التَّعَلُّمِ، وَإِلَّا فَيُمْنَعُ مِنَ الْقِرَاءَةِ. فَإِنْ قَرَأَ قَبْلَ التَّعَلُّمِ عَصَى، وَإِنْ لَمْ

يُطَاوِعْهُ لِسَانُهُ. فَإِنْ كَانَ أَكْثَرُ مَايَقْرَأُهُ لَحْنًا، فَلْيَتْرُكْهُ، وَلْيَشْتَغِلْ بِتَعَلُّمِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَتَصْحِيْحِهَا. فَإِنْ كَانَ الأَكْثَرُ صَحِيْحًا، وَلاَ يَقْدِرُ عَلَى التَّسْوِيَةِ، فَلاَ بَأْسَ أَنْ يَقْرَأَ، وَلٰكِنْ يَخْفِضُ صَوْتَهُ حَتَّى لاَيُسْمِعَ غَيْرَهُ. وَبَلَغَنَا أَنَّ اللهَ عَذَّبَ قَرْيَةً فِيْهَا ثَمَانِيَةَ عَشَرَ أَلْفًا، أَعْمَالُهُمْ كَأَعْمَالِ الأَنْبِيَاءِ، غَيْرَ أَنَّهُمْ لاَيَغْضَبُوْنَ لِلهِ.

وَيَلْزَمُ كُلَّ مُسْلِمٍ، بَالِغٍ، عَاقِلٍ، غَيْرِ حَائِضٍ وَنُفَسَاءَ، قَضَاءُ مَافَاتَهُ بِلاَ عُذْرٍ مِنَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ فَوْرًا. قَالَ صَاحِبُ [فَتْحُ الْمُعِيْنِ] قَالَ شَيْخُنَا أَحْمَدُ بْنُ حَجَرٍ، رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: وَالَّذِيْ يَظْهَرُ أَنَّهُ يَلْزَمُهُ صَرْفُ جَمِيْعِ زَمَنِهِ لِلْقَضَاءِ، مَاعَدَا مَايَحْتَاجُ لِصَرْفِهِ فِيْمَا لاَبُدَّ مِنْهُ، وَإِنَّهُ يَحْرُمُ عَلَيْهِ التَّطَوُّعُ - اِنْتَهَى.

وَأَوْحَى اللهُ إِلَى دَاوُدَ، عَلَيْهِ السَّلاَمُ: يَادَاوُدُ! مَا لِيْ أَرَاكَ مُنْتَبِذًا وَحْدَانِيًّا؟ قَالَ: إِلٰهِيْ قَلَيْتُ الْخَلْقَ مِنْ أَجْلِكَ. قَالَ: يَادَاوُدُ! كُنْ يَقْظَانًا، وَارْتَدْ لِنَفْسِكَ إِخْوَانًا، وَكُلُّ خِدْنٍ لاَيُوَافِقُكَ عَلَى مَسَرَّتِيْ، فَلاَ تَصْحَبْهُ، فَإِنَّهُ لَكَ عَدُوٌّ، يُقَسِّيْ قَلْبَكَ، وَيُبَاعِدُكَ عَنِّيْ.

وَأَوْحَى اللهُ إِلَى مُوْسَى، عَلَيْهِ السَّلاَمُ: يَامُوْسَى! كُنْ كَالطَّيْرِ الْوَحْدَانِيِّ، يَأْكُلُ مِنْ رُؤُوسِ الأَشْجَارِ، وَيَشْرَبُ مِنَ الْمَاءِ الْقَرَاحِ، فَإِذَا جَنَّهُ اللَّيْلُ، أَوَى إِلَى كَهْفٍ مِنَ الْكُهُوْفِ اِسْتِئْنَاسًا بِيْ، وَاسْتِيْحَاشًا مِمَّنْ عَصَانِيْ.

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ:

«يَبْعَثُ اللهُ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبادِهِ بَعْدَ مَوْتِهِمَا، كَانَ أَكْثَرَ لَهُمَا مِنَ الْمَالِ وَالْوَلَدِ، فَقَالَ لأَحَدِهِمَا: كَيْفَ صَنَعْتَ فِيْمَا آتَيْتُكَ؟ قَالَ: تَرَكْتُهُ لِوَلَدِيْ، مَخَافَةَ الْفَقْرِ عَلَيْهِمْ. قَالَ: أَمَا وَثِقْتَ لَهُمْ بِطَوْلِيْ، فَإِنَّ الَّذِي تَخَوَّفْتَهُ عَلَيْهِمْ قَدْ أَنْزَلْتُهُ بِهِمْ. وَقَالَ لِلآخَرِ: كَيْفَ صَنَعْتَ فِيْمَا آتَيْتُكَ؟ قَالَ: أَنْفَقْتُهُ فِيْ طَاعَتِكَ، وَوَثِقْتُ لِوَلَدِيْ بِحُسْنِ طَوْلِكَ. قَالَ: إِنَّ الَّذِيْ وَثِقْتَهُ لَهُمْ قَدْ أَنْزَلْتُهُ بِهِمْ». رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ. وَالطَّوْلُ (بِفَتْحِ الطَّاءِ) الْمَقْدُرَةُ وَالسَّعَةُ.

وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ: «كُلُّ كَلاَمِ ابْنِ آدَمَ عَلَيْهِ، لاَ لَهُ، إِلاَّ أَمْرٌ بِمَعْرُوْفٍ، أَوْ نَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ، أَوْ ذِكْرٌ للهِ تَعَالَى.

وَمِنْ أَعْظَمِ آفَاتِ اللِّسَانِ: الْكَذِبُ، وَهُوَ الإِخْبَارُ بِغَيْرِ الْوَاقِعِ، سَوَاءٌ أَثْبَتَ بِهِ مَنْفِيًّا، كَأَنْ تَقُوْلَ: وَقَعَ كَذَا، لِمَا لَمْ يَقَعْ. أَوْ نَفَيْتَ بِهِ مُثْبَتًا، كَأَنْ تَقُوْلَ: لَمْ يَقَعْ كَذَا، لِمَا قَدْ وَقَعَ.

وَإِثْمُ الْكَذِبِ عَظِيْمٌ، وَهُوَ مَنَاقِضٌ لِلإِيْمَانِ، وَصَاحِبُهُ مُتَعَرِّضٌ بِسَبَبِهِ لِلَعْنَةِ الرَّحْمٰنِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: «إِنَّمَا يَفْتَرِيْ الْكَذِبَ الَّذِيْنَ لاَيُؤْمِنُوْنَ بِآيَاتِ اللهِ، وَأُوْلٰئِكَ هُمُ الْكَاذِبُوْنَ». وَقَالَ تَعَالَى: «فَنَجْعَلْ لَعْنَةَ اللهِ عَلَى الْكَاذِبِيْنَ». وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَلْعَنَ نَفْسَهُ، فَلْيَكْذِبْ!». وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ: «إِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِيْ إِلَى الْفُجُوْرِ، وَإِنَّ الْفُجُوْرَ يَهْدِيْ إِلَى النَّارِ، وَلاَ يَزَالُ الْعَبْدُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ كَذَّابًا».

وَسُئِلَ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ: «أَيَكْذِبُ الْمُؤْمِنُ؟ فَقَالَ: لاَ إِنَّمَا يَفْتَرِيْ

الْكَذِبَ الَّذِيْنَ لَايُؤْمِنُوْنَ بِآيَاتِ اللهِ ...... الْحَدِيْث». وَقَالَ ﷺ: «النَّائِحَةُ، إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا، تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ، وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ». وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِيْ قَبْرِهِ بِمَا نِيْحَ عَلَيْهِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «أَخَذَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ بِمَنْكِبِيْ، وَقَالَ: كُنْ فِيْ الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيْبٌ، أَوْ عَابِرُ سَبِيْلٍ!». وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، يَقُوْلُ: «إِذَا أَمْسَيْتَ، فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ، فَلَا تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ. هٰكَذَا ...... وَعَنْ أُمِّ الْوَلِيْدِ، رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «أَلَا تَسْتَحْيُوْنَ مِنَ اللهِ، تَجْمَعُوْنَ مَا لَاتَأْكُلُوْنَ، وَتَبْنُوْنَ مَا لَاتَسْكُنُوْنَ، وَتَأْمُلُوْنَ مَا لَاتُدْرِكُوْنَ!». رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ.

## ﴿فَصْلٌ فِيْ الْحَثِّ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ وَذَمِّ الْجَهْلِ﴾

وَلَا يَظُنُّ أَحَدٌ وُصُوْلَا * قَطُّ إِلَى هٰذَا وَلَا سَبِيْلَا
إِلَّا إِذَا بِالْعِلْمِ أَحْيَا قَلْبَه * كَيْ يَفْعَلَ الْخَيْرَ وَيُرْضِيْ رَبَّه
وَيَتَّقِيْ اللهَ عَلَى بَصِيْرَة * نَافِذَةٍ فِيْ الدِّيْنِ مُسْتَنِيْرَة
فَالْعِلْمُ نُوْرٌ وَاضِحٌ مُبِيْنٌ * يَحْيَا بِهِ الْقَلْبُ وَيَعْلُوْ الدِّيْنُ
وَالْعِلْمُ يَاهٰذَا أَسَاسُ التَّقْوَى * وَالْمَعْقِلُ الدَّافِعُ شَرَّ الْأَهْوَا
بِهِ الْفَلَاحُ الْأَبَدِيُّ السَّرْمَدِيْ * وَالْفَخْرُ فِيْ الدُّنْيَا وَفِيْ يَوْمِ غَدِ

وَالْجَهْـلُ أَصْـلُ الشَّرِّ وَالْهَـلَاك * وَالنَّقص فِيْ الـدِّيْنِ وَالْانْتِهَـاك
رَأْسُ الْمَعَـاصِيْ وَأَسَاسُ الْمُنْكَـر * وَالْعَـارُ فِي الـدُّنْيَـا وَيَـوْمَ الْمَحْشَر
لَاشَيْءَ أَدْنَى مِنْـهُ فِيْ الـرَّذَائِـل * وَلَا لَـهُ فِيْ الْقُبْحِ مِنْ مُمَـاثِـل
وَكُـلُّ إِنْسَـانٍ فَـهٰـذِيْ الْعِـلَّةْ * مَـوْضِعُهَـا مِنْ ذَاتِـهِ الْجِبِـلَّهْ
وَلَيْسَ يُبْـرِيْهَـا سِـوَى التَّـعَلُّم * لِلْعِلْم بِـالْإِتْـقَـانِ وَالتَّـفَـهُّـم
وَمَـنْ يُـرِدْهُ اللهُ بِـالْـفَـلَاح * فَـقَّـهَـهُ فِيْ دِيْـنِـهِ يَـاصَـاح
فَبَـادِرِ الْفَـوْتَ بِـالْإِقْبَـالِ وَجِـدْ * فِيْ طَلَبِ الْعِلْمِ فَشَمِّـرْ وَاجْتَهِـدْ
وَلَا يَـصُـدَّنْـكَ عَـنْ طِـلَابِـه * خَوْفُ انْعِكَاسِ الـدَّهْرِ وَانْقِلَابِه
مَعَ مَـاتَـرَى مِنْ قِلَّةِ الْمُسَاعِـد * عَلَيْـهِ فِيْ هٰـذَا الـزَّمَانِ الْفَـاسِـد
فَحُبُّ دُنْيَـا السَّوْءِ أَعْمَى الْأَفْئِدَة * عَنِ انْتِهَاجِ الطُّرُقَاتِ الْمُرْشِـدَة
حَتَّى غَـدَا الْجُمْهُـوْرُ مَفْتُـوْنًـا بِهَـا * مُغْـرًى مُعَنًّى دَائِـمًا بِكَسْبِـهَـا
هِمَّتُـهُ السَّعْيُ إِلَـيْهَـا وَالْخَبَبْ * وَلَوْ تَرَدَّى مِنْ هَـوَاهَا فِيْ الْعَـطَبْ
لَمْ يَبْقَ لِـلْعِلْمِ وَلَا لِـلْمُـرْتَجَـع * فِيْ قَلْبِـهِ حَظٌّ لِأَفْـرَاطِ الـطَّمَع
فَكَيْـفَ تُـرْجَى يَـاأَخِـيْ نَجَـاةُ * مَنْ قَـارَنَتْـهُ هٰـذِهِ الـصِّفَـاتُ
قُـلْ لِيْ أَتَرْضَى أَنْ تَكُـوْنَ هٰكَـذَا * وَتَنْبُـذَ الْعِلْمَ كَـمَنْ قَـدْ نَـبَـذَا
إِنْ كُنْتَ لَاتَـرْضَى فَقُمْ وَابْتَـدِر * لِلْعِلْمِ تَسْلَمْ مِنْ دَوَاعِيْ الْخَـطَر
فَـالْعِلْمُ لَايُعْـطَاهُ إِلَّا السُّـعَـدَا * وَلَيْس يُعْـطَاهُ الشُّقَـاةُ الْبُعَـدَا
وَأَنْت مِمَّنْ شِئْت كُنْ فِيْ الْمُكْتَسَبْ * وَالْمَـرْءُ مَعْـدُوْدٌ أَخِيْ فِيْمَنْ أَحَبّْ
وَالْحُبُّ لَايَصْـدُقُ مِنْ دُوْنِ اقْتِفَـا * إِنِ ادَّعَيْتَ حُبَّ أَرْبَـابِ الْـوَفَـا
دُوْنَكَ فَاسْلُكْ نَهْجَهُمْ تُلْحَقْ بِهِمْ * وَنَهْجُهُمْ مَشْـرُوْحَـةٌ فِيْ كُتْبِهِـمْ
فَـاعْلَمْ بِهَا وَاعْمَـلْ تَنَلْ مَـا نَالُـوْا * مِنَ الْعَـطَايَـا حَبَّـذَا الْمَنَـالُ

وَالْعِلْمُ لاَيَنْفَــعُ مِنْ دُوْنِ عَمَــلِ * وَدُوْنِ إِخْـلاَصٍ وَخَـوْفٍ وَوَجَـلِ
فَجَــاهِــدِ النَّفْسَ وَدَعْ هَــوَاهَــا * وَخُــذْ بِهَا قَسْــرًا إِلَى تَقْــوَاهَــا

## ﴿فَصْلٌ فِيْ الْوَصِيَّةِ بِالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ﴾

وَبَعْــدَ مَاقَــدَّمْتُ فَــالْــوَصِيَّــة * لِيْ وَلأَهْــلِ الْمِــلَّةِ الــسَّــوِيَّــة
بِـالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ فَهِيَ الْمُعْتَمَد * فِيْ الدِّيْنِ كَالـرَّأْسِ وَبَاقِيْـهِ جَسَد
فَمن سَخَــا مِنْ دِيْنِـهِ بِـرَأْسِـهِ * كَمَنْ بِنَــاهُ اجْتُثَّ مِنْ أَسَــاسِــهِ
وَدِيْــنُــهُ لاَخَــيْرَ فِـيْـهِ أَبَــدَا * عَنْ سَيِّــدِ الْكَــوْنَــيْنْ هٰــذَا وَرَدَا
وَجَــاءَ فِـيْـهِ عَنْ ثِـقَــاتٍ نَقَـلَهْ * بِـأَنَّ لاَ دِيْــنَ وَلاَ اِسْــلاَمَ لَــهْ
كُــلُّ مَــعَــانِيْ هٰــذِهِ الأَلْـفَــاظِ * أَخْــرَجَــهُ جَمْــعٌ مِـنَ الْحُـفَّــاظِ
تَــارِكُهَــا مِنْ رَحْمَــةِ اللهِ بَـعِيْــد * حَلَّتْ بِـهِ اللَّعْنَةُ وَالْمَقْتُ الشَّدِيْد
وَفِيْ أَحَــادِيْــثَ مِنَ الـصَّحِيْــحِ * تَكْفِيْــرُهُ بِلَفْــظِهَــا الصَّــرِيْــحِ
وَاخْتَلَفَ الأَخْبَــارُ فِيْ اسْتِحْقَــاقِهِ * لِلْكُفْــرِ فَــالْبَعْضُ عَــلَى إِطْـلاَقِــهِ
وَفَصَّــلَ الْبَعْضُ فَقَــالُــوْا إِنْ تَـرَكْ * عَنْ كَسَــلٍ فَقَتْلُهُ مِنْ غَـيْرِ شَـكْ
لٰكِنْ ذَوَاتُ الْجَمْـعِ فِيْ فَرْضَيْهِمَا * نُــرْجِئُــهُ حَتَّى انْقِضَــا وَقْتَـيْهِــمَا
ثُمَّ اسْتُتِيْـبَ فَــإِذَا تَــابَ قُبِــلْ * فَــإِنْ أَبَى عَــدْوًا عَنِ التَّـوْبِ قُتِـلْ
وَحُـكْمُــهُ كَــالْمُسْلِمِ الْمُـصَلِّيْ * فِيْ سَـائِرِ الأَحْكَـامِ حَتَّى الْغُسْلِ
وَإِنْ تَعَــاطَى الْجَحْدَ هٰـذَا التَّـارِكُ * فَهُـوَ الَّذِيْ مِنْ كُـلِّ وَجْهٍ هَـالِكُ
وَهُوَ الَّذِيْ لاَحَظَ فِيْ الإِسْلاَمِ لَهْ * قَـبَّـحَــهُ اللهُ عَــلَى مَــافَــعَــلَهْ
يُقْتَــلُ كُـفْــرًا وَيُنَــاءُ مَــدْفَنُــه * عَنْ مَدْفَنِ الإِسْلاَمِ مَـهْ لاَيَسْكُنُه

لَا شَــكَّ فِيْ تَخْلِيْــدِهِ فِيْ الـنَّــارِ * إِذْ هُــوَ إِجْمَــاعًــا مِــنَ الْكُـفَّــارِ
مُعَــذَّبٌ فِيْ قَعْـرِهَــا إِلَى الْأَبَــد * مُجَــاوِرُ إِبْــلِيْـسَــهُ الَّــذِيْ مَــرِد
فَكُــلُّ مَنْ يَشَـأْ لِنَفْسِــهِ النَّجَــاةْ * مِنْ حَرِّهَا فَلْيَلْتَزِمْ فَرْضَ الصَّـلَاةْ
هٰــذَا إِذَا مَــاأُدِّيَــتْ مُـكَــمَّــلَة * شُــرُوْطُـهَــا أَرْكَــانُهَا لَا مُهْـمَلَة
فَصِحَّــةُ الصَّـلَاةِ حُكْمُهَــا مَنُوط * شَرْعًا بِتَصْحِيْحِ الْمَبَانِيْ وَالشُّـرُوْط
مَــنْ يَلْتَــزِمْـهَــا دَائِـمًا مُحْتَـفِــلَا * بِحَقِّهَــا مُسْتَــوْفِيًــا مُسْتَـكْمِــلَا
فَهُــوَ بِـرِضْــوَانِ الْإِلٰــهِ فَـــائِــزُ * وَخَيْــرَيِ الــدَّارَيْنِ جَمْعًــا حَـائِــزُ
أَمَّــا مَــعَ الْجَـهْــلِ إِذَا أَدَّاهَــا * فَـهِيَ كَــلَا شَيْءَ وَإِنْ صَــلَّاهَــا
وَهِيَ عَــلَى صَــاحِبِهَــا مَــرْدُوْدَة * بِــالـرَّغْمِ إِذْ صِحَّتُهَــا مَفْقُــوْدَة
وَلَيْسَ مَعْــذُوْرًا أَخُــو الْجَهْلِ بِمَا * يَجْهَــلُ مِنْهَــا وَهُــوَ بَــيْنَ الْعُلَمَا
بَــلْ هُــوَ بِــالْعِلْمِ بِهَا مُخَــاطَبُ * وَبِــوَفَــاءِ حَــقِّـهَــا مُــطَالَــبُ
وَكُلُّ فَرْضٍ مِنْ فُرُوْضِ الشَّرْعِ * كَـهٰــذِهِ مِنْ أَصْــلِهِ وَالْـفَــرْعِ
لٰكِنَّ هٰــذَا الْـفَــرْضَ فِيْــهِ أَوَّلُ * مَا الْعَبْدُ يَــوْمَ الْفَصْلِ عَنْهُ يُسْأَلُ
فَــاحْتَـرِزُوْا مِنْ نَقْصِهَــا إِخْــوَانِيْ * بِــالسَّعْيِ فِيْ الْعِلْمِ بِــلَا تَــوَانِيْ
فَــالْمَـرْءُ تَمْــتَــدُّ بِــهِ الْحَـيَــاةُ * دَهْــرًا وَمَــا صَحَّتْ لَــهُ صَــلَاةُ
كَتَــارِكِ الْكُــلِّ الَّــذِيْ مَــا صَــلَّى * يَــوْمًــا وَلَا قَــامَ بِفَـرْضٍ أَصْــلَا
فَــاحْتَفِـظُوْا بِــرُكْنِهَــا وَالْمُشْتَــرَط * كَيْ تَسْلَمُوْا وَالْخَيْرُ فِيْ الْعِلْمِ فَقَط

## ﴿فَصْلٌ فِيْ التَّحْذِيْرِ مِنْ تَرْكِ الصَّلَاةِ﴾

وَالتَّـرْكُ لِلصَّــلَاةِ عَمْـدًا قَـدْ وَرَد * فِيْ قُبْحِ تَرْكِهَا صَحِيْحَاتُ السَّنَـد
إِذِ الَّــذِيْ مَــا بَيْنَنَــا وَالْكُـفْــرِ * وَالشِّــرْكِ تَــرْكُهَــا بِغَـيْرِ عُــذْرِ

لَا سَهْمَ فِيْ الْإِسْلَامِ لَا دِيْنَ لِمَنْ * لَيْسَ لَـهُ الصَّـلَاةُ عِنْـدَ ذِيْ الْمِنَنْ
مِنْ تَـارِكِ الصَّـلَاةِ عَمْـدًا بَـرِئَتْ * ذِمَّـةُ رَبِّـي وَرَسُـوْلِـهِ ثَـبَـتْ
وَأَحْـبَطَ اللهُ يَـقِـيْـنًـا عَـمَـلَا * مَـنْ بِـتَـعَـمُّـدٍ صَـلَاةً أَهْمَـلَا
وَعَـنْ عَـلِيٍّ وَرَوَاهُ جَـابِـرُ * مَنْ لَمْ يُصَـلِّ الْفَرْضَ فَهُوَ كَافِرُ
وَكَـانَ ذَاكَ مَـذْهَبَ ابْنِ عَـوْفِ * مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ الزَّكِيِّ الْعُرْفِ
أَبُـوْ هُـرَيْـرٍ وَأَبُـوْ الـدَّرْدَاءِ مَع * فَـارُوْقِـهِمْ وَجَـابِـرٍ لَهُمْ تَبَع
مِنَ الصَّحَـابِ وَابْنُ حَنْبَلٍ حَـذَا * حَـذْوَهُـمُ كَغَيْـرِهِـمْ وَحَبَّـذَا
وَالـتَّـرْكُ لِلصَّـلَاةِ عِـنْـدَ رَبِّـنَـا * أَهـونُ قَتْلِ النَّفْسِ مِنْـهُ وَالـزِّنَـا
فَخَفْ أَخِيْ مِنْ سُوْءِ يَوْمِ الْمَصْرَعِ * وَنَهْشَةِ الْأَفْعَى الشُّجَاعِ الْأَقْـرَعِ
تَقْدِيْمُهَا عَـدْوًا كَـذَا التَّـأْخِيْـرَا * عَنْ وَقْتِهَـا إِنْ لَمْ يَكُـنْ مَعْـذُوْرَا
مِـثْـلُ الْمُسَـافِـرِيْـنَ وَالْمِـرَاضِ * عِنْدَ مُجِيْزِ الْجَمْعِ بِـالْأَمْـرَاضِ
كَبِيْـرَةٌ لَـيْسَـتْ مِنَ الـصَّـغَـائِـرِ * مُـقَـرَّرٌ فِيْ مَـبْـحَـثِ الـزَّوَاجِـرِ
وَالْـوَيْـلُ وَالْغَيُّ لِمَنْ تَعَمَّـدَا * تَـأْخِيْـرَهَـا عِنْـدَ إِلٰهِـهِ غَـدَا
وَتَـرْكَ مَـاأَوْجَبَ فِيْ الصَّـلَاةِ * وَلَـوْ لِفَـرْضِـهِ الطُّمَـأْنِيْنَـاتِ
فَـيَـا مُـسِيْـئًـا لِـصَـلَاتِـهِ تُـبِ * أَوْ لَا فَمُتْ مِنْ غَـيْرِ مِلَّةِ النَّبِيِّ

## ﴿فَصْلٌ﴾

وَمَـا أَحَـقَّ تَـارِكَ الـصَّـلَاةِ * بِـالـطَّرْدِ وَالْإِبْعَـادِ وَالْإِعْنَـاتِ
وَالْـبُعْـدِ وَالْإِذْلَالِ وَالـتَّشْنِيْـعِ * عَلَيْـهِ وَالتَّـوْبِيْـخِ وَالتَّقْـرِيْـعِ
وَبِـاجْتِنَابِ النَّـاسِ فِيْ الْمُعَامَلَة * لَـهُ وَحَـالَ الشُّـرْبِ وَالْمُـوَاكَلَة
وَأَنْ يُـنَـحُّـوْهُ وَأَنْ يُقَـاطِعُـوْا * وَلَا يُـشَـارُوْهُ وَلَا يُـبَـايِـعُـوْا

لِأَنَّـهُ أَسْـوَأُ خَـلْقِ اللهِ * حَـالاً وَأَجْـرَاهُمْ عَـلَى الْمَنَـاهِيْ
قَـدِ اسْتَبَاحَ الشَّـرْعُ بِالْقَتْـلِ دَمَه * سُحْقًـا لَهُ مِنْ فَـاسِقٍ مَـا أَوْخَمَـه
وَشُؤْمُـهُ يَسْـرِيْ إِلَى كُـلِّ أَحَـدْ * عَـامَلَهُ بِـالْـوُدِّ مِنْ أَهْـلِ الْبَلَدْ
أَوْ غَيْرِهِمْ بَلْ ذُوْ السُّكُوْتِ الضَّارِبْ * عَنْ زَجْـرِهِ كَـالتَّـارِكِ الْمُجَانِبِ
وَلَا تَـقُـلْ إِنِّي أُصَلِّيْ وَاجِـبِيْ * وَمَـا عَـلَيَّ مِنْ ذُنُـوْبِ الْخَـائِبِ
كَـلَّا وَلٰكِنْ أَنْـتَ بِـالسُّـكُـوْتِ * مُسَـاعِـدٌ لِلتَّـارِكِ الْمَمْقُـوْتِ
وَفِيْ عُهُـوْدِ الْعَـارِفِ الشَّعْـرَاوِي * زِيَـادَةٌ فَـلْيَـرْوِ مِنْهَـا الـرَّاوِيْ
وَبَهْجَـةِ الْعَـارِفِ يَحْيَى الْعَـامِرِيْ * تُفْصِـحُ عَنْ هٰـذَا بِنَصٍّ ظَـاهِرِ

## ﴿فَصْلٌ فِيْمَنْ يَجِبُ عَلَيْكَ الْقِيَامُ بِأَمْرِهِ﴾

وَهَـاكَ تَنْبِيْهًـا مِـنَ التَّـنْـوِيْـرِ * يُنْبِئْـكَ عَـمَّا فِيْـكَ مِنْ تَقْصِـيْرِ
اِعْـلَمْ بِـأَنَّـهُ عَـلَيْـكَ وَاجِـبُ * مُحَـتَّـمٌ فِـيْـمَا بِـهِ تُـطَالَـبُ
أَنْ تَـأْمُـرَنْ أَهْـلَكَ بِـالصَّـلَاةِ * مِـنَ الْـبَـنِـيْـنَ وَمِـنَ الْـبَـنَـاتِ
وَوَالِـدٍ وَإِخْـوَةٍ وَجَـدِّ * وَزَوْجَـةٍ وَأَمَـةٍ وَعَـبْـدِ
وَكُـلِّ مَنْ يُـدْلِيْ إِلَيْـكَ بِسَبَب * مِنْ صُحْبَةٍ أَوْ مِنْ جِوَارٍ أَوْ نَسَب
وَغَيْـرِهِـمْ وَابْـدَأْ بِمَنْ تَـعُـوْلُ * فَـأَنْـت عَنْهُـمْ فِيْ غَـدٍ مَسْئُـوْلُ
وَلَـكَ أَنْ تَضْـرِبَهُمْ إِنْ تَـرَكُـوْا * شَـفَـقَـةً عَـلَيْهِـمْ أَنْ يَهْـلِكُـوْا
وَإِنَّـمَـا يَخْتَصُّ بِـالْـبَعْضِ كَـمَا * فَـصَّـلَهُ لَـنَـا الْهُـدَاةُ الْـعُـلَمَا
مَـا لَـكَ عِنْـدَ اللهِ ذِيْ الْجَـلَالِ * مِـنْ حُـجَّـةٍ بِمُـطْلَقِ الْمَـقَـالِ
لَـوْ عَـلِمُـوْا بِـأَنَّـهُ يَـشُـقُّ * عَـلَيْـكَ تَـرْكُـهَـا كَـمَا يَحِـقُّ

وَأَنَّ بِـالأَمْـرِ لَـكَ اِهْـتِمَـامَـا * كَمِثْلِ مَا لَـوْ أَفْسَدُوْا الـطَّعَـامَـا

أَوْ تَـرَكُـوْا أَمْـرًا مِـنَ الْمُهِـمِّ * مِمَّـا لَـهُ تَـعَـلُّقٌ بِـالْجِـسْـمِ

لَمْ يَتْرُكُوْا مِنَ الصَّـلاَةِ فَـرْضًـا * جَمَاعَـةً بَـلْ بَـادَرُوْا كَيْ تَـرْضَى

تَـطْلُبُ مِنْهُمْ رَاضِيًـا بِـالْبَخْسِ * مَـا كَـانَ لِلدُّنْيَـا وَحَظِّ النَّفْسِ

وَلَمْ تُـطَالِبْهُـمْ بِـحَـقِّ الـرَّبِّ * مِنْ فِعْلِ فَرْضٍ وَاجْتِنَـابِ ذَنْبِ

لأَجْـلِ هٰـذَا ضَيَّعُـوْا الصَّـلاَةَ * وَأَهْمَـلُوْا مِـنْ أَجْـلِهِ الأَوْقَـاتَـا

فَيَسْتَـوِيْ إِنْ فَـاتَ أَوْ مَـا فَـاتَـا * يَـا وَيْحَهُمْ قَـدْ خَسِـرُوْا الْحَيَـاتَـا

وَأَنَّ مَـنْ كَـانَ عَـلَى الصَّـلاَةِ * مُحَـافِـظًا فِيْ أَوَّلِ الأَوْقَـاتِ

وَعِـنْـدَهُ أَهْـلٌ وَلَمْ يُـصَـلُّوْا * أَوْ إِنَّهُمْ بِـتَـرْكِـهَـا أَخَـلُّوْا

وَكَـانَ غَـيْرَ آمِـرٍ لَهُـمْ بِهَـا * أَوَ لَمْ يَـكُنْ لِشَـرْطِهَـا مُنَبِّـهَـا

يُحْشَرُ فِيْ زُمْـرَةِ مَـنْ ضَـيَّـعَـهَـا * وَإِنْ يَـكُنْ فِيْ وَقْتِهَـا أَوْقَـعَـهَـا

وَإِنْ يَـقُـلْ إِنِّـيْ بِهَـا أَمَـرْتُ * وَإِنَّـنِيْ عَـنْ تَـرْكِـهَـا زَجَـرْتُ

وَإِنَّنِيْ عَـاقَبْتُهُـمْ بِـالضَّـرْبِ * لِمَـا أَتَـوْهُ مِنْ عَـظِيْمِ الـذَّنْبِ

وَكَـذْتَ فِيْ هَـذْيِهِـمِ لاَأَطْـمَـعُ * بَـلْ هُمْ مُصِـرُّوْنَ فَكَيْفَ أَصْنَـعُ

جَـوَابُـهُ عَـلَيْـكَ بِـالْفِـرَاقِ * لِمُمْكِـنِ الْبَـيْـعِ أَوِ الـطَّلاَقِ

وَغَيْـرِهِمْ بِـالْهَجْـرِ وَالإِعْـرَاضِ * لِـيَـعْـلَمُـوْا أَنَّـكَ غَـيْرُ رَاضِي

فَـيَنْبَغِيْ الْهَجْـرُ لَهُـمْ فَـوَاصِلَه * فَهَجْـرُهُمْ فِيْ اللهِ يُـوْجِبُ الصِّلَة

## «فَصْلٌ فِيْ الأَمْرِ بِالْمَعْرُوْفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ»

وَنَـاصِـحِ اللهَ وَقُـمْ بِحُـجَّـتِـه * بَـيْنَ الْـوَرَى وَادْعُ إِلَى مَحَجَّتِـه

بِـالْحَالِ وَالأَمْـوَالِ وَالأَقْـوَالِ * فِيْ سَـائِرِ الأَوْقَـاتِ وَالأَحْـوَالِ

وَاجْعَلْ بِهَا شُغْلَكَ وَاهْتِمَامَك * وَلَوْ طَوَتْ وَاسْتَغْرَقَتْ أَيَّامَك
فَلَا تُقَصِّرْ سَاعَةً فِيْ الدَّعْوَة * فَإِنَّهَا فِيْ الدِّيْنِ أَقْوَى عُرْوَة
وَإِنَّهَا فِيْ هٰذِهِ الْأَعْوَامِ * أَفْرَضُ مَفْرُوْضٍ عَلَى الْأَنَامِ
إِذْ غُرْبَةُ الدِّيْنِ بِهَا قَدْ شَمِلَتْ * وَفَتْرَةُ الْإِسْلَامِ فِيْهَا كَمُلَتْ
حَتَّى لَقَدْ خِيْفَ انْطِمَاسُ الدِّيْنِ * مَعَ انْطِفَاءِ سُرُجِ الْيَقِيْنِ
فَلَمْ يَكُنْ أَوْجَبَ مِنْ إِحْيَاءِ * مَيْتِ الْهُدَى شَيْءٌ بِلَا امْتِرَاءِ
وَذَاكَ أَمْرٌ لَمْ يَكُنْ فِيْهِ سَعَة * أَصْلًا لِكُلِّ مُؤْمِنٍ أَنْ يَدَعَه
بَلْ يَلْزَمُ اسْتِغْرَاقُ كُلِّ الْجُهْدِ * فِيْهِ مَعَ اسْتِفْرَاغِ كُلِّ الْوُجْدِ
كُلٌّ عَلَى مَقْدُوْرِهِ مَا أَمْكَنَه * مِنْ غَيْرِ تَقْصِيْرٍ وَلَا مُدَاهَنَة
وَلَا يَصُدَّنَّكَ يَاصَاحِ الزَّمَن * وَعُظْمُ مَا فِيْ أَهْلِهِ مِنَ الْفِتَن
كَأَنْ تَقُوْلَ كَثُرَ الْفَسَادُ * وَقَلَّ أَنْ يُتَّبَعَ الرَّشَادُ
أَوْ أَنْ تَقُوْلَ لَسْتُ أَهْلًا لِلدُّعَا * أَوْ لَسْتُ أَهْلًا دَعْوَتِيْ أَنْ تُسْمَعَا
أَوْ إِنْ دَعَوْنَا لَانَرَى مَنْ يَقْبَلُ * مِنَّا فَهٰذَا كُلُّهُ تَعَلُّلُ
وَمَحْضُ تَسْوِيْلٍ مِنَ اللَّعِيْنِ * يُفْضِيْ إِلَى هَدْمِ أَسَاسِ الدِّيْنِ
إِذْ ذُوْ السُّكُوْتِ عِنْدَ فِعْلِ الْمُنْكَرِ * فِيْ إِثْمِهِ كَالْآمِرِ الْمُقَرِّرِ
وَلَيْسَ يَرْضَى اللّٰهُ مِنْهُ عَمَلَا * وَلَوْ حَوَى كُلَّ عِبَادَاتِ الْمَلَا
وَهُوَ أَيِ السَّاكِتُ إِنْ قَالَ كَمَا * قَدَّمْتُ لَايَدْفَعُ عَنْهُ الْمَأْثَمَا
إِذْ لَمْ يُكَلِّفْهُ وُجُوْبُ الدَّعْوَةِ * عَلَيْهِ أَنْ يَهْدِيَ الْوَرَى بِالْقُوَّةِ
بَلْ إِنْ يَقُمْ يَظْفَرْ بِإِحْدَى الْحُسْنَيَيْنْ * إِمَّا قَبُوْلٌ أَوْ ثَوَابُ مَرَّتَيْنْ
أَوْ لَمْ يُقَابَلْ بِقَبُوْلِ التَّذْكِرَة * فَالْأَجْرُ فِيْ هٰذَا لَهُ وَالْمَغْفِرَة
وَهُوَ إِذًا لَايَنْبَغِيْ أَنْ يَكْتَفِيْ * بِالرَّدِّ عُذْرًا فِيْ السُّكُوْتِ الْمُتْلِفِ

بَـلْ يُـظْهِـرُ الْحَقَّ وَلاَ يُبَـالِيْ * بِـالـرَّدِّ فِيْ حَـالٍ مِنَ الأَحْـوَالِ
وَلْـيَـعْـتَـزِلْ مُـعْـتَـصِمًا بِـاللهِ * كُـلَّ غَـوِيٍّ يَـفْعَـلُ الْمَنَـاهِيْ
فَـالأَمْـرُ بِـالْمَعْـرُوْفِ وَالإِنْكَـارُ * لِلنُّكْـرِ قُـطْبُ الـدِّيْنِ وَالْمَـدَارُ
لَـوْلاَهُ لَمْ يَبْتَعِثِ اللهُ الـرُّسُـلْ * وَلَمْ تُـبَـنْ قَطُّ إِلَى الْحَـقِّ سُبُـلْ
وَهُـوَ الْمُـهِـمُّ الأَوَّلُ الْمُـقَـدَّمُ * فِيْ الـدِّيْنِ وَالرُّكْنُ الأَجَـلُّ الأَكْرَمُ
لاَسِيَّـمَا عِنْـدَ شُيُـوْعِ الْفِتَنِ * وَقِلَّةِ الـدَّاعِيْ كَـهٰـذَا الـزَّمَـنِ

* * * * *

هٰذَا مَا يُسِّرَ ذِكْرُهُ، فَلْيَجْعَلْهُ الْمُوَفَّقُ أَصْلاً، أَوْ يَسْأَلْ عَمَّا عَرَضَ لَهُ مِنْ مَسَائِلِ الدِّيْنِ، وَلاَ يَقْدُمْ عَلَى عَمَلٍ إِلاَّ بَعْدَ التَّبَصُّرِ، وَإِلاَّ كَانَ بَاطِلاً، وَيَأْثَمُ بِهِ فَاعِلُهُ، وَلَنْ تَسْتَطِيْعُوْا إِلَى ذٰلِكَ سَبِيْلاً، وَلاَ تَجِدُوْا إِلَيْهِ وُصُوْلاً، إِلاَّ بِتَعَلُّمِ الأَحْكَامِ، وَالتَّفَقُّهِ فِيْ شَرَائِعِ الإِسْلاَمِ. فَالْعِلْمُ هُوَ النُّوْرُ الْمُبِيْنُ، وَالْجَهْلُ بِئْسَ الْقَرِيْنُ، وَمَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِيْ الدِّيْنِ. فَتَعَلَّمُوْا وَعَلِّمُوْا، تَسْلَمُوْا وَتَغْنَمُـوْا، وَكُلُّ ذٰلِـكَ لاَيَتَأَتَّى إِلاَّ بِالتَّعَاوُنِ.

وَبَعْدُ

فَإِنَّ الْمُعَاوَنَةَ وَالْمُوَازَرَةَ وَالْمُظَاهَرَةَ، بِالنَّصَائِحِ الدِّيْنِيَّـةِ وَالْوَصَـايَا الإِيْمَـانِيَّةِ، وَالأَمْـرِ بِالتَّقْـوَى، وَبِمُجَانَبَـةِ الزَّيْـغِ وَالأَهْوَاءِ، وَإِرْشَـادِ الضَّالِّيْنَ، وَاتِّحَافِ السَّائِلِيْنَ، إِحْيَاءً لِعُلُوْمِ الدِّيْنِ، وَإِيْضَاحًا لِمِنْهَاجِ

الْهُدَى لِلطَّالِبِيْنَ وَالْعَابِدِيْنَ، أَعْظَمُ أَرْكَانِ الدِّيْنِ، بَلْ هُوَ الْقُطْبُ الَّذِي عَلَيْهِ مَدَارُهُ، وَالْبَحْرُ الَّذِيْ امْتَدَّتْ مِنْهُ أَنْهَارُهُ، وَهُوَ الْمُهِمُّ الَّذِي اِبْتَعَثَ اللهُ لَهُ النَّبِيِّيْنَ أَجْمَعِيْنَ، فَلَوِ اضْمَحَلَّ اِضْمَحَلَّتِ الدِّيَانَةُ، وَشَاعَ الْفَسَادُ، وَهَلَكَتِ الْعِبَادُ، وَإِنَّ ذٰلِكَ لَوَاقِعٌ أَوْ كَادَ، مَا لَهُ مِنْ دَافِعٍ إِلَّا مَنْ رَحِمَهُ اللهُ، وَمَنْ يُضْلِلِ اللهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ.

وَاعْلَمُوْا، وَفَّقَنَا اللهُ وَإِيَّاكُمْ وَجَمِيْعَ الْمُسْلِمِيْنَ، أَنَّ الشَّرَائِعَ وَالْعُقُوْلَ، اِتَّفَقَتْ عَلَى وُجُوْبِ وُجُوْدِ مُقْتَدًى بِهِ فِيْ كُلِّ زَمَانٍ وَأَوَانٍ، لِأَنَّ بِهِ انْتِظَامَ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالدِّيْنِ، وَبِهِ يُتَمَكَّنُ مِنْ قَمْعِ الْمُفْسِدِيْنَ، وَيُدْفَعُ عَنِ الْحَرِيْمِ، وَبِهِ يُؤْخَذُ مَايَجِبُ أَخْذُهُ، وَيُدْفَعُ مَايَجِبُ دَفْعُهُ، حَتَّى تُعْمَرَ الْبِلَادُ، وَيَفِيْضَ الْعَدْلُ، وَتَكْثُرَ الْأَمْوَالُ، وَتَدُوْمَ السَّلَامَةُ لِأَهْلِ الْبُلْدَانِ وَالنَّوَاحِيْ، وَتَأْمَنَ السُّبُلُ، وَتَطِيْبَ الْمَعِيْشَةُ، وَتَسْكُنَ الرَّعِيَّةُ، وَيَتَقَوَّوْا عَلَى الزِّرَاعَةِ وَالْعِمَارَةِ، وَسَائِرِ الْحِرَفِ وَالصِّنَاعَاتِ، الَّتِيْ بِهَا قِوَامُ النَّاسِ. قَالَ اللهُ تَعَالَى: «وَلَوْلَا دَفْعُ اللهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ، لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيْهَا اسْمُ اللهِ كَثِيْرًا، وَلَيَنْصُرَنَّ اللهُ مَنْ يَنْصُرُهُ، إِنَّ اللهَ لَقَوِيٌّ عَزِيْزٌ. الَّذِيْنَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِيْ الْأَرْضِ، أَقَامُوْا الصَّلَاةَ، وَآتَوُا الزَّكَاةَ، وَأَمَرُوْا بِالْمَعْرُوْفِ، وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلِلّٰهِ عَاقِبَةُ الْأُمُوْرِ». وَقِيْلَ: «إِنَّ الدِّيْنَ أُسٌّ، وَالسُّلْطَانَ حَارِسٌ، فَمَا لَا أُسَّ لَهُ فَمَهْدُوْمٌ، وَمَا لَا حَارِسَ لَهُ فَضَائِعٌ». وَقِيْلَ: «إِنَّ اللهَ يَزَعُ(٢٧) بِالسُّلْطَانِ مَا لَا يَزَعُ بِالْقُرْآنِ».

اَللهُ يَـدْفَـعُ بِـالسُّلْطَانِ مُعْضَلَةً * عَنْ دِيْنِنَـا وَبِـهِ إِصْـلاَحُ دُنْيَـانَـا
لَوْلاَ السَّلاَطِيْنُ لَمْ تَأْمَنْ لَنَا سُبُلٌ * وَصَـارَ أَضْعَفُنَا نَهْبًـا لِأَقْـوَانَـا
حَتَّى مَتَى لاَنَـرَى عَـدْلاً نُسَرُّ بِـهِ * وَلاَ نَـرَى لِـوُلاَةِ الـدِّيْنِ أَعْـوَانَـا
مُسْتَلِمِـيْنَ بِحَقٍّ قَـائِمِـيْنَ بِـهِ * إِذَا تَلَوَّنَ أَهْـلُ الْجَـوْرِ أَلْـوَانَـا

اَللَّهُمَّ فَقِّهْنَا وَنِسَاءَنَا، وَجَمِيْعَ الْمُسْلِمِيْنَ وَالْمُسْلِمَاتِ فِيْ الـدِّيْنِ، وَاسْلُكْ بِنَا وَبِهِمْ مَسَالِكَ عِبَادِكَ الْمُتَّقِيْنَ، وَاجْمَعْ قُلُوْبَنَـا وَقُلُوْبَهُمْ عَلَى التَّقْوَى، وَوَفِّقْنَا وَإِيَّاهُمْ لِمَا تُحِبُّهُ وَتَرْضَاهُ، وَاخْتِمْ لَنَا وَلَهُمْ بِالْحُسْنَى، مَعَ اللُّطْفِ وَالْعَافِيَةِ وَصَلاَحِ الْعَاقِبَةِ، يَارَبَّ الْعَالَمِيْنَ. وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ، وَالْحَمْدُ لِلهِ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ.

وَكَانَ الْفَرَاغُ مِنْ تَبْيِيْضِهِ يَوْمَ الأَحَدِ الْمُبَارَكِ، لِتِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا فِيْ شَعْبَانَ، سَنَةَ ١٢٦٣ (أَلْفٍ وَمِائَتَيْنِ وَثَلاَثٍ وَسِتِّيْنَ).

قَالَ جَامِعُهُ الْفَقِيْرُ إِلَى اللهِ تَعَالَى، مُحَمَّدُ بْنُ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ شَيْخِ بْنِ عَبْدِاللهِ الْحَبْشِيِّ عَلَوِيّ: كَانَ سَبَبُ جَمْعِيْ لَهُ أَنَّهُ كَثُرَ عَلَيَّ مِنْ كَثِيْرٍ مِنَ الْإِخْوَانِ الْحَثُّ فِيْ جَمْعِ ذٰلِكَ، فَكُنْتُ غَيْرَ عَازِمٍ عَلَى جَمْعِهِ حَتَّى رَأَيْتُ كَثْرَةَ الرَّغْبَةِ مِنْهُمْ، فَجَمَعْتُهُ رَاجِيًا بِهِ الثَّوَابَ، وَمُسْتَنِدًا إِلَى قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلاً وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ». وَقَالَ ﷺ: «الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ». وَقَالَ ﷺ: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُوْرِ مَنْ تَبِعَهُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُوْرِهِمْ شَيْءٌ .....» الْحَدِيْثَ. جَعَلَهُ اللهُ خَالِصًا لِوَجْهِهِ، وَسَبَبًا لِلْفَوْزِ بِجَنَّاتِ

النَّعِيْمِ . وَكُلُّ مَنْ رَأَى فِيْهِ خطَأً، فَقَدْ أَذِنْتُ لَهُ أَنْ يُصْلِحَهُ، وَكُلُّ مَنْ قَرَأَ فِيْهِ، أَوْ طَالَعَهُ، أَوْ نَسَخَهُ، أَوْ سَمِعَهُ، فَلْيَدْعُ لِيْ بِالثَّبَاتِ، وَحُسْنِ الْخَاتِمَةِ عِنْدَ الْمَمَاتِ.

اِنْتَهَى

وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ

وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ

وَالْحَمْدُ لِلهِ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ

إِلَى هُنَا تَمَّتْ هٰذِهِ الْعُجَالَةُ الشَّرِيْفَةُ

لِمُؤَلِّفِهَا الْعَلَّامَةِ السَّيِّدِ الشَّرِيْفِ

مُحَمَّد بن حُسَيْنْ بن عَبْدالله بن شَيْخ الْحَبْشِي عَلَوِيْ

تَغَمَّدَهُ اللهُ بِالرَّحْمَةِ

وَغَفَرَ لَنَا وَلِجَمِيْعِ الْأُمَّةِ

# فهرس تعليقات وبيان على بعض كلمات المتن

[١] بِضَرْبِ عُنُقِهِ بِنَحْوِ سَيْفٍ إِنْ لَمْ يَتُبْ.

[٢] أَيْ الْإِنْفِرَادُ.

[٣] أَيْ رَفْعِ حَدَثِ الْحَيْضِ، وَمِثْلُهُ النِّفَاسُ.

[٤] الْمَمْسُوحِ كَالدَّلْكِ فِي الْوُضُوءِ.

[٥] أَمَّا إِذَا كَانَتْ فِي غَيْرِ الْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ، وَلَمْ تَأْخُذْ مِنَ الصَّحِيحِ شَيْئًا، فَلَا تَجِبُ الْإِعَادَةُ، سَوَاءٌ وَضَعَهَا عَلَى حَدَثٍ أَوْ عَلَى طُهْرٍ. وَكَذَا إِذَا أَخَذَتْ مِنَ الصَّحِيحِ بِقَدْرِ الْاِسْتِمْسَاكِ، وَوَضَعَهَا عَلَى طُهْرٍ، فَلَا تَجِبُ الْإِعَادَةُ أَيْضًا.

[٦] أَيْ مَا فِيهَا، سَوَاءٌ كَانَتْ سُودًا أَوْ صُفْرًا، وَخَرَجَ بِمَا فِيهَا نَفْسُهَا، أَيْ الْجِلْدُ فَإِنَّهَا مُتَنَجِّسَةٌ تَطْهُرُ بِالْغُسْلِ، فَيَجُوزُ أَكْلُهَا إِنْ كَانَتْ مِنْ حَيَوَانٍ مَأْكُولٍ كَالْكَرِشِ (بِفَتْحِ الْكَافِ وَكَسْرِ الرَّاءِ) - اهـ [حاشية شطا] إِلَّا شَعَرَ الْمَأْكُولِ وَرِيشَهُ وَصُوفَهُ وَوَبَرَهُ.

[٧] أَيْ مُوَافِقٌ لَهُ فِي الصِّفَاتِ.

[٨] بِاعْتِبَارِ مَا كَانَ سَابِقًا أَنَّ الرِّطْلَ اِثْنَتَا عَشْرَةَ أُوْقِيَةً، وَأَمَّا الْآنَ فَهِيَ سِتَّ عَشْرَةَ أُوْقِيَةً.

[٩] فِي [شرح المختصر - لابن حجر] وَحُرْمَةُ نَظَرِهِمَا وَنَظَرِ مَاعَدَا مَا بَيْنَ السُّرَّةِ وَالرُّكْبَةِ مِنَ الْأَمَةِ لَيْسَ لِأَنَّ ذٰلِكَ عَوْرَةٌ، بَلْ لِأَنَّ النَّظَرَ مَظَنَّةُ الْفِتْنَةِ.

[١٠] أَيْ وَإِيْمَاءُ السُّجُودِ.

[١١] أَيْ الصَّلَاةُ كُلُّهَا.

[١٢] أَيْ كَوْنُ الْأَذَانِ مِنْ وَاحِدٍ إِذْ صُدُورُهُ مِنَ اثْنَيْنِ يُورِثُ لَبْسًا فِي الْجُمْلَةِ، وَمِثْلُ الْأَذَانِ الْإِقَامَةُ.

[١٣] لِأَنَّهُمَا رُكْنَانِ قَصِيرَانِ فَإِنْ طَوَّلَهُمَا فَوْقَ ذِكْرِهِمَا بِقَدْرِ سُورَةِ الْفَاتِحَةِ فِي الْاِعْتِدَالِ وَأَقَلِّ التَّشَهُّدِ فِي الْجُلُوسِ عَامِدًا عَالِمًا بِالتَّحْرِيمِ بَطَلَتْ صَلَاتُهُ - اهـ [شرح ابن حجر على

المختصر]. وَفِي [الكردي] قَوْلُهُ عَالِمًا بِالتَّحْرِيمِ وَإِلَّا فَلَا تَبْطُلُ وَيَسْجُدُ لِلسَّهْوِ، وَهٰذَا هُوَ الْمُعْتَمَدُ - اهـ. وَاخْتَارَ كَثِيرُونَ أَنَّهُمَا طَوِيلَانِ. وَفِي [الكردي] قَوْلُهُ (فَوْقَ ذِكْرِهِمَا) وَمَحَلُّهُ فِي غَيْرِ اعْتِدَالِ الرَّكْعَةِ الأَخِيرَةِ مِنَ الفَرَائِضِ. أَمَّا هُوَ فَلَا يَضُرُّ تَطْوِيلُهُ مُطْلَقًا كَمَا فِي مَبْحَثِ القُنُوتِ مِنَ [التحفة] خِلَافًا لِمَا فِي [شرحي الإرشاد].

[١٤] وَعِنْدَ ابْنِ حَجَرٍ لَاتُشْتَرَطُ الْمُوَالَاةُ.

[١٥] أَيْ صَلَّى اللهُ عَلَى رَسُولِهِ.

[١٦] أَيْ لِلْكُلِّ.

[١٧] وَقْتَ مُرُورِ النَّاسِ بِهِ، وَكَذَا فِي الصَّحْرَاءِ.

[١٨] أَيْ إِذَا عَلِمَ أَنَّهُ لَايَلْحَقُهُ إِلَّا بَعْدَ هُوِيِّهِ لِلسَّجْدَةِ الثَّانِيَةِ. أَمَّا إِذَا لَحِقَهُ فِي الجُلُوسِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، فَيَجُوزُ، وَنُدِبَ لَهُ أَنْ يَتَخَلَّفَ لِيَقْنُتَ إِنْ أَدْرَكَهُ فِي السَّجْدَةِ الأُولٰى - ذَكَرَهُ البَاجُورِيُّ - اهـ.

[١٩] فَإِنَّهُ يَأْثَمُ وَيَبْطُلُ صَوْمُهُ وَيَلْزَمُهُ القَضَاءُ.

[٢٠] بَعْدَ دُخُولِ النِّصْفِ الثَّانِي مِنْ لَيْلَةِ النَّحْرِ وَلَوْ لَحْظَةً.

[٢١] لَيَالِيَ التَّشْرِيقِ.

[٢٢] أَيْ قَبْلَ التَّحَلُّلِ الأَوَّلِ.

[٢٣] أَيْ بِمَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ.

[٢٤] أَيْ كَوْنُهَا مِنْ إِنْعَامِ اللهِ عَلَيْهِ بِهَا.

[٢٥] أَيْ الإِغْرَاءُ بَيْنَ القَوْمِ.

[٢٦] أَيْ لِلقَوْلِ.

[٢٧] أَيْ يَكُفُّ.

## ﴿ملحــوظــة﴾

قد طُبع هذا الكتاب في مصر الطبعة الأولى عام ١٣٢٨ هـ قام بها على نفقته الخاصة ابن المؤلف الحبيب شيخ بن محمد بن حسين الحبشي، رحمه الله، وذكر في رحلته أن هذا الكتاب أعجبَ أهلَ العلم في مصر من حيثُ كونُه حاويا للدعوة إلى الله، فلخَّص بعضُهم منه خطبةً خطبَ بها يوم الجمعة في بعض الجوامع. وطبع منه الحبيب شيخ ثلاثة آلاف نسخة تفرَّقت في البلدان، ونفدت ولم يبقَ منها إلا القليل. لهذا اجتمع أحفادُ المؤلف واتفقوا على القيام بطبعه ثانيا على نفقتهم الخاصة. بارك الله فيهم، وتقبل منهم. وقد جاءت هذه الطبعةُ مضبوطةً بالشكل، ومصحَّحةً حسب الاستطاعة والإمكان، وسبحان من لا يسهو، وهو المستعان في كل شأن.

كتبه أحمد بن علوي بن علي الحبشي
عفا الله عنه

# تصويبات فتح الإله المطلوب إصلاحها قبل القراءة

الصفحة الرابعة من الترجمة آخر سطر بالمعلّا صوابه بالمعلا

الصفحة الثانية من الفهرست سطر ٢٠ وما يشترط من نابه صوابه وما يسن لمن نابه

الصفحة الخامسة منها سطر ٣ المحيطات صوابه المحبطات

| الصفحة | السطر | خطــأ | صـــواب |
|---|---|---|---|
| ١٢ | ١٧ | معنى الإيمانُ | معنى الإيمانِ |
| ١٤ | ١-٥-١٠-١٥-١٩ | الإيمانُ | الإيمانِ |
| ١٧ | ٥ | وجوبِ | وجوبِ |
| ١٩ | ٣ | من هذه | من نحو هذه |
| ٢٢ | ٨ | روي أن في | روي في |
| ٢٧ | ١ | فإذا | وإذا |
| ٣٢ | ٥ | وفي الوضوء بين | وفي الوضوء وبين |
| ٣٩ | ١٤ | يقصُده | يقصِده |
| ٤٢ | ٤ | المتحققِ | المتحققُ |
| ٤٣ | ٦ | المتغيّرِ | المتغيّرُ |
| ٤٧ | ٥ | بعد قوله لم يقلد توضع إشارة ويكتب في الهامش (فإن عجز أخذ بقول ثقة يخبر عن علم فإن فقد اجتهد بالدلائل) | |
| ٥٢ | ١٦ | أو غيرِها | أو غيرَها |
| ٥٢ | ١٦ | والإضافةُ | والإضافةِ |
| ٥٣ | ١٩ | بالذكر | وبالذكر |
| ٥٧ | ١٠ | وطِواله | وطُواله |
| ٦٣ | ١٥ | أغتفر | اغتُفِرَ |
| ٦٨ | ١٠ | بعد قوله الأولى يزاد أو غيرها | |
| ٧٩ | ٢ – ٣ | تِنسبُ | تنسُبُ |
| ٨٢ | ١٢ | يتأذِيان | يتأذَيان |

| الصفحة | السطر | خطـأ | صـــواب |
| --- | --- | --- | --- |
| ٨٢ | ١٤ | التخصب | التخضب |
| ٨٦ | آخر سطر | الذكرُ الضررِ | بسكون الراء |
| ٨٧ | ١ | الطرْف | الطرَف |
| ٨٧ | ١٥ | فاربد | فارتد |
| ٨٧ | ٩ | الرجالِ المقالِ | بسكون اللام |
| ٨٨ | ١٢ | قد حدا | قد حدّا |
| ٩١ | ١٣ | لأدخلتُهم | لأدْخلَهُم |
| ٩٣ | ٥ | يحسُمُ | يحسِمُ |
| ٩٥ | ٩ | وإنه | وأنه |
| ٩٦ | ١٠ | أثبتَ | أثبتّ |
| ٩٨ | ٢-٣-٥-٦-٩-١٦ | الأولى وضع سكون آخر كل شطر | |
| ٩٩ | ٤ | الأولى وضع سكون آخر كل شطر | |
| ١٠٢ | ٤ | المجانبِ | الأولى سكون الباء |
| ١٠٢ | ١٦ | عليهمْ | عليهمُ |
| ١٠٣ | ٩ | أو إنهم | أو أنهم |
| ١٠٦ | ١٢ | الحَرْف | الحِرَف |
| ١٠٧ | ٤ | مستلمين | مستسلمين |

في فهرست التعاليق سطر ١١ (إلا شعر المأكول وريشه وصوفه ووبره) تمسح لأنها زائدة .

كتبه/ أحمد علوي علي الحبشي

حرر ١٣/ ٨/ ١٤١٣هـ

٤/ ٢/ ١٩٩٣م